



جامعة بنغازي

كلية الاقتصاد

قسم المحاسبة

أثر الإفصاح عن ترتيبات التمويل خارج الميزانية على قرارات منح الائتمان في المصارف التجارية الليبية

"دراسة إستكشافية على إدارات الائتمان بالمصارف التجارية الليبية"

إعداد

إيهاب حمزة المسماري

إشراف

الدكتور : جمعة خليفة الحاسي

قدمت هذه الدراسة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الإجازة العليا (الماجستير)

في المحاسبة بتاريخ

الفصل الدراسي ربيع 2014م.



جامعة بنغازي

كلية الاقتصاد

قسم المحاسبة

أثر الإفصاح عن ترتيبات التمويل خارج الميزانية على قرارات منح الائتمان في المصارف التجارية الليبية

"دراسة إستكشافية على إدارات الائتمان بالمصارف التجارية الليبية"

إعداد

إيهاب حمزة عيد المسماري

لجنة الإشراف والمناقشة

مشرفاً

د. جمعة خليفة الحاسي

ممتحناً داخلياً

د. ادريس عبدالسلام اشتيوي

ممتحناً خارجياً

د. جمعة محمد الفاخري

اعتماد عميد الكلية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَوَمَا وَتَيْتُمْ مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا

سورة الاسراء الآية (85)

الإهداء

إلى أبي وأمي أطال الله في عمرهما وحفظهما .

إلى أخوتي وأخواتي بكل تقدير واحترام .

إلى من قصرت في حقهم زوجتي وأبنائي :

حمزة، صفاء، مروة، الآء .

إلى جميع الأصدقاء الأوفياء .

ولك

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، يا ربي لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك الكريم وعظيم سلطانتك، يا ربي لك الحمد أن مننت علي ويسرت لي هذا العمل وقدرته وأعنتني عليه، فالحمد لله على تمام نعمه وكمال فضله.

يطيب لي بعد شكر الله عز وجل، أن أتقدم بالشكر الجزيل والتقدير والعرفان إلى **أستاذي الفاضل الدكتور / جمعة خليفة الحاسي** لرحابة صدره، وكرم عطائه، طوال فترة إشرافه على هذا البحث، وإثراؤه بالمعلومات القيمة والتوجيهات السديدة، وكل ما هو جديد ومتميز، حتى ظهر بهذه الصورة، جزاه الله عني خير الجزاء.

كما لا يفوتني أن أتقدم بالشكر والتقدير إلى كل أستاذ علمني حرفاً، وإلى كل من مد إلي يد العون والمساعدة.

أسأل الله تعالى أن ينفعنا بما علمنا وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

قائمة المحتويات

الموضوع	رقم الصفحة
الآية القرآنية	أ
الإهداء	ب
شكر وتقدير	ج
قائمة المحتويات	د
قائمة الجداول	ح
ملخص الدراسة	ي

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة

1-1 مقدمة	2
2-1 الدراسات السابقة	4
3-1 مشكلة الدراسة	8
4-1 أهداف الدراسة	9
5-1 أهمية الدراسة	9
6-1 فرضية الدراسة	9
7-1 منهجية الدراسة	9
8-1 أسلوب جمع البيانات	10
9-1 أسلوب تحليل البيانات	10
10-1 مجتمع وعينة الدراسة	10
11-1 نطاق وحدود الدراسة	11
12-1 تقسيمات الدراسة	11

الفصل الثاني

الائتمان المصرفي

14	1-2 مقدمة
14	2-2 مفهوم الائتمان المصرفي
15	3-2 أنواع الائتمان المصرفي
16	1-3-2 تقسيم الائتمان المصرفي وفقا للغرض منه
16	2-3-2 تقسيم الائتمان المصرفي وفقا لآجلة
16	3-3-2 تقسيم الائتمان المصرفي وفقا للشخص المقترض
16	4-3-2 تقسيم الائتمان المصرفي وفقا للضمان
17	4-2 أهمية الائتمان المصرفي
17	5-2 أسس منح الائتمان المصرفي
18	6-2 معايير منح الائتمان
19	7-2 العوامل المؤثرة في اتخاذ قرار الائتمان
19	1-7-2 العوامل الخاصة بالشركة
19	2-7-2 العوامل الخاصة بالمصرف
20	3-7-2 العوامل الخاصة بالتسهيل الائتماني
21	8-2 المعلومات الائتمانية
21	1-8-2 المعلومات المالية
22	2-8-2 معلومات غير مالية
22	3-8-2 مصادر المعلومات الائتمانية
23	9-2 التحليل المالي للمعلومات الائتمانية
24	1-9-2 أدوات التحليل المالي وأساليبه
25	2-9-2 مفهوم النسب المالية
26	3-9-2 أهداف النسب المالية

26 4-9-2 أهمية النسب المالية
27 5-9-2 اختيار النسب المالية
27 6-9-2 أنواع النسب المالية
30 10-2 الخلاصة

الفصل الثالث

ترتيبات التمويل من خارج الميزانية

32 1-3 مقدمة
32 2-3 الطبيعة العامة لترتيبات التمويل خارج الميزانية
32 1-2-3 مفهوم ترتيبات التمويل خارج الميزانية
34 2-2-3 مزايا ترتيبات التمويل خارج الميزانية
34 3-2-3 عيوب ترتيبات التمويل خارج الميزانية
36 3-3 ترتيبات التمويل خارج الميزانية ذات الطبيعة التبادلية
36 1-3-3 عمليات البحث والتطوير
38 2-3-3 عمليات التوريق
38 1-2-3-3 مفهوم التوريق
39 2-2-3-3 آلية عمليات التوريق والأطراف المشاركة فيها
40 3-2-3-3 مزايا التوريق
41 4-2-3-3 القضايا المحاسبية بعمليات التوريق
42 3-3-3 عمليات التأجير
42 1-3-3-3 مفهوم التأجير وأنواعه
44 2-3-3-3 مزايا وأهمية التأجير التمويلي
46 3-3-3-3 عيوب الاستئجار التمويلي
46 4-3-3-3 المعالجة المحاسبية لعقود الاستئجار التمويلي
48 4-3 ترتيبات التمويل خارج الميزانية ذات الارتباطات المالية المستقبلية

48 الأدوات المالية المشتقة	1-4-3
50 مفهوم الأدوات المالية المشتقة	1-1-4-3
51 أنواع المشتقات المالية	2-1-4-3
56 مخاطر المشتقات المالية	3-1-4-3
57 القضايا المحاسبية التي أثارها الأدوات المالية المشتقة	4-1-4-3
58 ترتيبات مالية ذات علاقة تبعية مالية	5-3
59 الخلاصة	5-3

الفصل الرابع

منهجية الدراسة وتحليل البيانات

61 مقدمة	1-4
61 منهجية الدراسة	2-4
61 منهج الدراسة	1-2-4
62 أنواع التجارب في المنهج التجريبي	1-1-2-4
63 خصائص التجربة الحقلية	2-1-2-4
65 أسلوب الدراسة	2-2-4
65 أداة وطرق جمع البيانات	3-2-4
67 مجتمع وعينة الدراسة	4-2-4
68 تحليل البيانات واختبار فرضية الدراسة	3-4
68 اختبار التوزيع الطبيعي	1-3-4
68 التحليل الوصفي	2-3-4
68 توزيع المشاركين في الدراسة بحسب المؤهل العلمي	1-2-3-4
69 توزيع المشاركين في الدراسة بحسب التخصص العلمي	2-2-3-4
70 توزيع المشاركين في الدراسة بحسب الوظيفة	3-2-3-4
70 توزيع المشاركين في الدراسة بحسب الخبرة في مجال الائتمان	4-2-3-4

71 التحليل الاستدلالي 3-3-4
71 اختبار فرضية الدراسة 4-3-4
83 الخلاصة 4-4

الفصل الخامس

الخلاصة والنتائج والتوصيات

85 مقدمة 1-5
86 محددات الدراسة 2-5
86 نتائج الدراسة 3-5
87 توصيات الدراسة 4-5

قائمة المراجع

89 أولاً: المراجع العربية
94 ثانياً: المراجع الأجنبية

قائمة الجداول

الصفحة	اسم الجدول	رقم الجدول
11	1-1 مجتمع الدراسة
53	1-2 أوجه الاختلاف بين العقود الآجلة والعقود المستقبلية
67	1-4 الاستثمارات الموزعة والمستلمة ونسبة الردود
69	2-4 توزيع المشاركين في الدراسة بحسب المؤهل العلمي
69	3-4 توزيع المشاركين في الدراسة بحسب التخصص العلمي
70	4-4 توزيع المشاركين في الدراسة بحسب الوظيفة
71	5-4 توزيع المشاركين في الدراسة بحسب سنوات الخبرة في مجال الائتمان
73	6-4 نتائج التحليل الاحصائي لمؤشرات الربحية للشركة
74	7-4 نتائج التحليل الاحصائي لمؤشرات المخاطر للشركة
75	8-4 نتائج التحليل الاحصائي لمؤشر إدارة الشركة لأصولها

- 9-4 نتائج التحليل الاحصائي لمقارنة تقييم المؤشرات المالية للشركة 76
- 10-4 نتائج التحليل الاحصائي للقرار بمنح الائتمان للمجموعتين 77
- 11-4 نتائج التحليل الاحصائي للمعلومات عن ترتيبات التمويل من خارج الشركة 78
- 12-4 النتائج الإحصائية لمقارنة المعلومات عن عمليات التمويل من خارج الميزانية 79
- 13-4 نتائج التحليل الاحصائي لاختبار أي القوائم المالية له أثر في اتخاذ القرار 79
- 14-4 نتائج التحليل الاحصائي لمقارنة أي القوائم المالية له أثر في اتخاذ القرار 80
- 15-4 نتائج التحليل الاحصائي لمدى كفاية المعلومات المالية للمجموعتين 81
- 16-4 النتائج الإحصائية لقياس العلاقة بين قرار الائتمان والتمويل خارج الميزانية 82

قائمة الأشكال

- | رقم الشكل | اسم الشكل | الصفحة |
|-----------|---|--------|
| 1-3 | الطبيعة العامة لترتيبات التمويل من خارج الميزانية | 35 |
| 2-3 | عقود الاختيارات لأغراض المتاجرة والمضاربة | 55 |

ملخص الدراسة

هدفت الدراسة إلى معرفة أثر الإفصاح عن ترتيبات التمويل خارج الميزانية على قرارات منح الائتمان المصرفي، نظراً لأن الشركات تلجأ لإخفاء ديونها عن طريق التمويل خارج الميزانية، كما هو الحال بالنسبة للإيجار التمويلي المعالج على أنه إيجار تشغيلي، وبالتالي صدور قوائم مالية غير متجانسة، وتكون مقارنتها غير ذات معنى، ولا تعكس المركز المالي الحقيقي للشركة، ويعتمد مستخدمي التقارير المالية ومن بينها المصارف التجارية، بشكل رئيسي في الحصول على المعلومات من القوائم المالية والإيضاحات المتممة لها، التي تساعدهم في اتخاذ قراراتهم الاستثمارية والائتمانية، وإن جودة قراراتهم مرتبطة بمدى قدرتهم على تفسير محتواها المعلوماتي، من خلال إشتقاق بعض المؤشرات المالية لدراسة قدرة الشركة على سداد التزاماتها.

ولتحقيق هدف الدراسة تم صياغة فرضية الدراسة على النحو التالي:

لا يؤثر الإفصاح المحاسبي عن ترتيبات التمويل من خارج الميزانية على قرارات منح الائتمان.

وتم اختيار إدارات الائتمان بالمصارف التجارية الليبية كمجتمع للدراسة، وبلغ عدد المصارف المشاركة في الدراسة (12) مصرف من (16) مصرف مثلت عينة الدراسة، والتي تمثل نسبة (75%) من مجتمع الدراسة.

ولقد اعتمدت هذه الدراسة على المنهج التجريبي، وكانت وسيلة الاستبيان هي أداة جمع البيانات اللازمة من عينة الدراسة، وتم تحليل البيانات باستخدام كلاً من الإحصاء الوصفي لوصف البيانات الشخصية للمشاركين في الدراسة والإحصاء الاستدلالي لإختبار فرضية الدراسة من خلال مجموعة من الإختبارات المعلمية وغير معلمية.

ووفرت الدراسة دليل علمي بأنه لا يوجد أثر للإفصاح عن ترتيبات التمويل خارج الميزانية على قرارات منح الائتمان المصرفي بالمصارف التجارية الليبية، وذلك من خلال رفض الفرضية البديلة وقبول الفرضية الصفرية للدراسة.

وأوصت الدراسة بضرورة قيام المصارف التجارية الليبية بتوعية وتثقيف العاملين لديها بما تحويه القوائم المالية من معلومات عن ترتيبات التمويل من خارج الميزانية والمخاطر المصاحبة لها، بمساعدة أقسام المحاسبة بالجامعات الليبية ومراكز التدريب

المحاسبية والمصرفية، وذلك بما يعمل على ترشيد قرارات الائتمان، و أوصت إجراء المزيد من الدراسات والأبحاث حول ترتيبات التمويل من خارج الميزانية لزيادة المعرفة حول الجوانب المختلفة لهذا الموضوع

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة

1-1 مقدمة:

تعتبر المصارف من أفضل ما توصلت إليه المجتمعات الحديثة، وذلك للدور الذي تلعبه، حيث تقوم بدور الوسيط بين المودعين والذين يشكلون جانب عرض الأموال في النظام المالي للدول والمقترضين الذين يشكلون جانب الطلب علي هذه الأموال، حيث يعتبر النظام المصرفي أداة هامة جداً لجمع وحشد المدخرات الوطنية وتحويلها إلي استثمارات في الآلات والمعدات والمباني والبنية التحتية والبضائع والخدمات، إلي جانب عملها علي جذب الاستثمارات الأجنبية وتوجيهها لتمويل المشروعات الأكثر كفاءة وإنتاجية وربحية، وذلك وصولاً لتحقيق معدلات التنمية، إضافة إلي ذلك تقوم المصارف التجارية بتقديم فوائد عديدة أخرى للاقتصاد القومي في مجالات أخرى من أهمها أنها توفير الائتمان المصرفي للمحافظة علي مستوي الأنفاق القومي، وتقوم أيضاً بتوفير الحماية للمؤسسات والأفراد المودعين لديها، وذلك عن طريق التيقن من العميل الذي سيتحصل علي القرض أو التسهيل الائتماني من المصرف لتمويل مشروعاته من قدرته الإفائية لسداد هذا القرض أو التسهيل.

وتعتبر قرارات التمويل من أهم القرارات التي تتخذها الشركة لما لها من تأثير جوهري علي المركز المالي والمؤشرات المالية للشركة (طلخان، 2010)، فقد كانت الاختيارات المتاحة أمام إدارة الشركة تنحصر إما في التمويل عن طريق الأرباح المحتجزة أو التمويل بإصدار الأسهم العادية أو الأسهم الممتازة أو الحصول علي قروض، وكلاً منها يعد تمويلاً صريحاً، يترتب عليه وفق النموذج المحاسبي التقليدي التقرير عن حق الملكية أو الالتزامات المترتبة علي قرار التمويل في ميزانية الشركة، كما أن كل نوع له من يفضله، وفي الحقيقة تفضل الإدارة دائماً التمويل عن طريق الاقتراض لما له من آثار مضاعفة علي الربحية للشركة وخصوصاً عندما يتم تحقيق معدلات ربحية تفوق معدلات الفائدة السائدة في السوق، ومع هذا فإن حجم الالتزامات المتمثلة في الديون تشكل دائماً قيداً علي إدارة الشركة وتحد من قدرتها علي الحصول علي قروض جديدة لأنه إذا وصل توزيع الهيكل التمويلي إلي النقطة المثلي فإن هذا يعني مزيداً من التكلفة التعاقدية للديون الجديدة (أبو الخير، 2003).

تأسيسا على ذلك ولرغبة الإدارة في البحث عن وسائل تمويل مبتكره جعلت خبراء التمويل في الوحدات الاقتصادية يبحثون عن أفضل الوسائل التي تمكن الشركة من الحصول على التمويل اللازم دون أن يترتب على ذلك إصدار حقوق ملكية جديدة، أو أن يؤثر على نسبة المديونية في الشركة، ونتيجة لذلك ظهرت العديد من الترتيبات المالية والعقود التي يترتب عليها تمويل أنشطة الشركة الجارية والاستثمارية دون أن يترتب على ذلك التأثير في هيكل أموال الشركة، ومن ثم لا تؤثر على الميزانية وفقا للمعالجات المحاسبية التقليدية، من هذه الترتيبات المالية استئجار الآلات والمعدات والأصول الثابتة الأخرى بدلا من شرائها، بيع الأوراق التجارية والحسابات المدينة المستحقة للشركة، تأسيس وشراء وحدات اقتصادية أخرى توفر للشركة التمويل اللازم لتغطية نفقات البحوث والتطوير، وغيرها من الأنشطة، ونتيجة لهذه الابتكارات المالية أصبح التمويل التقليدي عن طريق حق الملكية أو عن طريق الاقتراض يمثلان معا اختيارا واحدا يطلق عليه التمويل من داخل الميزانية On-balance sheet financing، والاختيار البديل هو التمويل خارج الميزانية Off-balance sheet financing (أبو الخير، 2003).

ولاقت عمليات التمويل خارج الميزانية اهتماما كبيرا من جانب المحاسبين والممارسين والمنظمات المهنية، وكذلك المستثمرين والمحللين الماليين، فقد تخفي هذه العمليات معلومات هامة تؤثر على قيمة الشركة وقرارات مستخدمي المعلومات¹، ومع تزايد تلك الأنشطة وتعدد طبيعتها الخفية زاد الاهتمام التنظيمي والمهني بها لضمان تحقيق شفافية التقرير المالي وحماية المستثمرين من الفهم الخاطئ لهذه المعلومات، وذلك من خلال إصدار العديد من الإصدارات المحاسبية التي تحكم ممارسات التقرير والمحاسبة عن تلك الأنشطة (طلخان، 2010).

وهناك قضية أخرى هامة تتعلق بمخاطر الإفصاح عن ترتيبات التمويل من خارج الميزانية، حيث يتم الإفصاح عنها بالإيضاحات المرفقة مع القوائم المالية، ويترتب على ذلك مخاطر نتيجة لحدوث تغيرات غير متوقعة في التدفقات النقدية والسيولة والرفع المالي للشركة، ومن القضايا التي حددتها طبيعة المخاطر الناتجة من التمويل من خارج الميزانية هي دوافع الإدارة لممارسة هذه الأنشطة خارج الميزانية وأهمية الإفصاح عنها ومعايير المحاسبة الخاصة بالرقابة عليها (أبو الخير، 2003).

¹ كانشاء شركات تابعة وتتحصل على قروض باسمها لأغراض البحث والتطوير وإظهار هذه الشركة على أنه استثمار طويل الأجل.

2-1 الدراسات السابقة:

دراسة (Lim et. al;2003)

هدفت الدراسة إلى معرفة تأثير الإيجار التمويلي المعالج على أنه إيجار تشغيلي، كأحد ترتيبات التمويل خارج الميزانية علي درجة التصنيف الائتماني للشركة، وتكلفة إصدار ديون جديدة ، وتم ذلك من خلال مقارنة الديون خارج الميزانية مع عدد من نسب هيكل رأس المال، واختبار ما إذا كان السوق يستطيع تحديد أهمية الإيجار التمويلي وتأثيره علي درجة التصنيف الائتماني للشركة أم لا، توصلت الدراسة إلي أن التزامات الإيجار التمويلي أقل أهمية من الديون المفصح عنها داخل الميزانية من حيث تأثيره علي درجة التصنيف الائتماني للشركة، كما أن لها نفس تأثير الديون داخل الميزانية علي عوائد السندات الجديدة، وإن جعل الديون خارج الميزانية قد يكون مفيداً في تحسين درجات التصنيف الائتماني، وبذلك تؤكد الدراسة علي أن ديون الإيجار التمويلي خارج الميزانية ستؤثر جوهرياً علي نسبة الرفع المالي وخطر الائتمان للشركة.

دراسة(المرسى، 2004)

هدفت الدراسة إلى تقديم منظور محاسبي لمعالجة عقود التأجير التمويلي بغرض المساهمة في القضاء على- أو على الأقل الحد من - مشكلة التحايل على المعايير الحالية للمحاسبة عنها، ومن ثم توفير الثقة والمصداقية والأمانة في البيانات والمعلومات التي تتضمنها القوائم المالية، مما يعمل على ترشيد قرارات المستثمرين، وقد توصلت الدراسة إلى أن لنشاط التأجير التمويلي مزايا ودوافع عدة سواء بالنسبة للمستأجر أو المؤجر أو للنشاط الاقتصادي الوطني ككل رغم وجود بعض العيوب له، إلا أن مزاياه تفوق بكثير عيوبه، مما جعل من هذا النشاط ضرورة لا غنى عنها بالنسبة للدول النامية، خاصة في مرحلة الإصلاح الاقتصادي والمتغيرات العالمية والإقليمية، وله أهمية قصوى على المستوى الوطني كمصدر تمويلي هام لكثير من الشركات دون تحملها مخاطر أو أعباء مالية مثل المخاطر المترتبة على الاقتراض، وقد أوصت الدراسة بضرورة إعادة النظر في مواد قانون التأجير التمويلي واللائحة التنفيذية له بهدف تحديد مجموعة من الشروط اللازمة لتصنيف عقود التأجير التمويلي

استناداً إلى جوهر العقد ومدته وعدم قابليته للإلغاء، بما يسمح بالتعامل مع هذه العقود من خلال حقيقتها وجوهرها الاقتصادي وليس من خلال شكلها القانوني.

دراسة (Mills and Newberry,2004)

استهدفت الدراسة مدي استخدام الشركات الأمريكية الكبرى للتمويل خارج الميزانية (متمثلة في الوحدات ذات الأغراض الخاصة)، علي مدار الفترة 1989-2001 بهدف توفير دليل علي وجوده وتأثيره علي دوافع إعداد التقارير المالية للوحدات، وتحديد خصائص الوحدات التي يجب أن تفي بمتطلبات التقرير عن اتفاقيات التمويل داخل الميزانية، ونظراً لأن الديون والفوائد المتعلقة بهذه الوحدات تكون خارج الميزانية، فإنه يترتب علي ذلك انخفاض مصروف الفوائد والالتزامات عليها بالقوائم المالية للشركة المنشئة لها، لذلك استخدمت الدراسة الفروق الضريبية المفصح عنها لمصروف الفوائد والديون Book-Tax Reporting Differences كمقياس لدوافع الوحدات للتمويل خارج الميزانية. وتوصلت الدراسة إلي أن دوافع إعداد التقارير المالية للشركات الأمريكية قد لعبت دوراً جوهرياً في تحديد المدى الذي تعتمد رافعة الشركة علي التمويل خارج الميزانية، وكلما زادت نسبة الرفع المالي ومخاطر الائتمان للشركات كلما زاد اعتمادها علي التمويل خارج الميزانية وزادت الفروق الضريبية المفصح عنها للفوائد والديون، كما أنه يمكن للوحدات أن تحسن من شروط إعادة التفاوض علي ديونها بالحصول علي تمويل لا يخلق التزاماً داخل الميزانية العمومية.

دراسة (Altamuro,2006)

اهتمت الدراسة ببحث محددات قرار الإدارة بالتمويل عن طريق التأجير التمويلي ودراسة الدوافع المحاسبية والمالية والاقتصادية لاتخاذ قرار التمويل خارج الميزانية عن طريق دراسة تأثير قرار التمويل بالإيجار التمويلي علي تكلفة الديون المستقبلية، وكذلك دراسة محددات قرار الوحدة بالإفصاح عن مواصفات هذه المعاملات خارج الميزانية وما إذا كان اختيار سياسة الإفصاح سيؤثر علي تكلفة الديون المستقبلية، توصلت الدراسة إلي أن الوحدات ذات مجالس الإدارة القوية

ستفصح عن معلومات الإيجار وذلك بالإفصاح عن القيمة المتبقية المضمونة²، كما لا يوجد دليل علي أن الفائدة المنخفضة تعد محددًا لسياسة الإفصاح، ويقل احتمال أن تفصح الشركات التي لديها خطط مكافآت والتزامات بيئية عن وجود الإيجار التمويلي، ويختار المديرون هذا النوع إذا كانت خطط الحوافز مرتبطة بصافي الدخل، وهو ما يشير إلي أن هذا النوع قد يجعل المديرين انتهازيين في تصرفاتهم.

دراسة (عبدالله، 2008)

هدفت الدراسة إلى دراسة وتحليل واختبار متطلبات القياس والإفصاح المحاسبي عن عمليات توريق الأصول المالية وفقاً للإصدارات والدراسات المحاسبية ذات الصلة وذلك بغرض الوصول إلى مقترح لهذه المتطلبات يلاءم بيئة التطبيق في مصر، خاصة بعد إصدار قانون التمويل العقاري والتمهيد لإصدار قانون التوريق، كما هدفت الدراسة إلى قياس مدى تمشي الممارسة المحاسبية عن عمليات التوريق في مصر مع هذه المتطلبات لاستكشاف فجوة الممارسة المحاسبية في هذا الشأن، وقد توصلت الدراسة إلى أن التوريق يعتبر عملية تحويل للأصول المالية والتي تكون عادة في شكل محفظة من القروض إلى وحدة ذات غرض خاص تقوم بإصدار سندات قابلة للتداول في سوق الأوراق المالية بضمان التدفقات النقدية المتوقعة المتولدة عن محفظة القروض المحولة وعادة ما يكون هذا التحول في شكل بيع حقيقي للأصول، وفيما يتعلق بالمحاسبة عن عمليات التوريق فقد أكدت وجود العديد من مشاكل القياس والإفصاح عن تلك العمليات وكان للدراسات والإصدارات المحاسبية دور مهم في التعرف على تلك المشاكل، وقد أوصت الدراسة بإصدار معيار محاسبي يتناول تنظيم نشاط التوريق بحيث يوفر إرشادات وافية بشأن القياس والإفصاح المحاسبي عن تلك العمليات، والاهتمام الأكاديمي المحاسبي بمشاكل المحاسبة المرتبطة بقانون الرهن العقاري وخاصة مشاكل القياس والإفصاح والتقويم وإعادة القياس.

دراسة (شعبان، 2010)

استهدفت دراسة مشاكل القياس المحاسبي المرتبط بالمشتقات المالية بصفة عامة وفي البيئة المصرية بصفة خاصة، وذلك في محاولة لتوقع المشاكل التي يمكن أن

² -القيمة المتبقية (Residual Value): وهي القيمة السوقية المتوقعة للأصل في نهاية مدة العقد (وليس بالضرورة في نهاية العمر الانتاجي). فإذا ضمن المستأجر حداً أدنى لقيمة الأصل في نهاية العمر الانتاجي تعتبر القيمة المتبقية مضمونة (Guaranteed Residual Value) وتدخل في حساب الحد الأدنى لقيمة العقد (الخلايلة، 2014: 260).

تحدث عند التوسع في استخدام المشتقات المالية في الواقع العملي، وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها: قلة استخدام المشتقات المالية واقتصارها على العقود الآجلة وعقود المبادلات وخاصة عقود الصرف الآجلة وعقود مبادلة العملات وعقود مبادلة الفائدة، أن القيمة العادلة تعد أفضل بديل لقياس المشتقات المالية وذلك يرجع لعدة عوامل أهمها أنه يوفر معلومات تعكس القيمة الحقيقية للعقد المشتق من حيث المخاطر والعائد كما أنه يوفر معلومات أكثر ملائمة وقد أخذت به المعايير المهنية المختلفة، وقد أقرح الباحث إطار لقياس القيمة العادلة للمشتقات المالية يعتمد على درجة القيمة العادلة في تحديد مدخلات نموذج التقدير، وذلك بتقدير القيمة العادلة بناء على تعاملات السوق والحصول على المدخلات من مصادر مستقلة عن الإدارة، في حالة عدم توفر هذه المدخلات يتم الاعتماد على تقدير الإدارة ولكن أيضاً وفقاً لمبدأ أسعار السوق، ووفقاً لأفضل المعلومات المتاحة لها.

دراسة (طلخان، 2010)

استهدفت دراسة أهم ترتيبات التمويل خارج الميزانية لتحديد دوافع الإدارة للجوء لتلك الترتيبات، وكذلك أثر الممارسات المحاسبية للتأجير التمويلي في مصر علي تقييم مستخدمي القوائم المالية للمعلومات والمخاطر الناتجة عن تلك الممارسات وتأثيرها علي ملائمة المعلومات المحاسبية لقرارات الاستثمار في الأسهم، وتوصلت الدراسة إلي عدد من النتائج أهمها: تتمثل دوافع الإدارة للجوء لتلك الترتيبات في دوافع اقتصادية، ودوافع سلوكية انتهازية، ودوافع مؤسساتية وتنظيمية، يؤدي استخدام تلك الترتيبات المعقدة إلي توفير قوائم مالية غير قابلة للفهم والمقارنة، تؤدي المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار التمويلي وفقاً لمتطلبات المعيار المصري رقم (20) حيث ينص المعيار علي عدم رسمة قيمة الأصل المؤجر واطافة دفعات الإيجار ضمن قائمة الدخل، مقارنة بالمعيار الدولي رقم (17) الذي ينص على رسمة عقد الإيجار التمويلي، إلي توفير معلومات محاسبية مضللة للمستثمرين ولا تتسم بالشفافية، مما قد يؤثر علي ما يتخذ من قرارات استثمار في الأسهم.

ومن خلال العرض المركز للدراسات السابقة (العربية والأجنبية) يظهر مستوى الأهتمام بموضوع ترتيبات التمويل خارج الميزانية، من خلال دراسة أثر ترتيبات التمويل على درجة التصنيف الائتماني، ومدى استخدام الشركات الكبرى للتمويل من

خارج الميزانية، ودراسة الدوافع المحاسبية والمالية والاقتصادية للتمويل من خارج الميزانية، ودراسة متطلبات الإفصاح والمشاكل المحاسبية لبعض بنود التمويل خارج الميزانية، وقد اختلفت الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة في كونها تدرس أثر الإفصاح المحاسبي لهذه الترتيبات على قرار الائتمان في المصارف، وتم الاستفادة من الدراسات السابقة في المساعدة على بناء هيكل الإطار النظري للدراسة، وصياغة فرضية الدراسة وتصميم صحيفة الاستبيان.

3-1 مشكلة الدراسة:

تعتبر القوائم المالية احد مصادر المعلومات الهامة للمستثمرين والمقرضين والمصارف، كما تعتمد جودة قراراتهم الاستثمارية والائتمانية علي هذه القوائم وشفافيتها وعلي قدرتهم علي تفسير محتواها المعلوماتي والإيضاحات المتممة لها، وتتسم ترتيبات التمويل خارج الميزانية بالتعقيد وصعوبة الفهم، مما يؤثر علي مستخدمي القوائم المالية علي فهم وإدراك وتقييم الالتزامات المترتبة عليها والمخاطر المرتبطة بها، وهو ما يؤدي إلي تضليل مستخدمي القوائم المالية (طلخان ، 2010).

والمخاطر المرتبطة بالالتزامات غير المفصح عنها هي الأكثر أهمية، لأنها تزيد من الالتزامات الفعلية دون زيادة الالتزامات المفصح عنها، لذلك تلجأ الشركة لإخفاء ديونها بالتمويل خارج الميزانية كما هو الحال بالنسبة للإيجار التمويلي المعالج علي أنه إيجار تشغيلي، ويترتب علي ذلك أن تصبح القوائم المالية متحيزة وغير قابلة للمقارنة ومضللة لا تعكس المركز المالي الحقيقي للشركة وتحد من قدرة مستخدميها علي تقييم التدفقات النقدية المستقبلية للشركة وعدم التخصيص الأمثل للموارد الاقتصادية.

وتلعب إدارات الائتمان دوراً أساسياً في المجال الاقتصادي بما تتخذه من قرارات ائتمانية خاصة بمختلف الوحدات الاقتصادية في المجتمع حيث تساهم في التنمية الاقتصادية في المجتمع وزيادة حجم الإنتاج بما تمنحه لهذه الوحدات من تمويل وهي مما لاشك فيه تعتبر إدارات الائتمان من أحد مستخدمي القوائم المالية حيث تقوم هذه الإدارات بدراسة تحليلية تفصيلية لهذه القوائم المالية وإعداد مجموعة من النسب المالية لها مدلولات في تحديد القدرة الائتمانية للشركة التي تطلب الائتمان (الأجهوري، 2010).

وبما أن مدراء الائتمان يحتاجون إلي قوائم مالية يستخرج منها معلومات مالية يستند إليها في اتخاذ قرارات ائتمانية، ومن دون هذا النوع من المعلومات، فإن القرار الائتماني الغير معتمد على هذه المعلومات سوف لا يستند علي حقائق تكشف عن قدرة الشركة لتسديد التزاماتها الائتمانية (النعمي، 2010).

وحيث إن الإفصاح المصاحب للقوائم المالية هو من الأدوات المالية الهامة التي يستند إليها المحلل المالي في تقييمه لقدرة الشركة على سداد التزاماتها، فإن التعامل بترتيبات التمويل من خارج الميزانية قد يسبب عدم تجانس في القوائم المالية ومن ثم الحصول على مؤشرات تقييم للشركة تكون غير واقعية أو مظللة، مما يتطلب الإفصاح عن تلك الترتيبات في صلب القوائم المالية.

وبحسب علم الباحث أنه لا يوجد دراسة لهذا النوع القضايا في ليبيا، وبما تقدم يمكن يمكن صياغة مشكلة الدراسة في السؤال التالي:

ما هو أثر الإفصاح عن ترتيبات التمويل خارج الميزانية للشركة علي قرارات منح الائتمان في المصارف التجارية الليبية ؟

4-1 هدف الدراسة:

تهدف الدراسة إلي أستكشاف اثر الإفصاح المحاسبي عن ترتيبات التمويل من خارج الميزانية علي متخذي قرارات منح الائتمان المصرفي في المصارف التجارية الليبية .

5-1 أهمية الدراسة:

إن المصارف التجارية تسعى إلي تعظيم أرباحها من خلال زيادة حجم التسهيلات الائتمانية بما تمكنها من استخدام الموارد المتاحة لديها الاستخدام الأمثل، وبذلك تتمثل أهمية الدراسة في عدة جوانب من أهمها، توفير معلومات محاسبية ملائمة لاحتياجات متخذي قرار منح الائتمان مما يزيد من جودة هذا القرار، ومن ثم خدمة الاقتصاد الوطني، من خلال المساعدة التمويلية للشركة من جهة، مع الحفاظ علي أموال المودعين والمستثمرين في المصارف من الضياع من جهة أخرى، كما يكون لها أهمية أخرى من منظور تطوير نظم المعلومات المحاسبية لخدمة اتخاذ قرار منح الائتمان.

6-1 فرضية الدراسة:

يمكن صياغة فرضية الدراسة علي النحو التالي :

"لا يؤثر الإفصاح عن ترتيبات التمويل من خارج الميزانية علي قرارات منح الائتمان".

7-1 منهجية الدراسة:

تحقيقاً لهدف الدراسة ووصولاً للأساليب والطرق التي تساعد في التعرف علي أثر الإفصاح المحاسبي عن ترتيبات التمويل من خارج الميزانية علي قرارات منح الائتمان المصرفي في المصارف التجارية الليبية، فإنه تم الاعتماد علي المنهج التجريبي.

يقوم المنهج التجريبي على اختبار فرضية معينة عن طريق التجربة الميدانية (التجربة العلمية)، وهي استقصاء للمعلومات بحيث يجري التحكم في ظروفه ومتغيراته، مما يساعد الباحث في التوصل إلى العلاقات السببية التي تحكم متغيراته، وجاءت تسمية هذا المنهج بالتجريبي نتيجة اعتماده علي التجربة في الوصول إلي النتائج، ويعرف البحث الذي يعتمد علي التجربة بأنه تغيير متعمد ومضبوط للشروط المحددة للواقع أو الظاهرة موضوع البحث وملاحظة ما ينتج عن هذا التغيير من آثار في هذا الواقع (الدرويش وآخرون، 2005).

8-1 أسلوب جمع البيانات:

نظراً لكون الدراسة تتكون من شقين الشق الأول الجانب النظري للدراسة الذي تم تجميعه من خلال المسح المكتبي المكتوب والالكتروني، وذلك من أجل بناء معرفة وافية حول الظاهرة المدروسة، أما الشق الثاني وهو الجانب العملي من الدراسة والذي استخدم فيه المنهج التجريبي، ولكون أن التجربة هي تجربة عقلية غير عملية، تم إعداد مجموعتين من القوائم المالية الافتراضية واشتقاق مجموعة من النسب المالية المختلفة وتضمينها بصحيفة الاستبيان، والتي تم تصميمها بالشكل الذي يحقق الهدف من الدراسة.

9-1 أسلوب تحليل البيانات:

لقد أشتملت هذا الدراسة علي مرحلتين لتحليل بياناتها، الأولى تتعلق بالتحليل الوصفي للبيانات التي تم تجميعها بواسطة صحيفة الاستبيان، أما المرحلة الثانية من التحليل فهي اختبار الفرضية باستخدام الإحصاء الإستنتاجي (الاستدلالي).

10-1 مجتمع وعينة الدراسة:

يتمثل مجتمع الدراسة في إدارات الائتمان بقطاع المصارف التجارية العاملة في ليبيا و الموضح الجدول رقم (1-1):

جدول رقم (1-1)

مجتمع الدراسة إدارات الائتمان بالمصارف التالية:

اسم المصرف	ت	اسم المصرف	ت
مصرف الجمهورية	2	مصرف الوحدة	1
مصرف الصحاري	4	المصرف التجاري الوطني	3
مصرف الإجماع العربي	6	مصرف التجارة والتنمية	5
مصرف شمال افريقيا	8	المصرف المتوسط ³	7
مصرف الواحة	10	مصرف الأمان للتجارة والاستثمار	9
مصرف المتحد للتجارة والاستثمار	12	مصرف الساحل والصحراء	11
مصرف السرايا	14	مصرف الخليج العربي ⁴	13
المصرف العربي الأول ⁵	16	مصرف الوفاء	15

ولقد تم اختيار عينة من إدارات الائتمان بالإدارات العامة بالمصارف التجارية كونها تمثل مركز اتخاذ قرار منح الائتمان بالمصارف التجارية الليبية.

³ - تم استبعاد المصرف من العينة لعدم تعاون مدير إدارة الائتمان في الاجابة على استمارة الاستبيان.

⁴ - تم استبعاد المصرف من العينة لعدم القدرة في الوصول إليه.

⁵ - تم استبعاد المصرف من العينة لعدم القدرة في الوصول إليه.

11-1 نطاق وحدود الدراسة:

لقد اقتصرَت الدراسة علي إدارات الائتمان بالإدارات العامة بالمصارف التجارية العاملة في ليبيا في سنة 2013، كونها تمثل مركز اتخاذ قرار منح الائتمان في جميع المصارف التجارية العاملة في ليبيا، بحيث يتم التركيز علي أثر الإفصاح عن ترتيبات التمويل من خارج الميزانية علي قرارات الائتمان المصرفي بالمصارف التجارية الليبية.

12-1 تقسيمات الدراسة:

تم تقسيم الدراسة إلي خمسة فصول: الفصل الأول تناول هذا الفصل مشكلة الدراسة، وأهداف وأهمية الدراسة، وفرضية الدراسة، ومنهجية الدراسة، ومجتمع وعينة الدراسة، وطرق جمع البيانات وتحليلها، الفصل الثاني وتناول مفهوم الائتمان المصرفي وأنواعه وأهميته وأسسه ومعاييرهِ والعوامل المؤثرة في قرار منحه و معلومات الائتمان وتحليلها، أما الفصل الثالث تناول ترتيبات التمويل من خارج الميزانية وأهم أشكاله، فيحين الفصل الرابع تناول منهجية الدراسة وتجميع البيانات وتحليلها واختبار فرضية الدراسة، الفصل الخامس تناول خلاصة ونتائج وتوصيات الدراسة.

الفصل الثاني

الائتمان المصرفي

الفصل الثاني

الائتمان المصرفي

1-2 مقدمة :

ويعتبر الائتمان المصرفي أحد أهم الركائز المصرفية، التي يتولد عنها العائد الذي يمثل المحور الرئيسي لإيرادات أي مصرف، مهما تعددت وتتنوعت مصادر الإيرادات الأخرى، والذي إذا لم يوجد يفقد المصرف أهم وظيفة له في كونه وسيط مالي في الاقتصاد الوطني، ورغم أن النشاط الرئيسي لتلك المصارف هو استثمار متمثل في إعادة إقراض أموال المودعين بهدف تحقيق أقصى عائد من الأرباح، إلا أنه في ذات الوقت يعتبر استثمار تحيط به المخاطر المتمثلة في التعثر عن سداد تلك القروض، وتقوم المصارف بتحديد أسس ومعايير محددة، ودراسة العوامل المؤثرة في منح الائتمان، من خلال جمع المعلومات المتعلقة بالشركة طالبة الائتمان وتحليلها للحصول على مؤشرات ذات دلالة للحكم على سلامة المركز المالي لها وعلي القدرة الإفائية لها، التي من شأنها أن تحد من المخاطر المصاحبة لقرار منح الائتمان وتحقيق العائد المطلوب في ذات الوقت (الدغيم وآخرون، 2006).

2-2 مفهوم الائتمان المصرفي:

تتعدد تعريفات الائتمان وتختلف وجهات النظر بخصوص التعريف وكلمة الائتمان مشتقة من (ائتمن) أو (ثق) وتعني الثقة التي تربط الدائن بالمدين والتي يترتب عليها دفع قيمة مؤجلة، أي أن الائتمان يعني منح فترة من الوقت من الدائن إلى المدين يتعين على الأخير في نهايتها دفع الدين المستحق، وهو يركز على مدي توفر الثقة ولذلك يعرفه البعض بالثقة نفسها (سعيد، 2000: 12).

كما عرف الكتاب الاقتصاديين الائتمان بتعاريف متعددة يختلف مضمونها وفقاً لوجهة نظر الباحث، فإذا أخذنا معني الائتمان باللغة الانجليزية Credit نجد إنه ناشئ من عبارة " Credo " في اللاتينية وهي تركيب لاصطلاحين: الأول Cred وتعني الثقة والثاني do ويعني أضع، وعليه فالمصطلح معناه " أضع الثقة"(أرشيد وجودة، 1999: 31).

ويعرف هندي (2008: 529) الائتمان المصرفي Banking-Loans بأنه القروض التي تحصل عليها الشركة من المصرف، ويأتي هذا النوع من الائتمان في المرتبة الثانية بعد الائتمان التجاري، وذلك من حيث اعتماد الشركة عليه كمصدر للتمويل.

كما عرف النعمي (2010: 25) الائتمان بأنه حصول المقرض علي الأموال من المقرض استناداً لاتفاق مبادلة يتم إعادة الأموال المقرضة لاحقاً، أي ضمن توقيتات يتم الاتفاق عليها بين الطرفين، إضافة إلي الفوائد المترتبة.

كما عرفه النجار (1977: 71) بأنه عملية بمقتضاها يرتضي المصرف مقابل فائدة أو عمولة معينة أن يمنح عميلاً تسهيلات في صورة أموال نقدية أو أي صورة أخرى، وذلك لتغطية العجز في السيولة لتمكينه من مواصلة نشاطه، أو إقراض العميل لغرض الاستثمار، أو تعهد متمثل في كفالة المصرف للعميل أو تعهد المصرف نيابة عن العميل لدي الغير.

كما عرف لطفي (2007: 409) الائتمان المصرفي بأنه القروض التي تحصل عليها الشركة من المصارف.

كما عرف الائتمان المصرفي الفولي وعض الله (2005: 121) بأنه عملية مبادلة قيمة حاضرة في مقابل وعد بقيمة آجلة مساوية لها، غالباً ما تكون هذه القيمة نقود.

ويمكن تلخيص تعريف الائتمان بأنه القروض التي تحصل عليها الشركة من المصارف لمدة محددة، لغرض تمويل أنشطتها مقابل تعهد بترجيع القرض إما على دفعات أو دفعة واحدة بالإضافة للفائدة المتفق عليها.

2-3 أنواع الائتمان المصرفي:

إن الائتمان المصرفي يتعدد من ناحية النوع ويصنف وفق طرق مختلفة مثل تصنيفه وفقاً للغرض منه أو تبعاً لأجله أو وفقاً للشخص المقرض أو تبعاً للضمان.

وفيما يلي توضيح لمضامين هذه التقسيمات المختلفة للائتمان المصرفي

(الزبيدي، 2002):

2-3-1 تقسيم الائتمان المصرفي وفقاً للغرض منه:

تعرض المصارف التجارية أنواع من الائتمان وفقاً لمنظور النشاط الاقتصادي
مثل:

- أ. الائتمان الاستثماري: هو الائتمان الذي يمنح للمشروعات الإنتاجية لغرض استخدامه في تمويل العمليات الاستثمارية طويلة الأجل.
- ب. الائتمان التجاري: هو الائتمان الذي يمنح لشركات الأعمال لتمويل عمليات رأس المال فيها، أي أنه ائتمان قصير الأجل يستخدم لتمويل العمليات التجارية.
- ج. الائتمان الاستهلاكي: وهو الذي يمنح عادة إلي الأفراد لتمويل عمليات استهلاكية مثل شراء سيارة أو أثاث أو سلعة معمرة ويعتبر ائتمان شخصي في الغالب.

2-3-2 تقسيم الائتمان المصرفي وفقاً لأجله:

تقسم أنواع الائتمان المصرفي وفقاً لهذا التقسيم كالآتي:

- أ. ائتمان قصير الأجل: وهو الائتمان الذي لا تزيد مدة استحقاقه عن سنة واحدة.
- ب. ائتمان متوسط الأجل: يعتبر الائتمان الذي تتحصر مدة استحقاقه بين سنة إلي خمس سنوات، ائتمان متوسط الأجل.
- ج. ائتمان طويل الأجل: هو الائتمان الذي تزيد مدته في العادة عن خمس سنوات وقد يصل في بعض الأحيان إلي خمسة وعشرون سنة.

2-3-3 تقسيم الائتمان المصرفي وفقاً للشخص المقترض:

يقسم الائتمان المصرفي وفقاً للشخص المقترض إلي التالي:

- أ. ائتمان مصرفي خاص: وهو الذي يمنح لأشخاص القانون الخاص (الأفراد الطبيعيين ولأشخاص الاعتباريين).
- ب. ائتمان مصرفي عام: هو الائتمان الذي يمنح لأشخاص القانون العام (الدول والهيئات والمؤسسات العامة).

2-3-4 تقسيم الائتمان المصرفي وفقاً للضمان:

يقسم الائتمان المصرفي هنا وفق الضمان المطلوب، ويشاع استخدام هذا التقسيم من قبل المصارف التجارية، باعتبار الضمان يعطي المصرف تأميناً ضد المخاطر الناتجة عن عدم قدرة العميل المقترض علي سداد أو عدم رغبته في ذلك، ولذلك تنتوع الضمانات التي يطلبها المصرف، فهناك ائتمان بضمان شخصي أو بضمان بضائع أو بضمان أوراق مالية أو بضمان أوراق تجارية أو غيرها، وقد يكون الائتمان المصرفي بضمان أو بدون ضمان كما يلي:

- أ. الائتمان المصرفي المضمون: الغالبية العظمي من الائتمان هي ائتمان مضمون، ويطلق عليه اسم ضمانات تكميلية لأنها تطلب استكمالاً لعناصر الثقة الموجودة أصلاً وليس بديلاً عنها.
- ب. الائتمان المصرفي غير المضمون: قد تمنح المصارف التجارية بعض الائتمان إلي بعض المقترضين بدون ضمان، إذ تعتمد علاقة المصرف مع المقترض علي سمعته والرافعة المالية الحالية والمستقبلية، ولا تتوسع المصارف التجارية في هذا النوع من الائتمان والذي يعرف عادة بالائتمان الشخصي.

2-4 أهمية الائتمان المصرفي:

للائتمان المصرفي أهمية كبيرة في الحياة المعاصرة، من خلال الدور الذي يقوم به في تعبئة القنوات التجارية الداخلية والخارجية وذلك للدفع بالنشاط الاقتصادي إلي الأمام، وتتلخص أهمية الائتمان المصرفي فيما يلي (شامية، 1993):

- أ. يلعب دوراً في زيادة كفاءة عملية تخصيص الموارد المتاحة سواء في مجال الاستهلاك أو في مجال الإنتاج.
- ب. توزيع الموارد المالية علي مختلف الأنشطة الاقتصادية.
- ج. تشغيل الموارد العاطلة.
- د. تسهيل عملية التبادل التجاري.

2-5 أسس منح الائتمان المصرفي:

الائتمان المصرفي يجب أن يتم استناداً إلي قواعد وأسس مستقرة ومتعارف عليها، وهي (الدغيم وآخرون، 2006):

- أ. **توفر الأمان لأموال المصرف:** وذلك يعني اطمئنان المصرف إلي أن الشركة التي تحصل علي الائتمان سوف تتمكن من سداد القروض الممنوحة لها مع فوائدها في المواعيد المحددة لذلك.
- ب. **تحقيق الربح:** والمقصود بذلك حصول المصرف علي فوائد من القروض التي يمنحها تمكنه من دفع الفوائد علي الودائع ومواجهة مصاريفه المختلفة، وتحقيق عائد علي رأس المال المستثمر علي شكل أرباح صافية.
- ج. **السيولة:** يعني احتفاظ المصرف بمركز مالي يتصف بالسيولة، أي توفر قدر كاف من الأموال السائلة لدي المصرف - النقدية والأصول التي يمكن تحويلها إلي نقدية إما بالبيع أو بالاقتراض بضمانها من المصرف المركزي- لمقابلة طلبات السحب دون أي تأخير، وهدف السيولة دقيق لأنه يستلزم الموازنة بين قدر مناسب من السيولة للمصرف وهو أمر قد يتعارض مع هدف تحقيق الربحية، ويبقى علي إدارة المصرف الناجحة مهمة الموائمة بين هدي الربحية والسيولة.

6-2 معايير منح الائتمان:

بعد تحديد نوعية القروض أو مجال منح الائتمان التي يتعامل فيها المصرف- يبقى تحديد الشروط الواجب توفرها لقبول طلب الحصول على القرض، وبذلك تشكل أساس القبول المبدئي، وبناء على ذلك- تتم الإجراءات الأخرى كالتحري والاستقصاء، عن طالب القرض، من حيث سمعته ومركزه المالي(حفي، وقرياقص، 2005: 292).

و لتقدير وتقييم مخاطر منح الائتمان، يقوم مديروا الائتمان بدراسة وتحليل المركز المالي لطالب الائتمان فيما يتعلق بخمسة معايير هامة تسمى في الولايات المتحدة 5C's of Credit وهي(ويستون وبرجام، 2010):

- أ. **الشخصية Character:** وتدلل علي الاحتمال بأن الشركة ستحاول دفع الدين عند الاستحقاق، إن هذه الخاصية مهمة جداً لأن كل معاملة تجارية (صفقة) ائتمانية تتضمن الوعد بالدفع، إن مدير الائتمان يقدر فيما إذا كان العميل سيقوم بمساع صادق له لدفن الدين أو سيجادل التهرب من دفعها، ويعتقد

مديرو الائتمان ذوو الخبرة بأن أهم مسألة في تقييم الائتمان هي العامل الأخلاقي.

- ب. **المقدرة علي الدفع Capacity:** وتشير إلي احتمال مقدرة الشركة علي دفع الدين: ويتم تقييم هذه الخاصية علي أساس تقدير شخصي بحت، ويستعين مدير الائتمان في الوصول إلي قراره بسجل انجازات مشروعات الشركة السابقة وبالمشاهدة العينية لمنشأتها وطرق إدارتها.
- ج. **رأس المال Capital:** يحدد رأس المال بالرجوع إلي الوضع المالي العام للشركة الذي يوضح عن طريق دراسة وتحليل النسب المالية (وخاصة نسب المخاطرة) وتحليل حقوق الملكية الحقيقية للشركة.
- د. **الضمانات Collateral:** وتتمثل في الأصول التي تقدمها الشركة كرهن لضمان الائتمان الممنوح لها.
- هـ. **الأحوال الاقتصادية Conditions:** وتشير إلي تأثير الاتجاهات الاقتصادية العامة علي الشركة، أو إلي تطورات خاصة غير عادية في مواقع جغرافية معينة في الاقتصاد والتي يمكن أن تؤثر علي مقدرة الشركة علي دفع الدين.

ومن خلال دراسة المعايير السابقة للشركة الطالبة للائتمان دراسة جيدة مع مراعاة الأهمية النسبية لكل معيار والعوامل المؤثرة والظروف المحيطة بها، يمكن للمصرف تكوين إطار جيد لاتخاذ القرار المناسب لمنح الائتمان من عدمه.

7-2 العوامل المؤثرة في اتخاذ القرار الائتماني:

هناك مجموعة عوامل مترابطة ومتكاملة تؤثر في اتخاذ القرار الائتماني في أي مصرف، وهي (الدغيم وآخرون، 2006):

1-7-2 العوامل الخاصة بالشركة:

بالنسبة للشركة تقوم عوامل: الشخصية، رأس المال، وقدرته علي إدارة نشاطه وتسديد التزاماته، والضمانات المقدمة، والظروف العامة والخاصة التي تحيط بالنشاط الذي تمارسه الشركة، تقوم جميعها بدورها في تقييم مدي صلاحية الشركة للحصول علي الائتمان المطلوب، وتحديد مقدار المخاطر الائتمانية ونوعها والتي يمكن أن يتعرض لها المصرف عند منح الائتمان، فعملية تحليل

المعلومات والبيانات عن حالة الشركة المحتمل سوف تخلق القدرة لدي إدارة الائتمان علي اتخاذ قرار ائتماني سليم.

2-7-2 العوامل الخاصة بالمصرف (الدغيم وآخرون، 2006): وتشمل هذه

العوامل:

- أ. درجة السيولة التي يتمتع بها المصرف حالياً وقدرته علي توظيفها، ومفهوم السيولة يعني قدرة المصرف علي مواجهة التزاماته، والتي تتمثل بصفة أساسية في عنصرين هما: تلبية طلبات المودعين للسحب من الودائع، وأيضاً تلبية طلبات الائتمان، أي القروض والسلفيات لتلبية احتياجات المجتمع.
- ب. نوع الإستراتيجية التي يتبناها المصرف في اتخاذ قراراته الائتمانية ويعمل في إطارها، أي في استعداده لمنح ائتمان معين أو عدم منح هذا الائتمان.
- ج. الهدف العام الذي يسعى المصرف إلي تحقيقه خلال المرحلة القادمة.
- د. القدرات التي يمتلكها المصرف وخاصة الكوادر البشرية المؤهلة والمدربة علي القيام بوظيفة الائتمان المصرفي، وأيضاً التكنولوجيا المطبقة وما يمتلكه المصرف من تجهيزات الكترونية حديثة.

3-7-2 العوامل الخاصة بالتسهيل الائتماني (الدغيم وآخرون، 2006):

ويمكن حصر هذه العوامل بما يلي:

- أ. الغرض من التسهيل.
- ب. المدة الزمنية التي يستغرقها القرض أو التسهيل، أي المدة التي ترغب الشركة بالحصول علي التسهيل خلالها، ومتى ستقوم بالسداد وهل تتناسب فعلاً مع إمكانيات الشركة.
- ج. مصدر السداد الذي ستقوم الشركة المقترضة بسداد المبلغ منه.
- د. طريقة السداد المتبعة، أي هل سيتم سداد القرض أو التسهيل دفعة واحدة في نهاية المدة، أم سوف يتم سداد علي أقساط دورية، وذلك بما يتناسب مع طبيعة نشاط الشركة ومع إيراداتها ومواردها الذاتية وتدفقاتها الداخلة.
- هـ. نوع التسهيل المطلوب وهل يتوافق مع السياسة العامة للإقراض في المصرف أم يتعارض معها.

و. مبلغ القرض أو التسهيل ولذلك أهمية خاصة، حيث إنه كلما زاد المبلغ عن حد معين كان المصرف أحرص في الدراسات التي يجريها خاصة أن نتائج عدم سداد قرض بمبلغ ضخم تكون صعبة وقد تؤثر علي سلامة المركز المالي للمصرف.

ويعد الجهاز المصرفي هو أهم الأدوات المستخدمة للسياسة النقدية في أي دولة، لهذا نضيف للعوامل السابقة القيود القانونية الصادرة عن المصرف المركزي والتشريعات الصادرة عن الدولة، من حيث التوسع في عملية الائتمان أو تقليصها، وأنواع ومجالات الأنشطة المسموح بتمويلها بها والغير مسموح بتمويلها، بحيث لا يتم تعارض بين سياسة المصرف والسياسة النقدية المتمثلة في سياسة المصرف المركزي.

8-2 المعلومات الائتمانية:

يعتمد قرار منح الائتمان المصرفي بشكل رئيسي على جمع المعلومات وتصنيفها وقياسها، ليقوم محللوا الائتمان بالمصارف التجارية بتحليلها تفسيرها وذلك للحصول منها علي مؤشرات مختلفة ومعرفة العلاقة بين مضامينها، ومدلولات الرقام الواردة فيها، لتساعدهم علي اتخاذ القرار السليم حيال الائتمان المطلوب في الوقت المناسب(قاسم وآخرون، 2015).

وتنقسم هذه المعلومات من حيث طبيعتها إلي نوعين، معلومات مالية ومعلومات غير مالية، ويمكن أن نقسم هذه المعلومات من حيث طرق الحصول عليها،إلي نوعين معلومات يمكن الحصول عليها بطريقة مباشرة ومعلومات غير مباشرة على النحو التالي:

1-8-2 المعلومات المالية:

تشكل المعلومات المالية التي يطلب من العميل (المقترض) تقديمها مرفقة بطلب التسهيلات ركنا أساسياً في اتخاذ قرار الائتمان، إذ تعتبر المعلومات المالية بمثابة المادة الخام لعملية التحليل المالي التي سينفذها مسؤول الائتمان جنباً إلي جنب مع تحليل مخاطر الائتمان ليشكلا معا القاعدة الأساسية لاتخاذ القرار سواء بالموافقة علي

منح القرض أو عدمه (مطر، 2010). حيث يمكن الحصول علي هذه المعلومات من مصادر أهمها (مبارك، 2005):

- أ. القوائم المالية عن السنوات الماضية.
- ب. القوائم المالية عن السنة الحالية.
- ج. الميزانيات التقديرية.
- د. مجموعة القوائم والتقارير التحليلية والفرعية لإدارة الشركة.

2-8-2 معلومات غير مالية:

وهي النوع الثاني من المعلومات الائتمانية من حيث طبيعتها، والتي يصعب أن تقاس في صورة مالية أو رقمية، وتتكون المعلومات غير المالية من ما يلي (حنفي وقرياقص، 2005):

- أ. معلومات مختصرة عن اسم الشركة، عنوانها، نوع الصناعة التي تنتمي إليها، نوع الملكية.
- ب. معلومات عن موردي الشركة، توضح أسلوب التعامل معهم ومدى التزامها بالسداد لهم من عدمه.
- ج. معلومات عن الملاك وملخص خبراتهم، والشركات الأخرى المساهمين فيها والمشاكل والأزمات المالية وأسلوب التعامل معها.
- د. وصف تفصيلي عن طبيعة نشاط الشركة، نوع المستهلكين لمنتجاتها، عدد العاملين وخصائصهم.
- هـ. معلومات عن المركز التنافسي لطالب الائتمان في السوق، وحصته في السوق.
- و. معلومات عن الظروف العامة للشركة، واتجاهات النشاط، والحالة الاقتصادية السائدة.
- ز. معلومات عن فريق الإدارة بالشركة.
- ح. معلومات عن أهداف الشركة.
- ط. معلومات عن المنتجات البديلة وظروف العرض والطلب.

3-8-2 مصادر المعلومات الائتمانية:

تنقسم المعلومات الائتمانية اللازمة لاتخاذ قرار منح الائتمان من حيث طرق الحصول عليها إلى:

أولاً: معلومات مباشرة (التي يتم الحصول عليها مباشرة من الشركة طالبة الائتمان) (الدوري وأبو زناد، 2006):

- أ. الميزانية العمومية في شكل مقارن للسنة الأخيرة وسنة أو أكثر قبلها.
- ب. الحسابات الختامية عن السنة الحالية.
- ج. تقرير المراجع الخارجي.
- د. مجموعة من الكشوف التحليلية والفرعية.
- هـ. تقرير مجلس الإدارة.
- و. قائمة التدفقات النقدية عن فترة الائتمان.
- ز. دراسة جدوى عن التوسعات المزمع تمويلها.
- ح. الموقف الضريبي للشركة.

ثانياً: معلومات غير مباشرة (التي يتم الحصول عليها من مصادر أخرى) (كويل، 2006):

- أ. المركز الائتماني المجمع للشركة طالبة الائتمان، ويتم الحصول عليه من المصرف المركزي حيث يوضح الموقف الائتماني للشركة من جميع المصارف، والتسهيلات الائتمانية التي سبق وأن حصل عليها من مصارف أخرى، ومدى التزامه بسدادها من عدمه.
- ب. الاستعلام من السوق، والمنافسين، والموردين، والعملاء.
- ج. الاستعلام من مصارف أخرى عن تعاملات الشركة طالبة الائتمان المصرفي.
- د. الاستعلام من الجهات والهيئات المتعاملة مع الشركة طالبة الائتمان، مثل النقابات والغرف التجارية والصناعية.

9-2 التحليل المالي للمعلومات الائتمانية:

ينصب جهد محلل الائتمان في هذه المرحلة من مراحل تحليل الائتمان علي ما يعرف بالتحليل الاستراتيجي Strategic-Analysis أو ما يطلق عليه البعض اختصاراً تحليل " Strength-Weakness-Opportunity-Threat

(SWOT)" والذي يدور حول نشاط الشركة بما فيه من نقاط قوة ومواطن ضعف وكذلك احتمالات نموها أو فشلها في المستقبل، وذلك من خلال دراسة الظروف البيئية المحيطة بها وبالصناعة التي تعمل فيها وعوامل السوق والمنافسة وكذلك متغيرات الاقتصاد الكلي (مطر، 2010).

وأفاد (معلا وظاهر، 1999) أن الوضع المالي للشركة يعتبر من المعايير التي تأخذها إدارة الائتمان في الاعتبار عند تقييم قدرة الشركة علي السداد، ولهذا فإن التحليل المالي لهذا الوضع يصبح من المتطلبات الأساسية لقرار منح الائتمان.

كما أضاف (مطر، 2010): يعتبر تحليل البيانات المالية للشركة المقترضة خطوة لا بد منها ضمن سلسلة الخطوات اللازمة لاتخاذ قرار منح القرض أو التسهيلات المصرفية، إذ يوفر هذا التحليل لمحلل الائتمان مصدراً هاماً للمعلومات يتمثل في مجموعة المؤشرات المالية التي تخدمه ليس فقط في المرحلة الأولى وهي مرحلة دراسة طلب الائتمان، بل أيضاً في مرحلة لاحقة هي مرحلة متابعة الائتمان والتي تتولاها عادة لجنة متابعة الائتمان من خلال إجراءاتها المطبقة للتحقق من قدرة العميل علي تسديد القرض وفوائده ومن ثم تجنب مخاطر تعثره المالي والتي سيترتب عليها خسائر كبيرة سيتحملها المصرف.

هذا ويتم عادة إخضاع مجموعة القوائم المالية المطلوبة للدراسة والتحليل من قبل محلل الائتمان علي مرحلتين: في المرحلة الأولى ويطلق عليها مرحلة التحليل السريع Quick-and-Dirty-Analysis يكون الهدف منها أخذ فكرة سريعة وعاجلة عما إذا كان يتوفر عند الشركة الحد الأدنى من شروط الاقتراض والتي بناء عليها يحدد محلل الائتمان ما إذا كان في الإمكان قبول طلب الائتمان مبدئياً أم لا، فإذا ما اجتازت الشركة هذا الاختبار ينتقل في تحليل القوائم المالية إلي المرحلة الثانية وهي مرحلة التحليل المالي المفصل والذي يغطي أربعة مجالات رئيسية هي: التدفق النقدي، السيولة، الرفع المالي، الضمان، ويتم التحليل المالي المفصل باستخدام الأساليب التقليدية المتعارف عليها في هذا المجال بدءاً بالتحليل الرأسي، ومروراً بالتحليل الأفقي ثم انتهاء بتحليل النسب المالية (مطر، 2010).

2-9-1 أدوات التحليل المالي وأساليبه:

يعتبر التحليل المالي للبيانات المالية المنشورة الوسيلة التي تمكن مانح الائتمان من استنباط مجموعة من المؤشرات المالية عن أنشطة الشركة، وهناك العديد من أدوات التحليل المتاحة للمحلل المالي، وتستخدم في هذا التحليل أدوات متعددة للوصول إلى دلالاتها معنى حول موضوع التحليل (قاسم وآخرون، 2015).

وتنقسم أدوات التحليل المالي إلى:

● التحليل الراسي:

يتمثل التحليل الراسي في دراسة العلاقات الكمية بين بنود القائمة المالية في تاريخ معين، ويوصف هذا النوع من التحليل بالجمود والثبات، وبالرغم من مساعدته في تقييم أداء الشركة خلال فترة معينة واكتشاف نواحي القوة والقصور فيها إلا أنه يظل بحاجة لأن يدعم بالتحليل الأفقي (عبدالهادي، 2000: 103).

● التحليل الأفقي:

يتمثل هذا النوع من التحليل في دراسة سلوك كل بند من بنود القوائم المالية بمرور الزمن أي تتبع حركة هذا البند زيادة أو نقصا بمرور الزمن، وبذلك فهو تحليل ديناميكي لأنه يبين التغيرات التي حدثت في فترة زمنية طويلة نسبياً (الكحلوت، 2005: 31).

● التحليل بالنسب المالية:

يقوم تحليل النسب المالية Financial-Ratios على تزويدنا بمعلومات مفيدة عن السيولة، ومدى ملائمة رأس المال، والكفاءة في توظيف الموارد المتاحة، والربحية، من خلال إيجاد العلاقة بين متغيرين تربطهما خواص مشتركة للحكم على وضع أو نشاط معين من أنشطة الشركة (هندي، 2006).

وقد اكتسب أسلوب النسب المالية أهمية متزايدة بعد أن أصبحت هذه النسب من المؤشرات المالية الهامة التي يتم استخدامها من قبل المحللين الماليين في مجال التنبؤ بحالات الفشل المالي للشركات (مطر، 2003).

2-9-2 مفهوم النسب المالية:

بالرغم من إن النسب المالية قد ظهرت وتم استخدامها من نحو أكثر من قرن من الزمن إلا أنها تمثل إحدى أدوات التحليل المالي التي يتم الاعتماد عليها من قبل المستثمرين والدائنين والمصارف وغيرهم في اتخاذ قراراتهم الاستثمارية(الرجاوي، 2008).

هذا ونتيجة للتطور في النسب المالية من حيث تركيبها وطريقة استخدامها، ازدادت الحاجة إليها من جانب المستفيدين منها(تركي، 1995).

فلقد عرف(الحصادي، 2005:107)، النسب المالية بأنها "علاقة رياضية بين قيمة وأخرى وتظهر عادة في شكل نسبة مئوية أو عدد مرات أو عدد أيام أو تناسب بين قيمة بندين"

بينما عرف(مطر، 2010:31)، النسب المالية بأنها "علاقة تربط بين بندين أو أكثر من بنود القوائم المالية".

ويعتبر تحليل النسب المالية لأي مشروع الخطوة الأولى في التحليل المالي ومن المؤكد بان المساهمين والمستثمرين هم احد أبرز الأطراف المستفيدة من تحليل النسب المالية التي تهتم بمعرفة كفاءة الشركة وربحيته ونسب مديونيتها، لذلك يكون من المهم لها تحديد العائد على الاستثمار في أسهم الشركة، فكلما زادت كفاءة الشركة الإنتاجية زادت ربحيته ومن ثم تزداد الأرباح الموزعة على المساهمين، وينعكس ذلك بدورة على تحسين سعر سهمها في السوق، وبالتالي يصبح العائد على الاستثمار في أسهمها أعلى (الرجاوي، 2008).

2-9-3 أهداف النسب المالية:

تستخدم النسب المالية كوسيلة من وسائل التحليل المالي، وتهدف إلى فهم البيانات الواردة في القوائم المالية وذلك لمساعدة الإدارة في اتخاذ القرارات المختلفة، حيث إن المؤشرات المالية الناتجة عن التحليل المالي تكشف مواطن القوة والقصور في المركز المالي للشركة، كما وان الاستعانة بها يمكن الشركة من فحص انجازاتها السابقة، وبالتالي بيان مدى التزامها بالسياسات المالية، وأيضاً تعمل النسب المالية إلى

تخفيض الحجم الكبير من البيانات المالية إلى عدد قليل ومفيد من المؤشرات المالية ذات المدلول الواضح(أبو شعبان، 1992:4 نقلاً عن الجرجاوي، 2008).

2-9-4 أهمية النسب المالية:

في هذا الشأن أكد(ربابعة وحطاب، 2006)، على أهمية استخدام النسب المالية كأسلوب من أساليب التحليل المالي من خلال مايلي:

- أ. يساعد استخدام النسب المالية في إعطاء دلائل أو مؤشرات لاكتشاف مواطن القوة والضعف في الأداء، من خلال دورها في كشف الانحرافات في الأداء المالي.
- ب. يؤدي استخدام النسب المالية دوراً هاماً في الرقابة المالية والتخطيط المالي.
- ج. يمكن باستخدام النسب المالية خلال فترات زمنية مختلفة مقارنة الأداء الحالي للشركة بأدائها الماضي.

وان النسب المالية ليست غاية في حد ذاتها، بل يجب أن يمكننا التحليل الدقيق للنسب المالية المختلفة من الحصول على إجابات تتعلق بالاستفسارات التالية:

- أ. هل تستطيع الشركة الوفاء بالتزاماتها عند استحقاقها ؟
- ب. هل يعتبر حجم مبيعات الشركة مقبولاً بالمقارنة مع حجم أصولها ؟
- ج. هل تحقق الشركة عائداً جيداً على الأصول المستثمر بها ؟
- د. هل تعتبر فترة تحصيل الشركة لديونها مقبولة بالمقارنة مع مثيلاتها في الصناعة ؟
- هـ. ما هي درجة كفاءة الشركة في استخدام مواردها بالمقارن مع المنافسين ؟

و أضاف (النجار، 2002)، بأنه تعود أهمية استخدام النسب المالية إلي ما يلي:

- أ. سهولة احتساب النسب المالية.
- ب. لكونها عبارة عن مقاييس كمية للحكم على الوحدات الداخلية
- ج. توفر النسب المالية مؤشرات أساسية للحكم على الأداء دون الحاجة إلى تقديم بعض التفاصيل المالية.

2-9-5 اختيار النسب المالية:

عند إجراء عملية التحليل يمكن استخدام عدد كبير من النسب المالية التي يمكن تقسيمها إلى عدة مجموعات وكل مجموعة من هذه النسب تقيس وتدرس ظاهرة معينة، ويتوقف ذلك على الغرض المقصود من التحليل المالي فمثلاً أصحاب الديون قصيرة الأجل يركزون على دراسة نسب معينة تختلف عن النسب التي يركز عليها ويدرسها أصحاب الديون طويلة الأجل، كذلك فإن أنواع البيانات المالية المتاحة تحدد طبيعة التحليل المالي وطبيعة النسب المالية، فالمحلل المالي الداخلي لديه بيانات تختلف كما ونوعاً عن البيانات التي تتوفر للمحلل الخارجي (العصار وآخرون، 2001).

وعليه فإن النسب المالية قائمة على أساس اختيار ومقارنة وتفسير مجموعة علاقات متداخلة بين القوائم المالية (قائمة المركز المالي وقائمة الدخل) وهي بداية لسلسلة تحليلات مالية متعمقة وليس آخر ما يقوم به المحلل المالي.

2-9-6 أنواع النسب المالية:

ومن هنا يمكن تصنيف وتحديد مجموعة من النسب المالية التي تساعد بدرجة كبيرة في قياس وتحديد مدي قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها، وتتمثل في أربعة مجموعات رئيسية علي النحو التالي:

أ- نسب السيولة:

تشير عموماً إلي قدرة الشركة علي مقابلة التزاماتها الجارية Current Liabilities عندما يحين موعد استحقاقها، بمعنى أن الأصول التي تكون رأس المال تتحول إلي نقدية والتي بدورها تستخدم في سداد تلك الالتزامات قصيرة الأجل، وقد تكون الشركة رابحة إلا أنها لا تمتلك السيولة الكافية لمواجهة التزاماتها المالية قصيرة الأجل(لظفي، 2007).

وهذه النسب هي:

$$\text{نسبة التداول} = \frac{\text{الأصول المتداولة}}{\text{الخصوم المتداولة}}$$

$$\text{نسبة السيولة السريعة} = \frac{\text{الأصول المتداولة-المخزون السلعي}}{\text{الخصوم المتداولة}}$$

وهناك من يستبعد أيضا المصروفات المدفوعة مقدماً من الأصول المتداولة.

من خلال هذه النسب لابد أن تزيد قيمة الأصول المتداولة عن الخصوم المتداولة حتى يكون بالإمكان حصول الشركة علي الائتمان المطلوب، بافتراض توفر بقية المعايير. وتعتبر نسبة التداول (2 : 1) نموذجية لحصول الشركة علي الائتمان، أما النسبة السريعة (1 : 1) هي الحد الأدنى لقدرة الشركة علي حصولها للائتمان المطلوب (مطر، 2010).

ب- نسب النشاط:

تهتم نسب النشاط بقياس مدى فاعلية الشركة في استخدام مواردها المالية المتاحة لها والرقابة عليها، وتتضمن المقارنات بين مستوي المبيعات والاستثمارات في الأصول المختلفة، وقدرة الشركة علي تصريف البضاعة المشتراة بغرض البيع، كذلك مقدرة إدارة الشركة علي تحصيل الديون من العملاء، ومن أهم هذه النسب ما يلي:

$$\text{معدل دوران الأصول} = \frac{\text{صافي المبيعات}}{\text{متوسط أصول}}$$

$$\text{معدل دوران الأصول المتداولة} = \frac{\text{صافي المبيعات}}{\text{الأصول المتداولة}}$$

ج- نسب الاقتراض:

وهذه النسب تقيس المدى الذي ذهبت إليه الشركة في الاعتماد علي الأموال المقترضة في تمويل احتياجاتها، ويولي الملاك الحاليون والمحتلمون اهتماماً خاصاً بهذه النسب، فزيادة الاعتماد علي القروض في تمويل الاحتياجات، وإن كانت تؤدي إلي تحقيق المزيد من الوفورات الضريبية، إلا أنها تؤدي أيضاً إلي زيادة المخاطر التي تتعرض لها الشركة ويهتم المقرضون أيضاً بنسب الاقتراض، إذ توضح تلك النسب ما إذا كان من الأمان تزويد الشركة بقروض إضافية، أم أن الأمر يتطلب

بعض الروية نظراً لضخامة الأموال التي سبق أن اقترضتها الشركة من الغير (هندي، 2008أ)، ومن هذه النسب:

$$\frac{\text{إجمالي الالتزامات}}{\text{إجمالي الأصول}} = \text{نسبة إجمالي الالتزامات إلى إجمالي الأصول}$$

$$\frac{\text{إجمالي الالتزامات}}{\text{حقوق الملكية}} = \text{نسبة إجمالي الالتزامات إلى حقوق الملكية}$$

$$\frac{\text{الأصول المتداولة}}{\text{إجمالي الالتزامات}} = \text{نسبة الأصول المتداولة إلى إجمالي الالتزامات}$$

$$\frac{\text{الأصول الثابتة}}{\text{إجمالي الالتزامات}} = \text{نسبة الأصول الثابتة إلى إجمالي الالتزامات}$$

د- نسب الربحية:

أن أحد الأهداف الأساسية التي تسعى لتحقيقها الشركة هو تحقيق أكبر معدل ربحية، والتي تعتبر محصلة نهائية لعدد من العمليات والقرارات المرتبطة بجميع نواحي النشاط، لذلك السبب يتم استخدام عدة مقاييس للربحية نظراً لأن أي قياس محدد قد يتأثر إلى حد كبير بناحية معينة من نواحي النشاط أو بسياسة معينة، من هنا يتعين قياس كل من أرباح النشاط التشغيلي وصافي الربح حتى يمكن التمييز بين نتائج السياسات الإنتاجية والتشغيلية والقرارات المالية، فتلك النسب المرتبطة بالربحية تعطي إجابات عن مدى فاعلية إدارة الشركة في توليد أرباح من المبيعات أو من الأموال المستثمرة (لطفي، 2007)، ومن أهم هذه النسب:

$$\frac{\text{صافي الربح بعد الضريبة}}{\text{صافي المبيعات}} = \text{نسبة صافي الربح إلى المبيعات}$$

$$\frac{\text{صافي الربح بعد الضريبة}}{\text{متوسط الأصول}} = \text{نسبة صافي الربح إلى الأصول} = \text{العائد على الأصول}$$

$$\frac{\text{الربح التشغيلي}}{\text{الأصول التشغيلية}} = \text{نسبة الربح التشغيلي إلى الأصول التشغيلية}^6$$

$$\frac{\text{صافي الربح بعد الضريبة}}{\text{حقوق الملكية}} = \text{نسبة صافي الربح إلى حقوق الملكية}$$

$$\text{نسبة الربح التشغيلي إلي المبيعات} = \frac{\text{الربح التشغيلي}}{\text{صافي المبيعات}}$$

من هنا تبرز أهمية النسب المالية، والتي تبرز الأهمية النسبية لكل مصدر من مصادر التمويل المتاحة للشركة، وقدرة الشركة علي إدارة أصولها وخصومها، وتحقيق أرباح، وقدرتها علي إدارة النقدية، وتساهم أيضا في تحديد المخاطر الائتمانية التي يمكن أن يواجهها المصرف إذا ما قرر منح الشركة ائتمان، حيث أنه كلما كانت الشركة أكثر اعتماداً علي أموال الغير في تمويل نشاطها كلما أدى إلي تحملها مخاطر أقل ويتحمل الدائنين الجزء الأكبر من المخاطر.

10-2 الخلاصة:

أستعرض هذا الفصل الائتمان المصرفي من حيث مفهومه، وأنواعه، وتقسيماته من حيث لغرض منه ووفقاً لأجله ووفقاً للشخص المقترض، ومن حيث ائتمان مصرفي خاص أو ائتمان مصرفي عام، ووفقاً للضمان المطلوب تقديمه، كما تناول أهمية الائتمان المصرفي، وأسس منح الائتمان المصرفي، ومعايير منح الائتمان، وكذلك أستعرض العوامل المؤثرة في اتخاذ القرار الائتماني من خلال ثلاثة عوامل رئيسية هي عوامل خاصة بالشركة وعوامل خاصة بالمصرف وعوامل خاصة بالتسهيل الائتماني، كما تم التطرق للمعلومات الائتمانية المالية منها والغير مالية، ومصادرها، كما أستعرض هذا الفصل التحليل المالي للمعلومات الائتمانية، وأدوات التحليل المالي وأساليبه، بما أن التحليل المالي باستخدام النسب المالية أكثر شيوعاً واستخداماً، لخدمة متخذي قرار منح الائتمان، كما يعتبر من أسهل طرق التحليل المالي، تم التركيز على أسلوب التحليل المالي بالنسب المالية من خلال التعرف على مفهوم النسب المالية وأهدافها وأهميتها، واختيار النسب المالية المناسبة التي تخدم متخذ قرار منح الائتمان بشكل مباشر.

الفصل الثالث

ترتيبات التمويل من خارج

الميزانية

الفصل الثالث

ترتيبات التمويل من خارج الميزانية

1-3 مقدمة:

تعتبر قرارات التمويل من أهم القرارات التي تتخذها إدارة الشركة، لما لها من تأثير هام على الهيكل التمويلي للشركة، فعندما تواجه إدارة الشركة قراراً لتمويل أحد المشروعات الجديدة كانت تنحصر الاختيارات في قرارات التمويل إما عن طريق الأسهم أو عن طريق الديون، وكلاهما يعد تمويلًا صريحاً يترتب عليه وفق النموذج المحاسبي التقليدي، التقرير عن حقوق الملكية أو الديون المترتبة على قرار التمويل في ميزانية الشركة، وعادة تفضل الشركات التمويل من خلال الديون لما له من آثار مضاعفة على الربحية، ومع هذا فإن حجم المديونية يشكل قيلاً على الشركة ويحد من قدرتها على الاقتراض، كما يمكن أن تلجأ إدارة الشركة إلى استخدام بدائل تمويل غير تقليدية مبتكرة تمكنها من إخفاء الديون أو التعهدات المرتبطة بها خارج الميزانية، وبالتالي تمكنها من الحصول على قروض إضافية بدون التأثير على مركزها المالي (أبو الخير، 2003).

2-3 الطبيعة العامة لترتيبات التمويل خارج الميزانية:-

1-2-3 مفهوم ترتيبات التمويل خارج الميزانية:

تعتبر ترتيبات التمويل خارج الميزانية أحد الأساليب التمويلية المبتكرة التي استحدثتها الهندسة المالية⁷، والتي تمكن إدارة الشركات من تحقيق العديد من المزايا، لذلك تهدف إلي التعرف علي طبيعة تلك الترتيبات، ومزاياها وعيوبها، وكذلك تصنيفها وأهم أنشطتها.

وطبقاً لما ورد في الفقرة رقم (a) (401) من قانون Sarbenes-Oxley الصادر عام 2002⁸، قامت هيئة سوق المال الأمريكية بتعريف التمويل خارج الميزانية بأنه أية "معاملات أو اتفاقيات مالية لا يتم تضمينها في القوائم المالية للشركات وفقاً

⁷ - الهندسة المالية: هي تلك الفلسفة التي تهتم بإدارة الأدوات المالية خارج الميزانية، بالإضافة إلى بنود المركز المالي وحسابات الأرباح والخسائر والتي تشمل على تجارة الأوراق المالية والأدوات الاستثمارية لأجل قادمة (العبادي والعارض، 2012: 20).

⁸ - في يوم 25 إبريل 2002 تم تمرير قانون Oxley، وفي يوم 15 يونيو، أقر مجلس الشيوخ قانون Sarbanes وتم دمجهما بقانون واحد يسمى Sarbanes-Oxley في 30 يوليو من قبل الرئيس George W. Bush (شرويد وأخرون، 2006: 657)، هو قانون الإصلاح المحاسبي للشركات الأمريكية وحماية المستثمر (لطي، 2007).

للمبادئ المحاسبية المقبولة قبولاً عاماً، وتستخدم هذه الاتفاقيات كبديل لمصادر التمويل، أو السيولة، أو التحوط، أو توزيع المخاطر، أو الدخول في عمليات التأجير" (Alston & Bird, 2003, p.2).

ويتضح من تعريف هيئة سوق المال الأمريكية أن ترتيبات التمويل خارج الميزانية يمكن أن تتخذ عدة أشكال (Wilson, 2003, p.1):

- أ. تعهد نتيجة لعقود ضمانات محددة.
- ب. منافع مشروطة أو متبقية للأصول المحولة إلي شركة غير مدرجة بقوائمها المالية، لدعم مخاطر السوق أو السيولة أو الائتمان لهذه الشركة.
- ج. تعهد يترتب عليه استثمارات مشتقة.
- د. تعهد يترتب عليه منافع متغيرة جوهرية لصالح الشركة في شركة غير مدرجة بقوائمها المالية لتوفير السيولة والتمويل، ودعم مخاطر السوق ومخاطر الائتمان، أو الارتباط بعقود التأجير، والتحوط، وخدمات البحوث والتطوير.

وقد عرف (Sappideen, 1991, p.214) التمويل خارج الميزانية علي أنه "الحالة التي يتم فيها هيكله ترتيبات التمويل بطريقة تجعل الأصول والالتزامات المرتبطة بها لا تظهر في صلب القوائم المالية للشركة التي تنشئ هذه الترتيبات أو تكون طرفاً فيها".

كما عرف (Penman,2007,p.724) التمويل خارج بنود الميزانية بأنه "ترتيبات لتمويل الأصول وخلق الالتزامات التي لا تظهر في قائمة الميزانية".

وعرف (أبو الخير، 2003: 7) التمويل خارج الميزانية بأنه " ترتيبات أو أنشطة أو ارتباطات مالية يترتب عليها تمويل لعمليات الشركة أو تضمن لها مصادر توريد أو خدمات مستقبلية دون أن ينعكس ذلك علي حجم الديون المفصح عنها بالميزانية".

ويمكن أن تعرف أنشطة التمويل خارج الميزانية علي أنها " تلك الأنشطة التي يتم الإفصاح عنها في الإيضاحات المتممة للقوائم المالية لعدم استيفائها معايير الاعتراف والإفصاح المحاسبي في صلب القوائم المالية (Sivaramakrishnan & Thoman, 2003, p.1).

3-2-2 مزايا ترتيبات التمويل خارج الميزانية:-

أوضحت العديد من الدراسات أن هناك العديد من المنافع والمزايا العامة للتمويل خارج الميزانية، والتي منها (أبو الخير، 2003):

- أ. تحسين نسبة المديونية: حيث يمكن للشركة أن تحصل علي تمويل بإصدار أوراق مالية للديون مع تخفيض المخاطر المؤثرة علي قيمة السهم ونصيبه من الأرباح.
- ب. زيادة قدرة للشركة في الحصول علي قروض إضافية: حيث يؤدي عدم إظهار الالتزامات المترتبة علي أدوات التمويل خارج الميزانية في صلب الميزانية إلي تحسين الجدارة الائتمانية للشركة خاصة إذا كان هناك قيود علي حجم الائتمان الذي تحصل عليه.
- ج. انخفاض تكلفة الاقتراض: حيث أن استبعاد الديون من الميزانية يترتب عليه أن تحصل الشركة علي قروض إضافية عند أسعار فائدة أقل مما لو أظهرت تلك الديون في الميزانية، وذلك لما تشير إليه الميزانية من قوة مركز مالي أمام المقرضين والمستثمرين الحاليين والمحتملين.
- د. حوافز الإدارة: عندما ترتبط حوافز الإدارة بالقيمة السوقية للسهم والتي ترتبط بدورها بالمركز المالي للشركة وبدرجة الرفع المالي فإنه يمكن للإدارة أن تحصل علي حوافز نقدية باستخدام التمويل خارج الميزانية.
- هـ. تحقيق مزايا ضريبية من بعض أدوات التمويل خارج الميزانية التي لا يترتب عليها الاعتراف بمكاسب أو خسائر المعاملة وبالتالي لا تخضع للضريبة كما هو الحال في عمليات التوريق التي لا تستوفي معايير الاعتراف.

3-2-3 عيوب ترتيبات التمويل خارج الميزانية:-

وعلى الرغم من تحقيق ترتيبات التمويل خارج الميزانية لتلك المزايا، إلا أن هناك بعض العيوب أو المخاطر المرتبطة بكل ترتيب علي حده، ولكن يمكن إجمال تلك العيوب في ثلاثة اتجاهات كما يلي (أبو الخير، 2003):

الاتجاه الأول: إن الميزانية تعتبر هي المصدر الملائم للمعلومات ليتحقق الدائنون من التزام الشركة بتعهداتها التعاقدية للالتزامات المفصح عنها في الميزانية، إلا أن عدم إظهار بعض الالتزامات في صلب القوائم المالية قد يترتب عليها بعض المخاطر المرتبطة باحتمال فشل إدارة الشركة في الوفاء بتعهداتها المرتبطة بالديون، وهو ما يشكل عدم وضوح للدائنين حتى لا يعتبروا الشركة متعثرة فيقوموا بإعادة التفاوض علي شروط الدين أو المطالبة بسداده.


الاتجاه الثاني: إن عدم الإفصاح عن تلك الالتزامات في صلب الميزانية كديون صريحة قد يؤدي إلي قرارات خاطئة من جانب المستثمرين وخاصة البسطاء منهم naive، وبالتالي لا يصل المستثمرين إلي القيمة الحقيقية للديون أو التكاليف التعاقدية التي ستحملها الشركة مستقبلاً وبالتالي قيمة الشركة ككل.

الاتجاه الثالث: عدم تحقق مستوى النمو المتوقع من جانب الإدارة، حيث أن التمويل خارج الميزانية يرتبط بمستويات نمو متوقعة من جانب الإدارة، وبالتالي فإنه يمكن الإدارة من المحافظة ظاهرياً علي نسبة ديون تتناسب مع الحجم الحالي للشركة، إلا أنه في فترات الركود الاقتصادي ترتفع احتمالات إفلاس الشركات ذات مستوى الرفع المالي المرتفع خاصة إذا كان مستوى الرفع المالي الحقيقي أكبر من مستوى الرفع المالي الظاهري بسبب التمويل خارج الميزانية.

الشكل 1-3

يوضح الطبيعة العامة لترتيبات التمويل من خارج الميزانية

الطبيعة العامة لترتيبات التمويل من خارج الميزانية



3-3 ترتيبات التمويل خارج الميزانية ذات الطبيعة التبادلية:

هي تلك الأنشطة التي يترتب عليها تمويل مباشر مع احتفاظ الشركة الممولة بالأصول موضوع التمويل رغم التنازل الصوري عنها، فالارتباط بالأصول في هذه الحالة قد يوفر أساساً لرجوع الممول علي الشركة مطالباً بالوفاء بالدين إذا لم يسترد ديونه علي هذا الأصل.

1-3-3 عمليات البحث والتطوير:

تعتبر أنشطة البحوث والتطوير بمثابة هدف استراتيجي لابتكار منتجات أو عمليات جديدة خاصة في الشركات ذات التكنولوجيا العالية أو في الصناعات المعتمدة علي البحث (Landry & Callimaci, 2003, p.132)، وتحتاج تلك الأنشطة إلي

مبالغ ضخمة لتحقيق الهدف منها، وقد أوضح (Shevlin, 1987) أنه يمكن تمويل تلك الأنشطة بطرق مختلفة يمكن تقسيمها إلى: طرق تمويل تقليدية وطرق تمويل غير تقليدية مبتكرة، وتشتمل طرق التمويل التقليدية على حقوق الملكية أو الاقتراض من الغير، أما طرق التمويل غير التقليدية المبتكرة فقد تشمل استخدام شركات البحوث والتطوير التضامنية المحدودة (R & D Limited Partnerships).

تفضل بعض الشركات استخدام طرق التمويل التقليدية لتمويل نشاط البحوث والتطوير عن الطرق غير التقليدية للتمويل، وذلك لتجنب تكلفة المعاملات اللازمة لإنشاء الشركات ذات المسؤولية المحدودة والتكلفة الناتجة عن الإفصاح عن المعلومات السرية التنافسية، وتجنب مشاكل الحوافز الناتجة عن تعارض المصالح بين مستثمري الشركة الأم الراعية لنشاط البحوث والتطوير ومستثمري الشركات ذات المسؤولية المحدودة (طلخان: 2010).

بينما يفضل البعض الآخر من الشركات استخدام الطرق غير التقليدية المبتكرة، من خلال استخدام الشركات ذات المسؤولية المحدودة بما يسمح بتخفيض الضرائب على الشركة الأم، كما أنها تتفادى التأثيرات السلبية على القوائم المالية الناتجة عن التمويل التقليدي، وذلك من خلال إفصاح الشركة الأم عن المعلومات الخاصة بالشركة ذات المسؤولية المحدودة في الإفصاحات المتممة للقوائم المالية، مما يترتب عليه عدم إظهار ديون الشركة المحدودة في ميزانيتها المجمعة وكذلك نفقات البحوث والتطوير في قائمة الدخل كمصروف (Shevlin, 1987, p.481)، كما أنه يمكن للشركة الأم أن تقوم بإدارة أرباحها والتلاعب فيها باستخدام وحدات المنافع المتغيرة غير المستوفية لمتطلبات التجميع في القوائم المالية (McCoy & Hoskins, 2007)، ويعرف مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكية وحدات المنافع المتغيرة (VIE) بأنها تلك "الوحدات التي لا تملك أموال ملكية كافية لتمويل أنشطتها بدون دعم إضافي، وليس لملاكها حق التصويت أو حق اتخاذ قراراتها، أو الحق في المطالبات المتبقية والعوائد المتبقية المتوقعة" (نقلاً عن Gorton & Souleles, 2005, p.8).

كما يعتبر استخدام الشركات ذات المسؤولية المحدودة أداة لتحويل المخاطر المرتبطة بنشاط البحوث والتطوير وعدم التأكد المرتبط بالمنافع المستقبلية له إلى الأطراف الأخرى القادرة على تحمل تلك المخاطر (Shevlin, 1987, p.481).

وقد لفت قضية المحاسبة عن ترتيبات البحوث والتطوير اهتماماً بالغاً من قبل مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكية حيث أصدر المعيار المحاسبي رقم (68) سنة 1982 للمحاسبة عن ترتيب تمويل نشاط البحوث والتطوير، وقد أكد المجلس علي أن دوافع الشركات للدخول في تلك الترتيبات (شركات ذات مسؤولية محدودة) تتمثل في تحويل كل أو بعض من عدم التأكد المرتبط بنشاط البحوث والتطوير⁹، والحصول علي منافع مالية من الاستفادة بالحوافز الضريبية للمستثمرين، وتجنب التوسع في الملكية والتأثير علي أرباح الأسهم نتيجة إصدار أوراق مالية للملكية جديدة، وتجنب نفقات خدمة الديون وتأثيرها علي نسبة الديون إلي الملكية الناتجة عن إصدار أوراق مالية للديون، وكذلك تجنب التأثير علي الأرباح قصيرة الأجل نتيجة تحمل مصروفات البحوث والتطوير (SFAS (68), 1982, par.16).

وقد حدد المعيار أنه في حالة وجود مثل هذه الشركات للتمويل فإنه يتعين تحديد إلي أي مدى تنتقل مخاطر هذه الأنشطة إلي الشركة المحدودة، فإذا كانت الشركة الأم تضمن أموال الغير في الشركة المحدودة فإنها معنية بتقدير ما يقع عليها من مديونية والاعتراف بها في قوائمها المالية، أما إذا لم تتوفر مثل هذه الضمانات فإن الشركة الأم تكون قد قلت الخطر للآخرين واستطاعت أن توفر تمويلاً خارج ميزانيتها ويكتفى بالإشارة إلي الشركة المحدودة في الإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية للشركة الأم (ابوالخير، 2003).

2-3-3 عمليات التوريق:

شهدالعقد الأخير من القرن العشرين اهتماماً متزايداً بعمليات التوريق، و يُعتبر نشاط التوريق أحد أدوات أسواق رأس المال المبتكرة حديثاً في نطاق ما يُعرف بالهندسة المالية للتعامل مع القروض المرهونة وغيرها من الديون لتوفير السيولة اللازمة لسداد احتياجات المقترضين في أسواق المال (هندي، 2001، نقلاً عن عبدالله، 2008)، كما يعتبر للتوريق أداة مالية معقدة وبدلياً تمويليّاً لاستثمار الأموال يترتب عليه تضخيم الأرقام بالميزانية، ويمكن أن تتضمن الأصول التي يمكن توريقها تأجير الأصول، وحسابات العملاء، وبطاقات

⁹ عندما تتم عملية إجراء أنشطة البحوث والتطوير من خلال شركة محدودة، تكون قد تخلصت من معالجة نفقات البحوث والتطوير كنفقات إيرادية حسب متطلبات المعايير المحاسبية وبالتالي تقوم بتحويل أي مخاطر متعلقة بعمليات البحوث والتطوير إلي الشركة المحدودة (أبو الخير، 2003).

الائتمان وقروض السيارات، والقروض التجارية (Kane, 1997 نقلًا عن
طلخان، 2010).

3-2-1 مفهوم التوريق:

وعرف عبدالله (2008: 6) التوريق بأنه هو عملية تحويل الأصول المالية إلى أوراق مالية (سندات) قابلة للتداول في سوق الأوراق المالية، وذلك عن طريق قيام شركة ما (المقترض الأصلي) بتجميع مجموعة من القروض المتجانسة والمضمونة بأصول في صورة دين واحد معزز ائتمانياً عن طريق إحدى مؤسسات التصنيف الائتماني ثم بيعه إلى وحدة ذات غرض خاص تسمى شركات التوريق والتي تصدر سندات يتم تداولها في البورصة بضمان تلك الأصول بما يضمن التدفق المستمر للسيولة النقدية للشركة.

وعرف الحناوي، والعبد (2002: 315) التوريق بأنه أحد الأنشطة المالية المستحدثة التي يمكن عن طريقها لأحد المؤسسات المالية المصرفية أو غير المصرفية أن يقوم بتحويل الحقوق المالية (الغير قابلة للتداول والمضمونة بأصول) إلى منشأة متخصصة ذات غرض خاص (وتسمى في هذه الحالة شركة التوريق)، بهدف إصدار أوراق مالية جديدة في مقابل هذه الحقوق المالية تكون قابلة للتداول في سوق الأوراق المالية.

ويعرف المعيار الدولي رقم (39) الأدوات المالية: الاعتراف والقياس الصادر سنة 2000 والمعدل في 2004، 2008. التوريق بأنه العملية التي يتم بها تحويل الأصول المالية إلى أوراق مالية (عبدالله، 2008: 5).

ويمكن أن يتحقق تحويل الأصول المالية من خلال الثلاث طرق التالية:

الطريقة الأولى: الحصول على خطوط ائتمانية مقابل التنازل عن الحسابات المدينة كضمان لسداد هذه القروض، **الطريقة الثانية:** بيع أوراق القبض والمدينين بدون حق الرجوع على الشركة، أما **الطريقة الثالثة:** فهي بيع هذه الديون مع حق الرجوع على الشركة في حالة عدم التحصيل (ابوالخير، 2003).

عند إتباع الطريقة الأولى فإن الشركة تظل مالكة للحسابات ويتعين عليها الاعتراف بالالتزام الناشئ عن الاقتراض بضماتها. وفي الطريقة الثانية فإن الشركة تستبعد الأصل من دفاترها مقابل الثمن الذي تحصل عليه ثمنها ومن ثم لا يوجد التزام حالي أو مستقبلي. والشركة لا تفضل الطريقة الأولى لأنها تدخلها في عقود مديونية صريحة. كما أن معظم مؤسسات التمويل لا تفضل الطريق الثانية لأنها تتحمل بكل مخاطر التحصيل. ولهذا فإن رغبات الطرفين تتلاقى بتطبيق الطريقة الثالثة. وتحاول الشركة غالباً أن تجعل من هذه الطريقة أقرب للبيع التام حتى تتفادى التقرير عن أي التزامات في ميزانيتها، وهنا فإن الطريقة لثالثة تعد من أساليب التمويل خارج الميزانية (ابوالخير، 2003).

3-2-2-2 آلية عمليات التوريق والأطراف المشاركة فيها:

أوضح (عبدالله، 2008) بأنه آلية تتم من خلال قيام الشركة المنشئة لمحفظة التوريق ببيع أصول مالية (قروضاً مثلاً قبل حلول أجل استحقاقها) إلي وحدات ذات غرض خاص والتي تقوم بدورها بإعداد نشرة إصدار خاصة بالأصل المعين وبموجبها تطرح أوراقاً مالية للمستثمرين- غالباً سندات- محددة المدة والعائد، وذلك بعد الحصول علي تصنيف ائتماني جيد لها من مؤسسات التصنيف الائتماني المعتمدة، ويكتتب المستثمرون في الأوراق المالية المصدرة (السندات) وتستلم حصيلة الاكتتاب بواسطة الأمين الذي يودعها في حساب لصالح المنشئ، وبذلك يكون المقرض الأصلي قد استلم حصيلة البيع قبل حلول أجل هذه الأصول، وللوفاء بخدمة الورقة المالية (أي دفع مبلغ عند حلول أجل استحقاقها بالإضافة للفوائد)، يقوم الأمين بتجميع المبالغ من المقترضين (أي المدينين بالأصل المالي محل التوريق) نيابة عن المنشئ وإيداع هذه المبالغ في حساب خاص يتم استخدامه في سداد ما يستحق من أصل الورقة المالية وعوائدها للمستثمرين في تواريخ استحقاقها، وتنتهي عملية التوريق باستدعاء الورقة المالية ودفع أصلها.

وأشارت (طلخان، 2010) بأن العديد من الدراسات السابقة قد أكدت علي أن الوحدات ذات الغرض الخاص تمثل الركيزة الأساسية لتفعيل عمليات التوريق، لذلك من الضروري الوقوف علي أهم الملامح الهامة لها من حيث تعريفها، وشكلها القانوني، وخصائصها الأساسية، والمزايا التي تحققها، خاصة وأنها تعتبر أحد الترتيبات المالية التي ترتب علاقة تبعية مالية، فإن الوحدات ذات الغرض الخاص هي

وحدة قانونية يتم إنشائها بواسطة وحدة أخرى تعرف باسم الشركة المنشئة أو المحولة لتحويل أصول إلي تلك الوحدة لتحقيق أغراض أو أنشطة محددة مسبقاً، وتعمل تلك الوحدة في إطار قواعد محددة مقدماً من قبل الوحدة المنشئة لها لا تستطيع الخروج عنها، أو اتخاذ أي قرارات جوهرية، وقد لا يكون لها مقر مادي لممارسة نشاطها، وقد أطلق علي هذه الوحدات عدة مسميات أخرى مثل وحدة المنافع المتغيرة أو الوسائل ذات الغرض الخاص.

وقد تتخذ تلك الوحدات أشكالاً قانونية متعددة منها شركة التضامن أو شركة ذات مسؤولية محدودة أو الأمين أو شركة مساهمة، وبغض النظر عن الشكل القانوني لتلك الوحدات إلا أن هذه الوحدات تتسم بخصائص معينة تتمثل في (Gorton & Souleles, 2005 نقلاً عن طرخان، 2010):

- (1) يتم عادة رسملة هذه الوحدات بشكل ضئيل.
- (2) لا تحتاج إلي موظفين أو إدارة مستقلة.
- (3) تؤدي وظائفها الإدارية بواسطة أمناء يتبعون القواعد المحددة لهم مسبقاً والخاصة باستلام وتوزيع التدفقات النقدية ويعملون كوسطاء بين الوحدات ذات الغرض الخاص والأطراف التي أنشأتها.
- (4) تتم خدمة الأصول المملوكة للشركة عن طريق ترتيبات خدمات.
- (5) يتم هيكلتها بطريقة تجعلها لا تتعرض للإفلاس في حالة إفلاس الوحدة المنشئة لها.

3-2-3-3 مزايا التوريق:

تحقق تكنولوجيا التوريق – باعتبارها أحد الأشكال الابتكارية للتمويل – عدداً من المزايا التي تتمثل في (Kane, 1997 نقلاً عن طرخان، 2010):

- 1- نظراً لأن التوريق يعتمد علي إنشاء وحدات ذات غرض خاص، فإن للتوريق تأثيراً علي جودة الائتمان المحددة بواسطة مؤسسة التصنيف الائتماني، وذلك لأن الأوراق المالية المضمونة التي يتم توريقها تصدر من قبل وحدة مستقلة

ومميزة قانوناً مما يسمح للشركات ذات جودة الائتمان المنخفضة أن تمول أعمالها الجديدة بتكلفة منخفضة إذا كان سعر الفائدة منخفضاً.

2- يمكن أن تصنف عملية التوريد علي أنها عملية بيع مرنة في ظل الإجراءات المحاسبية التنظيمية والمبادئ المحاسبية المقبولة قبولاً عاماً، وبالتالي يتحقق التمويل خارج الميزانية وما يترتب عليه من تحسن في نسب الرفع المالي للشركة من خلال تخفيض الالتزامات الرأسمالية.

3- يمكن أن يستخدم التوريد لتوفير خليط من مزايا التمويل بالديون وبالملكية الذي يلاءم حاجات معينة للمستثمرين، حيث تضمن عمليات التوريد استلام تدفقات نقدية مستقبلية توفر السيولة اللازمة لتمويل المشروعات.

إلي جانب ما سبق، فقد قررت هيئة سوق المال الأمريكية في تقريرها أنه من الأسباب الرئيسية للارتباط بمثل هذه العمليات المعقدة إدارة المخاطر من خلال احتفاظ مصدر الأصل المالي بقدر من هذه الأصول التي تحمي مشتري الورقة المالية المصدرة من الوحدة ذات الغرض الخاص من مخاطر الائتمان وأسعار الفائدة والمخاطر الأخرى، فيستطيع البائع تقديم محسنات ائتمان من خلال الضمانات الإضافية للأصول المباعة وكذلك المنافع المتبقية المحتفظ بها للأصول المحولة (طلخان، 2010: 33).

3-3-2-4 القضايا المحاسبية الخاصة بعمليات التوريد:

ويحكم الإفصاح المحاسبي عن المعلومات التي تتعلق بعملية التوريد عدة مبادئ هي (اتحاد المصارف العربية، 1997: 60، 61 نقلاً عن عبدالله، 2008: 35):

- يجب أن تكون المعلومات الخاصة بعمليات التوريد معلومات شاملة أي أنها يجب أن تغطي طبيعة تلك العمليات والمخاطر المرتبطة ومدى الأهمية التي يكتسبها أعمال المحول من خلال التعامل في عمليات التوريد.
- يجب أن تتيح المعلومات المفصّل عنها تقييماً شاملاً لمخاطر عملية التوريد ومدى تأثيرها على أعمال المحول وكيفية إدارة تلك المخاطر.
- يجب أن تنتج المعلومات المفصّل عنها القدرة على التعرف على حجم تعامل المحول في عمليات التوريد.
- يجب أن تتاح معلومات كمية ومعلومات وصفية عن تعامل المحول في عمليات التوريد تعطي القدرة للسلطات الرقابية على قياس وتحليل مخاطر هذه

العمليات وذلك لأغراض من الرقابة السليمة على أعمال المحول في مجال عمليات التوريق.

3-3-3 عمليات التأجير:

تتمثل مصادر التمويل التي تلجأ إليها الشركات للحصول على الأصول الثابتة سواء عند نشأتها أو عند الإحلال والتجديد في التمويل الذاتي عن طريق زيادة رأس المال وما يترتب عليه من تجميد لأموال الشركة، أو التمويل الخارجي عن طريق الاقتراض وما يترتب عليه من التزامات علي الشركة نتيجة سداد الأقساط والفوائد في مواعيدها، مما قد يؤدي إلى اضطرابات مالية، ونتيجة لذلك ظهر مصدر جديد من مصادر التمويل أطلق عليه التأجير التمويلي (محمد، 2001: 611).

وقد اهتمت الدول النامية والمتقدمة على حد سواء بتشجيع صناعة التأجير التمويلي وذلك لدورها الجوهرية في زيادة الاستثمارات طويلة الأجل دون تحمل أعباء مالية كبيرة (عيسى، 1997)، وقد تجلّى الاهتمام في ليبيا من خلال إصدار القانون رقم (15) لسنة 2010م ولائحته التنفيذية والذي تضمن القواعد القانونية والتشريعية المنظمة لعمليات التأجير.

1-3-3-3 مفهوم التأجير وأنواعه:

عرف مجلس معايير المحاسبة الأمريكية رقم 13 التأجير بأنه "عقد اتفاق يمنح حق استخدام الممتلكات أو التجهيزات والمعدات (الأراضي أو الأصول القابلة للاستهلاك أو كلاهما)، وذلك لفترة زمنية محددة، مع ملاحظة أن الاتفاقيات الخاصة بالخدمة لا تدخل ضمن الاتفاقيات التي تعامل معاملة التأجير، وكذلك الاتفاقيات التي لا تنقل حق استخدام الأصول والآلات من المؤجر إلى المستأجر، وعلى النقيض من ذلك فإن الاتفاقيات التي تنقل حق الاستخدام من المؤجر إلى المستأجر تعامل كعقد تأجير (المرسي، 2004: 8).

عرف معيار المحاسبة الدولي رقم 17 "عقد التأجير هو عبارة عن عقد يتم إبرامه بين طرفين هما المؤجر والمستأجر، يتم بموجبه تقديم أصل مثل المعدات أو الآلات أو خلافه من قبل المؤجر لاستخدامه من قبل المستأجر لفترة يتم الاتفاق على القيمة وتاريخ تسديدها" (أبو نصار وحميدات، 2013: 256).

اتفق كلاً من (Kieso et al, 2007, p.1089 وFrecka, 2008, p.46) نقلاً عن طلخان، (2010: 39) على أن الإيجار هو " اتفاق تعاقدى بين المؤجر والمستأجر يمنح للمستأجر الحق في استخدام أصل معين يملكه المؤجر لفترة محددة مقابل سداد المستأجر لدفعات إيجار يه على مدار فترة العقد"، ويمكن تصنيف عقود الإيجار إلي عقود إيجار تشغيلية وعقود إيجار تمويلية أو رأسمالية، وذلك كما يلي:

أولاً : عقود الإيجار التشغيلية:

هو ذلك النوع من اتفاقات الاستئجار والتي بمقتضاها يقوم المستأجر باستخدام الأصل المؤجر لفترة زمنية قصيرة الأجل- سنة قابلة للتجديد في معظم الأحيان، ويتصف هذا النوع من الاستئجار بما يلي (مطاوع، 2010: 362، 363):

- قيام المؤجر بخدمات الصيانة للأصل.
- إمكانية قيام المستأجر بإلغاء اتفاق الاستئجار وإعادة الأصل للمؤجر خلال فترة العقد.
- أن المدة التي يغطيها اتفاق الاستئجار غالباً ما تكون أقل من العمر الإنتاجي للأصل مما يسمح لمالك الأصل بإعادة تأجيره لفترات زمنية أخرى.

ثانياً : عقود الإيجار التمويلية أو الرأسمالية:

ظهر هذا النوع من التأجير في منتصف القرن العشرين في الولايات المتحدة الأمريكية، ومن بعدها في سائر الدول الصناعية وامتد ليشمل الكثير من الدول النامية، وقد اتفق معيار المحاسبة الأمريكي رقم (13) مع معيار المحاسبة الدولي رقم (17) علي الجوهر الاقتصادي لعملية التأجير، فيعتبر العقد عقداً تموالياً إذا أدى إلى تحويل كل أو معظم مخاطر الملكية إلى المستأجر، وقد حدد المعياران الأمريكي والدولي معايير تصنيف عقود الإيجار التمويلية بأنها: (1) إذا تضمن العقد انتقال ملكية الأصل إلى المستأجر في نهاية فترة العقد، أو (2) أن يكون للمستأجر الحق في شراء الأصل بسعر رمزي في نهاية فترة العقد، أو (3) أن تغطي مدة العقد 75% من العمر الاقتصادي للأصل ، أو (4) إذا كانت القيمة الحالية لمدفوعات الإيجار تعادل 90% أو أكثر من القيمة العادلة للأصل في بداية العقد (طلخان، 2010: 39).

"ويعتبر التأجير التمويلي أحدث ما توصل إليه (النص القانوني) للصيغ الاقتصادية والتمويلية التي تحقق للمشروع الحصول على المعدات والأصول الرأسمالية دون أن يضطر إلى أداء كامل القيمة، وإنما يقتصر الأمر على أداء القيمة الإيجارية المستحقة عن كل فترة زمنية مع الحفاظ على كامل الضمانات اللازمة للمؤجر عن طريق الاعتراف له بحق ملكية تلك الأصول بحيث يمكنه استردادها إذا امتنع المستأجر عن أداء الإيجار، ولا تدخل هذه الأصول في تغطية المستأجر إذا توقف عن الدفع" (صالح، 1998: 526):

i. التأجير المباشر:

يمثل العمليات التأجيرية العادية التي تنتهي في نهاية فترة العقد بإعادة الأصل بحالته التي يكون عليها عندئذ إلى المؤجر.

ii. التأجير مع حق المستأجر في شراء الأصل في نهاية المدة:

ويكون من حق المستأجر في نهاية فترة الإيجار أن يشتري الأصل على حالته، إما بسعر السوق عند الشراء أو بنسبة محددة من القيمة الأصلية للأصل أو عن طريق التفاوض على السعر بين المؤجر والمستأجر، وقد يتم الاتفاق على هذه الطرق مقدماً.

iii. البيع ثم التأجير:

ويتمثل في قيام إحدى المنشآت ببيع أصل تملكه فعلاً إلى شركة تأجير وتحصل على ثمن البيع، ثم تستأجر هذا الأصل من شركة التأجير بعقد تأجير تمويلي وتؤدي للشركة الدفعات الإيجارية عنه.

3-3-3-2 مزايا و أهمية التأجير التمويلي:

يحقق التأجير التمويلي العديد من المزايا لكل من المستأجرين والمؤجرين وللاقتصاد القومي ككل، فيحقق التأجير التمويلي المزايا التالية للمستأجرين (Kieso et al, 2007, pp 1089-1090، عن طرخان، 2010: 41):

- يوفر للمستأجر تمويل 100% من تكلفة اقتناء الأصل بمعدلات فائدة ثابتة: مما يمكن المستأجر من توفير السيولة النقدية، فضلاً عن أن ثبات قيمة الدفعة

الإيجارية يحمي المستأجر من مخاطر التضخم وارتفاع تكلفة التمويل، وبالتالي يضمن التمويل بتكلفة أقل مقارنة بمصادر التمويل الأخرى.

- **الحماية ضد مخاطر التقادم:** حيث يستطيع المستأجر أن يخفض من مخاطر التقادم للأصول ذات التقنية السريعة بتحويلها إلى المؤجر في نهاية فترة الإيجار أو إلغاء عقد الإيجار القديم واستبداله بعقد جديد لأصل جديد تقنياً.
- **المرونة:** حيث تحتوي اتفاقية الإيجار على شروط لا تحد من عقد اتفاقيات ديون أخرى، فضلاً عن أنه يمكن للمؤجر أن يكيف اتفاقية الإيجار وفقاً لاحتياجات المستأجر.
- **المنافع الضريبية:** حيث أنه لأغراض التقرير المالي لا تفصح الشركات المستأجرة عن الأصل أو الالتزام الخاص بترتيبات الإيجار، مما يعني عدم رسملة هذه العقود واستقطاع الدفعة الإيجارية من دخل الفترة، الأمر الذي يؤدي إلى تحقيق وفر ضريبي على الأصول المستأجرة.
- **التمويل خارج الميزانية:** نظراً لأنه لا يتم رسملة عقد الإيجار فإنه لن يترتب عليه التزامات إضافية للشركة وبالتالي لا يؤثر على المؤشرات المالية، ويؤدي إلى إضافة قوة اقتراضية للشركة تمكنها من الحصول على مزيد من القروض وبشروط ميسرة.

ومن المزايا التي يحققها التأجير التمويلي بالنسبة للاقتصاد القومي ما يلي (صالح، 1998: 527):

- المساعدة في تعجيل التنمية الاقتصادية بتنشيط تشغيل الأصول الرأسمالية التي تمثل بإنتاجها إضافات للنتائج القومي.
- الحد من آثار التضخم على عمليات التوسع والتجديد عن طريق التعاقد السريع على الأصول اللازمة لهذه العمليات والقضاء على فترات الانتظار لتكون احتياطات أو إصدار أسهم جديدة وتعديل هيكل رأس المال، وبالتالي تفادي ارتفاع تكلفة هذه الاستثمارات.
- السرعة في تنفيذ المشروعات مما يترتب عليه تشغيل وتدريب الأيدي العاملة الجديدة، مما يساهم في خلق فرص العمل والمساهمة في حل مشكلة البطالة.
- التعجيل بإقامة الصناعات المتقدمة ذات الإنتاجية العالية التي تحقق الكفاءة والجودة وخفض التكلفة مما يساهم في فتح أسواق جديدة محلية وخارجية.

- التحسن في ميزان المدفوعات، حيث تقتصر التحويلات للخارج - في حالة التأجير الدولي - على القيمة الإيجارية فقط، بينما يتم تحويل كامل قيمة الأصل الرأسمالي في حالة الاستيراد.
- الاستفادة من إضافة أسلوب جديد للتمويل يدعم أدوات سوق المال ويساعد على المرونة وتبسيط إجراءات التمويل.
- التغلب على مشكلات الاقتراض وضيق أسواقها خاصة في الآجال المتوسطة والطويلة، والاستفادة من المنافسة بين مصادر التمويل المختلفة.

3-3-3-3 عيوب التأجير التمويلي:

- وعلى الرغم من تعدد المزايا الناتجة عن اقتناء الأصول عن طريق الاستئجار، إلا أنه لا يخلو التأجير التمويلي من بعض العيوب منها (محمد، 1999: 178):
- قد يكون المؤجر محتكراً لهذه الأصول، الأمر الذي يدفعه إلى التشدد في شروطه عند معاملته للمستأجر.
 - أن الاستئجار قد يقيد حرية المستأجر في إجراء أي تعديل على الأصل حتى ولو كان هذا التعديل سيؤدي إلى زيادة الإنتاج أو تقليل التكاليف أو القضاء على مناطق الاختناق أو التخلص من بعض العيوب.
 - قد يكون شراء الأصل عن طريق التملك (بالملكية أو الدين) أوفر من الناحية المالية من استئجارها وذلك في حالة مبالغة المؤجر في قسط الإيجار والعائد على الأصل.
 - قد تكون شروط التأجير المفروضة على المستأجر صارمة مثل ارتفاع معدلات الفائدة بصورة ملحوظة تعلق فوائد القروض المباشرة والسبب في ذلك يرجع إلى أن المؤجر يجب أن يغطي كل المخاطر المرتبطة بالتأجير بالإضافة إلى تكلفة رأس المال.

4-3-3-3 المعالجة المحاسبية لعقود الاستئجار والتقارير عنها من قبل المستأجرين وفقاً لقائمة معايير المحاسبة المالية رقم (13) (شرويدر وآخرون، 2006: 501، 504):

كان الهدف الأساسي دائماً من معالجة عمليات الاستئجار في القوائم المالية للمستأجر هو الاعتراف المناسب بالأصول والالتزامات في الميزانية،

وقد تداخل هذا الهدف مع مسألة الاعتراف بالإيراد من جانب المؤجر، وقد ظل كذلك الموقف المعتاد للمحاسبين هو أنه إذا كان اتفاق الاستئجار من حيث الطبيعة، هو شراء بالتقسيط عندئذ تجنب معالجة الأصل المستأجر كأصل من قبل المستأجر، إلى جانب الالتزام المقابل له، فعدم القيام بهذه المعالجة، يؤدي إلى تخفيض الأصول والالتزامات في الميزانية، أما اتفاقيات الاستئجار التي لا تعتبر بمثابة شراء بالتقسيط فهي تمثل ترتيبات تمويل خارج الميزانية ويجب الإفصاح عنها بشكل مناسب في ملاحظات القوائم المالية.

لقد اجريت دراسة من قبل قسم البحوث المحاسبية التابع لمعهد المحاسبين القانونيين الأمريكي في سنة 1962 وأفادت بأن هناك عدم ثبات في الإفصاح عن عقود الاستئجار من قبل المستأجرين، وأن معظم الشركات لا تقوم برسمة عقود الاستئجار من قبل المستأجرين، وقد كان من بين توصيات هذه الدراسة ما يلي (شرويدر وآخرون، 2006):

إذا كانت عقود الاستئجار تؤدي إلى حقوق في الأصول، عندئذ يجب قياس هذه الحقوق والالتزامات المتعلقة بها وإدراجها في الميزانية، وإذا كانت مدفوعات الإيجار تمثل وسيلة لتمويل شراء حقوق على الأصول التي يحوزها المستأجر، وتخضع لرقابته، عندئذ تكون هذه العمليات بمثابة شراء أصل مع الالتزام بدفع مقابله.

لكن إذا كانت مدفوعات الإيجار هي نظير خدمات مثل الصيانة والتأمين وضرائب الممتلكات والتدفئة والإضاءة وخدمات المناولة والرفع، عندئذ لا يكون قد تم شراء الأصل ولا يتم تسجيله.

وتنطوي عملية قياس قيمة الأصل والالتزام المرتبطة به على خطوتين هما:

1- تحديد جزء الإيجار الذي يشكل مدفوعات نظير الحق في الأصل.

2- خصم هذه الإيجارات باستخدام معدل فائدة مناسب.

إن الفرق الأساسي بين نتائج هذه الدراسة والممارسات السائدة، كان هو التأكيد على الحق في الأصل (حق استخدام الأصل) بدلاً عن حق على الأصل - حيازة حقوق الملكية في الأصل.

وقد أخذ مجلس معايير المحاسبة توصيات هذه الدراسة في الاعتبار، ووافق على ضرورة أن تؤدي بعض عقود الاستئجار إلى تسجيل أصل والتزام، وخلص إلى أن المعيار المهم تطبيقه، هو ما إذا كان الاستئجار بمثابة عملية شراء، أي بمثابة وجود حق على الأصل وليس وجود حق في الأصل.

إن وجهات النظر التي تم التعبير عنها في رأي مجلس مبادئ المحاسبة بشأن رسمة عقود الاستئجار، التي هي بمثابة عمليات شراء بالتقسيم مهمة من الناحية التاريخية لسببين هما: أولاً - بني مجلس معايير المحاسبة المالية النتائج التي توصل إليها في قائمة معايير المحاسبة المالية رقم (13) على مفهوم أن الاستئجار الذي يؤدي إلى "نقل كبير لجميع منافع ومخاطر ملكية الأصل تجب معالجته كعملية شراء للأصل من قبل المستأجر وتحمل الالتزام، وعملية بيع أو تمويل من قبل المؤجر".

ثانياً- إن أحكام قائمة معايير المحاسبة المالية رقم (13) التي تنطبق على المستأجر تنحو إلى حد كبير منحي رأي مجلس مبادئ المحاسبة رقم (5).

وتشترط أحكام قائمة معايير المحاسبة المالية رقم (13) على المستأجر الذي يدخل في اتفاق استئجار رأسمالي أن يسجل كلاً من الأصل والالتزام بالقيمة الأقل لما يلي:

1- مجموع الحد الأدنى لدفعات الاستئجار عند بدايته.

2- القيمة العادلة للأصل المستأجر عند بدء الاستئجار.

4-3 ترتيبات التمويل خارج الميزانية ذات الارتباطات المالية المستقبلية:

هي اتفاقات مالية حالية لا يترتب عليها تبادل حقوق مالية حالية وإنما تنطوي على أصول- ملموسة أو غير ملموسة - والتزامات ضمنية سيتم إجراء مقاصة فيما بينها في المستقبل قد يترتب عليها تحقيق الشركة لأرباح أو خسائر، ومن أمثلة تلك الترتيبات: المشتقات وخطط المعاشات ومنح أسهم العاملين، فعلى سبيل المثال، إذا اشترت الشركة حق اختيار شراء أسهم كأحد المشتقات فإن الشركة يمكن أن تمارس هذا الحق إذا ارتفعت الأسعار مستقبلاً لأنها ستشتريه بالسعر المنصوص عليه في الحق، وبالتالي تحقق مكاسب تعادل الفرق بين السعر وثمان شراء الحق، بمعنى أنه عند التعاقد على الحق كان هناك قيم مالية سوف تنتج عن هذا الاتفاق وستسوى مستقبلاً، وعدم تقييم وإثبات تلك القيم المترتبة على هذه الترتيبات يعد تمويلاً خارج الميزانية (طلخان، 2010).

1-4-3 الأدوات المالية المشتقة:

شهد حقل المحاسبة خلال السبعينيات والثمانينيات من القرن العشرين على الصعيد الفكري الأكاديمي والواقع العملي تطور هائل وسريع، نتج عنه إضافة معرفية معاصرة كبيرة جداً تمثلت بالمشتقات المالية، والتي تشمل العقود الآجلة، المستقبلات، الخيارات، والمبادلات، وظهور أسواق المشتقات المالية استجابة للتطور السريع في تقنية المعلومات وثورة الاتصالات والتحول من اقتصاديات تعتمد على كثافة العمل إلى اقتصاديات تعتمد على كثافة المعرفة، وكانت بمثابة الثورة في أساليب وصيغ التعامل ونوعية الأدوات التي يجري التعامل فيها في هذه الأسواق (العامري، 2013).

وظهرت المشتقات المالية استجابة لحاجة المؤسسات المالية والمصرفية منها والشركات والحكومات في صورة أدوات وآليات مالية جديدة تفي باحتياجات السيطرة على المخاطر التي تواجهها مختلف المؤسسات والهيئات، فهي تعتبر أدوات استثمارية جديدة تسهل عملية نقل وتوزيع المخاطر مما يساعد في توفير عنصر السيولة في السوق (العامري، 2013).

وتساهم أسواق الأوراق المالية في ترشيد قرارات الاستثمار للمستثمرين الحاليين والمحتملين، وذلك بتسهيل التقاء قوى العرض والطلب على الأوراق المالية المتداولة، فضلاً عن توفيرها للمعلومات الملائمة عن جميع بدائل الاستثمار المتاحة من خلال إلزام الشركات التي تتداول أوراقها المالية بمتطلبات إفصاح تحقق الشفافية والعدالة في إتاحة هذه المعلومات لجميع المتعاملين في السوق تجنباً لعدم تماثل المعلومات، ونظراً لأن أي قرار استثماري ينطوي على درجة من المخاطر، فقد ظهرت في الأونة الأخيرة أدوات مالية مشتقة تعمل على تخفيض هذه المخاطر من خلال تحويلها إلى طرف آخر أو توزيعها على عدة فترات (علي، وآخرون، 2007: 241، 242).

ويمكن أن تستخدم الأدوات المالية المشتقة لتغطية العديد من المخاطر التي يتعرض إليها المتعاملون في أسواق المال وخاصة المرتبطة بالتقلبات في أسعار الأوراق المالية والعائد ومعدلات الفائدة وأسعار الصرف، فضلاً عن كونها أحد الأدوات التي يتم الإفصاح عنها خارج الميزانية قبل صدور العديد من المعايير منها المعيار المحاسبي رقم 52 "ترجمة العملات الأجنبية" والمعيار المحاسبي رقم 80

"المعالجة المحاسبية لعقود العمليات الآجلة" وصولاً للمعيار المحاسبي رقم (133) سنة 1998 وتعديلاته "محاسبة الأدوات المشتقة وأنشطة التحوط".

كما تتعدد الجهات التي تستخدمها ومنها المصارف وأسواق المال المنتظمة وغير المنتظمة، كما يمكن استخدامها بواسطة الشركات على اختلاف أنواعها سواء كانت شركة مساهمة أو مستثمر فردي (السيد، 1997: 63).

وقد ارتفعت قيمة المشتقات المالية من 1.5 ترليون دولار في عام 1986 إلى 10 ترليون دولار بنهاية عام 1991 لمالها من دور هام في إدارة مخاطر المصارف والمؤسسات المالية (Venkatachalam, 1996, p.330)، ويعد من الأسباب التي ساهمت في انتشار وتشعب هذه الأدوات ظاهرة عولمة رأس المال التي أزلت كافة القيود التي تحد من تدفق رأس المال والسماح للمؤسسات المصرفية بممارسة كافة الخدمات المالية، فضلاً عن ثورة تكنولوجيا الاتصالات الحديثة التي جعلت العالم قرية أو سوق صغيرة (عبدالهادي، 1999)، إلى جانب شدة المنافسة بين المؤسسات المالية لتقديم منتجات مالية مبتكرة للحد من المخاطر (إبراهيم، 2004).

1-1-4-3 مفهوم الأدوات المالية المشتقة:

قام مجلس معايير المحاسبة الأمريكي بإصدار المعيار الدولي رقم (133) في عام 1998 "المحاسبة عن الأدوات المشتقة وأنشطة التحوط" ويعتبر هذا المعيار هو الأساس الذي اعتمدت عليه المحاسبة عن المشتقات وأنشطة التحوط، واستهدف المجلس من إصدار هذا المعيار زيادة مستوى الشفافية وقدرة المستخدمين على فهم المعلومات الخاصة بالأدوات المالية المشتقة، وقد اعتمد هذا المعيار في تحديد الأداة المشتقة على توافر خصائص معينة في العقد لاعتبار العقد أداة مشتقة، وتتمثل هذه الخصائص في (SFAS (133), 1998, par.6-7):

- تتضمن الأداة أو العقد : (1) سعر فائدة معين أو سعر ورقة مالية أو سعر سلعة أو سعر صرف أجنبي أو مؤشرات للأسعار أو المعدلات أو أية متغيرات أخرى، (2) مبالغ افتراضية - هي عدد من وحدات العملة أو عدد أسهم أو وحدات أخرى محددة في العقد- أو شروط سداد أو كلاهما، وتحدد هذه العناصر مبلغ التسويات وما إذا كانت التسوية مطلوبة أم لا.

- ألا تتطلب استثماراً مبدئياً أو قد يكون الاستثمار المبدئي أقل مما تتطلبه الأنواع الأخرى من العقود التي من المتوقع أن تكون استجابتها للتغيرات في عوامل السوق متشابهة.
- أن تسمح أو تتطلب شروط الأداة أو العقد التسوية الصافية.

كما عرف حماد (2011: 251) المشتقات المالية هي أدوات مالية تشتق قيمتها من سعر أو معدل عقد مالي أو مؤشر ما، وهذا السعر أو المعدل الأساس يمكن أن يكون سعر ورقة مالية محددة أو سعر صرف أجنبي، أو سعر سلعة أو معدل فائدة أو مؤشر أسعار أو معدلات.

كما عرف النجار (2009: 19) على أساس أنها أدوات مالية يعتمد العائد منها على أدوات مالية أخرى أي مشتقة من أدوات مالية أخرى.

كما عرفها معيار المحاسبة الدولي رقم (17) أي عقد يؤدي إلى نشوء أصل مالي لشركة ما وفي نفس الوقت نشوء التزام مالي أو أداة حق ملكية لشركة أخرى (أبونصار وحميدات، 2013: 461).

كما عرف محمد (2010: 12) المشتقات هي عبارة عن أداة مالية تشتق من قيمة أداة مالية أخرى أساسية، والتي سبق إصدارها ويتم تداولها في الأسواق الحاضرة، وينشأ عن هذه الأداة المشتقة حقوق أو التزامات تؤدي إلى تحويل المخاطر المرتبطة بالأداة المالية الأساسية من طرف لا يرغب في تحملها إلى طرف آخر يرغب في تحملها، دون أن تمتد عملية التحويل للأدوات المالية الأساسية التي نتج عنها المخاطر، وكما تستخدم الأدوات المشتقة في إدارة المخاطر المالية فإنها تستخدم أيضاً لأغراض المضاربة والاستفادة من تقلبات الأسعار.

وعرف العامري (2013: 585) المشتقات المالية بأنها أدوات مالية مرتبطة بأداة مالية معينة أو مؤشر أو سلعة والتي من خلالها يمكن بيع أو شراء المخاطر المالية في السوق.

2-1-4-3 أنواع المشتقات المالية:

أولاً: العقود الآجلة:

العقود الآجلة هي مشتقة بسيطة أي أنها : اتفاق شراء أو بيع أصل في وقت مستقبلي معين مقابل سعر معين (حماد، 2011: 16).

وعرف هندي (2008ب: 6) العقود الآجلة بأنه عقد يبرم بين طرفين، مشتري وبياع للتعامل على أصل ما، على أساس سعر يتحدد عند التعاقد، على أن يكون التسليم في تاريخ لاحق.

وعلى ذلك فإن العقود الآجلة هي عقود تفاوضية يتم التفاوض فيها على الشروط التي تلائم الطرفين، وبمجرد إبرام العقد يصبح نهائياً لا يمكن الرجوع فيه، وبالتالي فلا يوجد سوق ثانوي للتعامل في هذه العقود، لذلك فهي أكثر أنواع المشتقات تعرضاً لأخطار السيولة، وهذه العقود لا تتطلب صافي استثمار مبدئي عند التعاقد، ولا يتم تسويتها إلا في تاريخ الاستحقاق (محمد، 2010: 17).

كما تنسم العقود الآجلة بعدة خصائص منها: أن تاريخ الاستحقاق وسعر الفائدة محددان مقدماً، وأنها عقود نهائية لا يمكن الرجوع فيها أو إلغائها، ولا يوجد لها سوق ثانوي أو سوق أخرى يتداول فيها حق العقد وبالتالي لا يمكن استخدامها كمشتقة أخرى (السيد، 1997).

ثانياً: العقود المستقبلية:

على غرار العقد الآجل، فإن العقود المستقبلية هي اتفاق بين طرفين على شراء أو بيع أصل ما في وقت معين في المستقبل بسعر معين، ولكن على خلاف العقود الآجلة يتم تداول العقود المستقبلية في البورصات، ومن أجل جعل التداول ممكناً تحدد البورصة سمات معيارية معينة للعقد، ونظراً لأن طرفي العقد قد لا يعرفان بعضهما البعض بالضرورة، فإن البورصة توفر آلية تعطي كلاً من الطرفين ضماناً بأن العقد سوف يحترم (حماد، 2011: 19، 20).

والعقود المستقبلية هي اتفاق لبيع أو شراء أصل حقيقي (سلعة ما) أو أصل مالي (مثل الأسهم والسندات) في تاريخ لاحق على أساس سعر محدد مسبقاً ويتفق عليه عند التعاقد (هندي، 2015)، وتتشابه عقود المستقبلية مع العقود الآجلة إلا

أنهما يختلفان في أن العقود المستقبلية يتم تبادلها في سوق منتظمة، كما أنها أقل مرونة من الأجلة وأقل مخاطر، ويتم تحديد قيمتها العادلة يومياً، أما العقود الأجلة فيتم تسويتها في تاريخ تنفيذ العقد (طرخان، 2010: 23).

ويمكن تلخيص أوجه الاختلاف بين العقود الأجلة والعقود المستقبلية من خلال الجدول (1-3) التالي:

جدول (3 - 1)

أوجه الاختلاف بين العقود الأجلة والعقود المستقبلية

العقود المستقبلية	العقود الأجلة	أوجه الاختلاف
عقود نمطية، تتم في الأسواق الرسمية(البورصات المنظمة).	عقود غير نمطية وفقاً لرغبات المتعاقدين، ونتيجة التفاوض بينهم، وتتم هذه العقود في الأسواق غير الرسمية.	طبيعة العقود
يتطلب إيداع تأمين ابتدائي من طرفي التعاقد لدى غرفة المقاصة ببورصة العقود المستقبلية.	لا يتطلب إيداع تأمين ابتدائي من طرفي التعاقد.	التأمين الابتدائي
تخضع هذه العقود لنظام التسوية اليومية، والذي يعتمد على مراقبة الأسعار يومياً، وتعديل قيمة العقد المستقبلي وفقاً للتغيرات في الأسعار، وعند حدوث هذه التغيرات يحقق أحد طرفي التعاقد أرباح تضاف لحساب التأمين الخاص به والمودع لدى بورصة العقود، مقابل أن يحقق الطرف الآخر خسارة تخضع من التأمين الخاص به والمودع أيضاً لدى بورصة العقود.	لا تخضع هذه العقود لنظام التسوية اليومية، وتضل قيمة العقد ثابتة خلال مدة العقد، ويتم دفع قيمة العقد في نهاية مدة العقد.	التسوية اليومية
يتطلب أن يكون هناك رصيد بمثابة حد أدنى بعد كل تسوية.	لا يتطلب وجود رصيد بمثابة حد أدنى للتأمين.	الحد الأدنى من التأمين

تتصف هذه العقود، بأن غرفة المقاصة في بورصة العقود المستقبلية تقوم بضمان كل من طرفي التعاقد في الوفاء بالتزاماته، وبالتالي فإن مخاطر الائتمان وعدم القدرة على السداد تكون أقل.	تواجه العقود الأجلة مشكلة مخاطر الائتمان الناتجة عن عدم قدرة أحد طرفي التعاقد على الوفاء بالتزاماته.	المخاطر
التحوط والمضاربة	التحوط	الغرض

المصدر : (عامر، 2008: 192 نقلًا عن محمد، 2010: 19)

ثالثاً: عمليات إعادة الشراء:

وهي عمليات ينتج عنها، اتفاق بين طرفين على بيع أو شراء كمية من الأوراق المالية الحكومية وغير الحكومية مع تعهد البائع أو المشتري بإعادة بيع أو إعادة شراء هذه الأوراق بعد فترة محددة بسعر أعلى أو أقل من سعر البيع أو الشراء المتفق عليه، وتستخدمها المصارف المركزية لتنظيم سوق النقد وأسعار الفائدة على المعاملات وتوفير السيولة (السيد، 1997: 58).

رابعاً: حقوق أو عقود الخيارات:

تم تداول عقود خيارات الشراء/البيع الآجل للأسهم أول مرة في بورصة منظمة عام 1973 ببورصة نيو يورك، ومنذ ذلك الوقت حدث نمو كبير في أسواق خيارات الشراء/البيع الآجل، ويتم تداول هذه الخيارات الآن في بورصات كثيرة حول العالم، ويتم تداول كميات كبيرة من خيارات الشراء/البيع الآجل في الأسواق غير الرسمية بواسطة المصارف والمؤسسات المالية الأخرى، وتشمل الأصول موضوع الخيارات كل من الأسهم، مؤشرات الأسهم، العملات، أدوات الدين، السلع، والعقود المستقبلية (حماد، 2011: 21).

عليه يمكن تعريف الخيارات بأنها عبارة عن اتفاقيات تعاقدية خاصة تعطي لحاملها الحق في شراء أو بيع الأصول بسعر ثابت وفي أي وقت قبل التاريخ المعطى (العبادي، والعرضي، 2012: 86).

كما عرفها العامري (2013: 597) بأن الخيارات هي عقود قانونية تمنح حاملها الحق ولكن ليس الإلتزام لشراء أو بيع أصل محدد بسعر محدد في أو قبل تاريخ محدد سلفاً.

وعرف هندي (2008ب: 7) عقد الخيار بأنه عقد يبرم بين طرفين مشتري ومحرر، ويعطي العقد للمشتري الحق في شراء أو بيع عدد وحدات من أصل ما بسعر يحدد لحظة التعاقد، على أن يتم التنفيذ في تاريخ لاحق، ويعطي العقد للمشتري الخيار في أن ينفذ العقد أو لا ينفذه، وذلك حسب رغبته، على أن يدفع المشتري للمحرر في مقابل حق الخيار مكافأة عند التعاقد، وهي مكافأة غير قابلة للرد وليست جزء من قيمة الصفقة، بعبارة أخرى سوف يخسر مشتري العقد قيمة المكافأة سواء نفذ العقد أو لم ينفذه، وكما يبدو فإن عقد الخيار إما أن يكون عقد يعطي لمشتريه الحق في الشراء من المحرر، أو أن يكون عقد يعطيه حق البيع إلى المحرر.


ويمكن تصنيف خيارات أو عقود الخيارات على النحو التالي (على و آخرون، 2007: 301، 303):

- من حيث تاريخ تنفيذ العقود: وتنقسم إلى عقد الخيار الأمريكي الذي يمكن حائزه من تنفيذ العقد في أي وقت خلال فترة العقد، وعقد الخيار الأوروبي حيث يلزم حائزه بتنفيذ العقد في التاريخ المحدد لانتهاء العقد.
- من حيث نوع الصفقة: ينقسم إلى ثلاثة أنواع ، النوع الأول حق خيار شراء ويمكن حائزه من شراء عدد من الأوراق بسعر محدد في تاريخ محدد أو غير محدد مقابل علاوة يدفعها حائز الحق إلى مانحة، والثاني حق اختيار بيع ويمكن حائزه من بيع عدد الأوراق بسعر محدد في تاريخ محدد أو غير محدد مقابل علاوة يدفعها حائز الحق إلى مانحه، والثالث فهو حق خيار مختلط، وهو يجمع بينهما.
- من حيث ملكية الورقة المالية محل الخيارات: يقسم إلى حقوق اختيار مغطاة وفيها تكون الأوراق المالية محل التعاقد مملوكة في تاريخ التعاقد، وحقوق اختيار غير مغطاة تكون الأوراق المالية محل التعاقد مملوكة في تاريخ التعاقد.

ويوضح الشكل (1-3) التالي المفهوم والانواع والخصائص الأساسية لعقود الاختيار.

شكل رقم (2-3)

عقود الخيارات لأغراض المتاجرة والمضاربة



(المصدر هواري، 1999 نقلاً عن حسين 2007)

مبادلات:

تعد المبادلات من أقدم العمليات التجارية، إذ كانت ومنذ قديم الزمان تستخدم لمبادلة سلعة بسلعة أخرى، واستعملت عمليات تبادل أدوات الفائدة في أوائل الثمانينات كوسيلة تحقيق وفر في تكاليف إصدار الدين أو المضاربة لتحقيق أرباح نتيجة الفرق في التعامل بين مختلف الأسواق وتدعى المبادلات أيضاً بالمقايضة (العبادي، والعارض، 2012: 79).

وهي عبارة عن التزام تعاقدية بين طرفين يضمن مبادلة نوع معين من التدفق النقدي أو أصل معين مقابل تدفق أو أصل آخر بالسعر الحالي وبموجب شروط يتفق

عليها عند التعاقد، على أن يتم تبادل الأصول محل التعاقد في تاريخ لاحق، وتستخدم المبادلات للوقاية من المخاطر السعرية في فترات متعددة وتخفيض تكلفة التمويل والدخول إلى أسواق جديدة واستحداث أدوات مركبة (السيد، 1997: 61).

وعرفها هندي (2014) بأنها اتفاق بين طرفين أو أكثر على تبادل نمطين مختلفين من التدفقات النقدية. ويقدم عقد المبادلة، شأنه في ذلك شأن الأنواع الأخرى من عقود المشتقات، خدمة للشركة التي تسعى إلى مواجهة المخاطر المالية التي تتعرض لها، فهو باختصار أداة لإدارة المخاطر يتحقق من ورائها الكثير من المزايا.

3-1-4-3 مخاطر المشتقات المالية:

إن من أهم المزايا التي تحققها المشتقات المالية هي تحسين نسبة الرفع المالي للشركة، مما تجعل من المستثمرين الذين يرغبون في تحقيق عوائد متزايدة بأقل استثمار ممكن بالاستثمار في الشركة، وتمثل أيضاً أداة لإدارة المخاطر وتخفيضها والتحوط ضدها بأقل تكلفة ممكنة، وعلى الرغم من ذلك فإن للمشتقات العديد من المخاطر منها (السيد، 1997: 69، 71) و(عبدالهادي، 1999: 154، 158):

• المخاطر القانونية:

وهي تلك الناتجة عن عدم القدرة على تنفيذ العقد الذي ينظم العلاقة بين طرفي المشتقات المالية، وتشمل المخاطر الناشئة من سوء توثيق العقود وعدم تأهيل أحد الأطراف لصلاحية التعاقد والصياغة غير المحددة للعقد، وعدم القدرة على التنفيذ القضائي في حالة العسر أو الإفلاس، بالإضافة إلى المخاطر الناتجة عن اختلاف البيئة القانونية لأطراف العقد.

• المخاطر المنتظمة:

هي الناتجة عن حدوث خلل أو اهتزاز في المركز المالي لمؤسسة مصرفية أو مالية تتعامل في سوق المشتقات، الأمر الذي قد يؤدي إلى خلل مالي في مؤسسات أخرى داخل الجهاز المصرفي أو المالي أو السوق ككل.

• المخاطر التشغيلية:

وتشمل كافة المخاطر الناتجة عن عدم كفاءة النظم الرقابية وإخفاق الإدارة في مجال تشغيل المشتقات، وذلك لتعقد عملياتها التي تحتاج إلى خبرات بشرية معينة ونظم ضريبية لضمان سلامة تنفيذ هذه العمليات.

- مخاطر السوق:

وتشمل كافة المخاطر التي تتعرض لها الأسواق بصفة عامة وتشمل مخاطر نقص السيولة ومخاطر تقلبات أسعار الأصول محل التعاقد، ومخاطر عدم اتساع السوق وسيطرة المحتكرين عليه، ومخاطر عدوى الأسواق الخارجية نتيجة صعوبة فصل الأسواق المالية عن بعضها.

- المخاطر الائتمانية:

تشمل كافة الخسائر الناتجة عن تعثر الطرف الذي يلتزم بتنفيذ عقود المشتقات المالية في الوفاء بالتزاماته التي يتضمنها العقد الذي يوثق نوع المشتقات على اختلاف أنواعها.

- مخاطر التسويات:

وهي جميع المخاطر التي تنتج عن عملية التسويات بين أطراف العقد، فقد تتواجد معاملات مالية يتم تسويتها في نفس اليوم، وتزداد هذه المخاطر عند التسوية التي تتم بين العملات الأجنبية، فقد يتعرض أحد الأطراف للخسارة إذا كان السعر الذي باع به مرتفعاً مع رفض الطرف الآخر السداد في التاريخ المحدد للتسوية.

وبالرغم من المخاطر سالفة الذكر إلا أن للمشتقات أهمية اقتصادية تتمثل في أنها تقدم خدمة التغطية ضد مخاطر التغيرات السعرية، وتتيح الفرصة لتخطيط التدفقات النقدية واستخدامها في فرص استثمارية جديدة، فضلاً عن استخدامها كأداة للتنبؤ بأسعار الأوراق المالية وتحقيق خاصية الكمال للسوق (هندي، 2008ب: 11، 12).

4-1-4-3 القضايا المحاسبية التي أثارها الأدوات المالية المشتقة:

تعتبر المحاسبة عن المشتقات من القضايا الهامة، لما لها من أهمية كبيرة لدى الإدارة المالية بالنسبة للكثير من الشركات في ظل النمو المتزايد في استخدام وقبول الأدوات المالية المشتقة، باعتبارها أحد العماليات التي يتم الإفصاح عنها خارج الميزانية، وتأثيرها على الرفع المالي للشركة، وقدرة الشركة في الحصول على قروض إضافية، وللجدل الذي أثارته بين الأكاديميين والممارسين.

ومن أهم ما أثاره الجدل القائم بين الأكاديميين والممارسين، مدى جدوى الإفصاح الإضافي عن المشتقات، ومحتواه الإعلامي وتكلفته والوسائل المستخدمة في السوق للحصول على هذه المعلومات المفصح عنها اختياريًا، وكذلك مدى إدراك السوق لتأثيرها على معدل الفائدة وقرارات المستثمرين (طلخان، 2010).

كذلك يعتبر من القضايا التي أثارته المشتقات المالية القضية المرتبطة بالإفصاح أم الاعتراف كبداية محاسبية عن المشتقات وتأثيرها على قرارات المستثمرين، وتكلفة تشغيل المعلومات من قبل المستثمرين والاختلافات في إمكانية الاعتماد على العناصر المفصح عنها أو المعترف بها، وكذلك القياس وذلك قبل إصدار مجلس معايير المحاسبة الأمريكية للإصدار المحاسبي رقم (133)، وقد اعتمد مجلس معايير المحاسبة الأمريكية على القواعد بدلاً من المبادئ عند إصدار المعيار رقم (133)، فقام بتعريف الأداة المشتقة من خلال توافر خصائص معينة إلى جانب تقييده لمحاسبة التحوط، الأمر الذي أدى إلى مزيد من التعقيد والصعوبة في فهم المستخدمين لهذه المعلومات، فضلاً عن محاولة بعض الشركات تجنب الاعتراف بالمشتقات من خلال التخلي عن بعض هذه الخصائص سابقة الذكر أو تضمين المشتقة في أدوات مالية غير مشتقة أو عقود أخرى يتم تقييمها بشكل منفصل مما قد يجعلها خارج الميزانية (SEC, 2005).

3-5 ترتيبات مالية ذات علاقة تبعية مالية:

وهي تشمل الشركات التابعة والوحدات ذات الغرض الخاص¹⁰، ويترتب على هذه الترتيبات تأسيس وحدات قانونية مستقلة تسيطر عليها الشركة بطريقة أو بأخرى، وتوفر سيطرة الشركة على هذه الوحدات مصدرين للتمويل: المصدر الأول، ويمثل الديون التقليدية عن طريق الاقتراض من خلال تلك الوحدة دون إثبات ذلك في ميزانيتها المجمعة، والثاني، أن تلزم الشركة تلك الوحدة بالقيام بهدف محدد أنشئت من أجله، وإذا لم تجمع القوائم المالية للشركة التابعة أو الوحدة ذات الغرض الخاص في القوائم المالية للشركة المسيطرة فإن ذلك يعد تمويلًا خارج الميزانية (طلخان، 2010).

¹⁰ - الوحدات ذات الغرض الخاص، هي شركة أشخاص أو شركة مساهمة، أو شركة وصاية، أو مشروع مشترك، ويتم خلقه لغرض محدود، وعمر محدود، وأنشطة محدودة، بهدف نفع شركة واحدة، والدافع الأساسي لغالبية الوحدات ذات الأغراض الخاصة هو التمويل خارج الميزانية (شرويدر وآخرون، 2006).

6-3 الخلاصة:

أستعرض هذا الفصل ترتيبات التمويل من خارج الميزانية من حيث الطبيعة العامة لها، كما تناول مفهوم ترتيبات التمويل خارج الميزانية، وتناول أيضا مزايا وعيوب ترتيبات التمويل من خارج الميزانية، وتناول هذا الفصل تصنيفات ترتيبات التمويل من خارج الميزانية وأنشطتها المتمثلة في أولا الطبيعة التبادلية وهي عمليات البحث والتطوير، وعمليات التوريد، وعمليات التأجير، وثانيا ترتيبات التمويل خارج الميزانية ذات الارتباطات المالية المستقبلية والمتمثلة في الأدوات المالية المشتقة.

وسيتناول الفصل القادم استعراض منهجية الدراسة وتحليل البيانات.

الفصل الرابع

منهجية الدراسة وتحليل البيانات

الفصل الرابع

منهجية الدراسة وتحليل البيانات

1-4 مقدمة:

يعد تحديد منهجية وأساليب الدراسة من أهم المواضيع التي تواجه الباحث عند قيامه بدراسته، والتي يمكن من خلالها جمع البيانات وتحليلها، فان أسس وقواعد البحث العلمي التي يعتمد عليها الباحث، سوف تظهر في الطريقة التي سيتم تصميم بحثه بها، وكيفية جمعه وتحليله للبيانات، والطريقة التي يكتب بها بحثه، وسيتم في هذا الفصل التعرف على المنهج المتبع بهذه الدراسة، واداة جمع البيانات، وكذلك التحليل الاحصائي للبيانات المجمع والوصول إلى نتائج الدراسة.

2-4 منهجية الدراسة:

تتضمن منهجية الدراسة مجموعة من القواعد والإجراءات التي يعتمد عليها الباحث، فهي تتضمن المنهج الذي اتبعه الباحث في الدراسة، بالإضافة إلى مجتمع الدراسة، وأداة تجميع البيانات وتحليل تلك البيانات، وصولاً إلى النتائج التي تكشف حقيقة مشكلة الدراسة (عمر، 1992).

1-2-4 منهج الدراسة:

يقوم المنهج التجريبي على اختبار فرضية معينة عن طريق التجربة الميدانية (التجربة العلمية)، وهي استقصاء للمعلومات بحيث يجري التحكم في ظروفه ومتغيراته، مما يساعد الباحث في التوصل إلى العلاقات السببية التي تحكم متغيراته. وجاءت تسمية هذا المنهج بالتجريبي نتيجة اعتماده على التجربة في الوصول إلى النتائج، ويعرف البحث الذي يعتمد على التجربة بأنه تغيير متعمد ومضبوط للشروط المحددة للواقع أو الظاهرة موضوع البحث وملاحظة ما ينتج عن هذا التغيير من آثار في هذا الواقع (الدرويش وآخرون، 2005).

ويعد المنهج التجريبي اقرب مناهج البحوث لحل المشكلات بالطريقة العلمية، ولهذا لم يتخلى عنه الباحثون في ميدان المعرفة الاجتماعية، بل حاولوا إدخال

التعديلات الضرورية عند تعميم تجاربهم بحيث تتيح لهم قدراً كبيراً من التحكم في المتغيرات المختلفة، ويختلف البحث التجريبي في العلوم الطبيعية عنه في العلوم الإنسانية والاجتماعية وذلك بسبب اختلاف طبيعة الظواهر في كلا الحالتين، فالظواهر في العلوم الطبيعية يمكن قياسها بدقة متناهية، وهذا راجع إلى إمكانية استخدام الطرق المخبرية، حيث يستطيع الباحث أن يتحكم بالمتغيرات المؤثرة في الظواهر بدرجة من الثبات والصدق والموضوعية، أما الظواهر الإنسانية والاجتماعية فهي تتصف بالتعقيد نظراً لتأثر تصرفات الفرد ومواقفه بمقومات شخصية، التي هي تركيبة معقدة من العوامل الجسدية والذهنية والمزاجية والانفعالية، فتختلف إجابات الأشخاص المبحوثين ومواقفهم تجاه أي قضية أو مشكلة مثارة للجدل، كما إنها قد تختلف بالنسبة لنفس الشخص من وقت إلى آخر حسب حالته النفسية (الدرويش وآخرون، 2005).

1-1-2-4 أنواع التجارب في المنهج التجريبي:

يقوم الباحث وفقاً للمنهج التجريبي بعدة تجارب تختلف وفقاً لعدة أسس كما يلي:

1) علي أساس المكان الذي تجري فيه التجربة

وهنا يمكن التمييز بين نوعين من التجارب هما :

أ. التجارب المعملية (الدرويش وآخرون، 2005):

وهي تلك التجارب التي يجريها الباحث داخل المعمل أو المختبر وفي ظل بيئة خاصة يكون للباحث دوراً في صياغتها وتهيئتها، بمعنى أنها بعيدة عن الظروف والبيئة الطبيعية التي تحدث فيها الظاهرة المراد دراستها. ومن خصائص التجربة المعملية ما يلي :

- للباحث القدرة علي المراقبة وضبط المتغيرات الخاضعة للدراسة .
- للباحث القدرة علي إعادة التجربة بنفس المعطيات السابقة إذا رغب في ذلك للتأكد من صحة ما توصل إليه.
- يشاع استخدام مثل هذه التجارب في العلوم التطبيقية أكثر منه في العلوم الإنسانية.

• في مجال العلوم الإنسانية وعند إجراء التجارب علي الأفراد قد تتأثر التجربة سلباً بتغير سلوك الأفراد عند علمهم وإحساسهم بوجود تجربة وبيئة غير طبيعية بالنسبة لهم.

• صعوبة تعميم النتائج عند اختلاف البيئة التي تجري بها التجربة.

ب. التجربة الحقلية(الدرويش وأخرون، 2005):

وهي تلك التجربة التي يجريها الباحث في الظروف الطبيعية خارج العمل، حيث ينتقل الباحث إلي الميدان (الواقع) المراد دراسته، مثل دراسة تتعلق بفصل دراسي، عمال بالمصنع جنود بالمعسكر ... إلخ، وفي هذه الحالة لا يتدخل الباحث في تهيئة أو خلق الظروف التي في ظلها التجربة، بل يتعامل معها كما هي.

4-2-1-2 خصائص التجربة الحقلية ما يلي(الدرويش وأخرون، 2005):

- أ. لا يملك الباحث القدرة الكاملة علي المراقبة وضبط المتغيرات أثناء إجراء التجربة .
- ب. للباحث فرصة لدراسة الظاهرة من كافة جوانبها أثناء إجراء التجربة نظراً لوجوده بالواقع مكان حدوث الظاهرة الخاضعة للدراسة.
- ج. تقل فرصة الباحث في إعادة التجربة بنفس المعطيات السابقة نظراً للتغير المستمر في المتغيرات ذات العلاقة بالظاهرة الخاضعة للدراسة.
- د. مثل هذه التجارب تجري غالباً علي الأفراد وبالتالي قد يجد الباحث صعوبة في السيطرة علي مجريات التجربة.
- هـ. قد تأخذ مثل هذه التجارب وقت أطول مما عليه في التجارب المعملية وبالتالي تزيد تكلفتها.

2) علي أساس عدد المجموعات الخاضعة للدراسة

وعلي هذا الأساس يمكن التمييز بين النوعين التاليين(الدرويش وأخرون، 2005):

أولاً : التجربة لمجموعة واحدة

يختار الباحث مجموعة من أفراد لإخضاعها للتجربة ويتم إجراءها علي النحو

التالي:

- أ. اختبار الباحث للمجموعة وإجراء اختبار قبلي (أي قبل إدخال المتغير المستقل) للمجموعة لمعرفة حالة المتغير التابع، وتحديد النتائج المتعلقة بذلك. فمثلاً إجراء اختبار قبلي لمجموعة من المدراء في الإدارة الوسطي بهدف تحديد مستوي أداءهم.
- ب. إدخال المتغير المستقل لمعرفة تأثيره علي المتغير التابع وليكن مثلاً منح المدراء أحد أنواع الحوافز المادية.
- ج. إجراء اختبار بعدي لتحديد إثر إدخال المتغير المستقل وهو منح المدراء حوافز مادية والذي يهدف إلي تحديد مستوي أداء المدراء بعد حصولهم علي الحوافز المادية.
- د. القيام بحساب الفرق في الأداء للمدراء قبل حصولهم علي الحوافز وبعد حصولهم عليها، والذي يكون ناتج عن تأثير العامل المستقل المتمثل في منحهم حافزاً مادياً، مع الأخذ في الاعتبار ثبات العوامل المؤثرة الأخرى.

يتميز هذا النوع من التجارب ببساطتها وسهولة إجرائها وضمان دقة نتائجها إلي حد كبير، إلا أن نجاحها يعتمد علي عدم تأثر المتغير التابع بعوامل أخرى غير المتغير المستقل الذي استخدمه الباحث، حتى يضمن أن الفرق بين الاختبارين يرجع فعلاً لأثر المتغير المستقل الذي استخدمه الباحث في التجربة.

ثانياً : التجربة لمجموعتين

وفي هذه الحالة يكون لذي الباحث مجموعتين متكافئتين (متشابهتين) يتم اختبارهما بعناية وفقاً لخصائص ومعايير محددة ثم يقوم بإخضاع إحدى هاتين المجموعتين لتأثير المتغير المستقل وتسمى بالمجموعة التجريبية (أي التي تجري عليها التجربة)، أما المجموعة الأخرى فتبقى دون إخضاعها لتأثير أي متغير وتسمى بالمجموعة الضابطة، أي التي يتم مقارنتها بالمجموعة التجريبية بعد إجراء التجربة، وذلك ضماناً لعدم إرجاع النتيجة لعوامل أخرى غير المتغير المستقل والتي كما أسلفنا من عيوب المجموعة الواحدة. فمثلاً اختبار الباحث لمجموعتين متكافئتين في الإدارة الوسطي وتحديد مستوي أداءهم ثم أخذ أحد هاتين المجموعتين وإخضاعها لمستوي أداء المجموعتين بعد إجراء التجربة لأحدهما، فإن الفرق في مستوي الأداء بين المدراء بالمجموعتين يرجع إلي أثر المتغير المستقل (منح الحوافز المادية).

وبذلك فإن التجربة لمجموعتين تمكن الباحث من تجنب عيوب المجموعة الواحدة ، إلا أنه سيواجه صعوبة في إيجاد مجموعتين متكافئتين في خصائصهما تماماً . وبالتالي علي الباحث أن يكون مجتهداً في إيجاد درجة التجانس بين المجموعتين ومحاييداً عند اختيارهما .

وعلى ما تقدم فإنه تم الاعتماد على التجربة الحقلية لمجموعتين في هذا البحث .

2-2-4 أسلوب الدراسة:

يتبنى الباحثون في دراستهم العديد من الأساليب أو المداخل البحثية التي يرون بأنها ملائمة، ومن هذه الأساليب أو المداخل أسلوب البحث الكمي Quantitative الذي يركز علي الأبعاد الموضوعية للواقع، للتحكم في المتغيرات واختبار الفرضيات الموضوعية مسبقاً، بالإضافة إلى تفسير العلاقات المتعددة والمتداخلة بين المتغيرات .

وفي ضوء ما سبق يمكن تصنيف هذه الدراسة من حيث الإجراءات Process التي تتبعها إلى دراسة تجريبية، أما من حيث الهدف الذي تسعى إلى تحقيقه فهي دراسة استكشافية تهدف إلى استكشاف ظاهرة معينة، وتحديد معالمها بشكل واضح من خلال قيامها باستكشاف أثر الإفصاح عن ترتيبات التمويل من خارج الميزانية علي قرارات الائتمان بالمصارف التجارية في ليبيا، وذلك بالاعتماد على البيانات التي تم تجميعها من عينة الدراسة، بواسطة أداة جمع البيانات المتمثلة في استمارة الاستبيان، ثم تحليل هذه البيانات باستخدام الأساليب الإحصائية المناسبة، للحصول على النتائج التي في ضوءها يمكن تحديد أثر الإفصاح عن ترتيبات التمويل من خارج الميزانية على قرارات الائتمان .

3-2-4 أداة وطريقة تجميع البيانات:

تعتبر عملية جمع البيانات مرحلة أساسية ومتقدمة من مراحل العملية البحثية حيث يقوم الباحث بجمع البيانات التي يحتاجها في إطار دراسته، إما ميدانياً من خلال الاستبيان والمقابلة والملاحظة، أو من خلال الوسائل غير الميدانية كالإحصائيات والوثائق وغيرها من الوسائل المكتبية المختلفة (خشيم، 2002).

وبما إنه تم استخدام التجربة لمجموعتين، فإنه تم تقسيم العينة إلى مجموعتين الأولى مجموعة ضابطة والثانية مجموعة التجربة، وبما استمارة الاستبيان تمثل

وسيلة تجميع بيانات يمكن استخدامها في كلاً من البحوث الكمية والنوعية على حد سواء، وقد تم تصميم استمارة الاستبيان من خلال بعض الدراسات السابقة المتعلقة بالانتمان وهي (الساكت، 2010- بوشعالة، 2004- فنير، 2010)، فقد تم استخدامها كأداة تجميع البيانات اللازمة لاختبار فرضية الدراسة وتحقيق هدف الدراسة، وقد تم تسليم قوائم الاستبيان للمشاركين في الدراسة مع تقديم الإيضاحات لهم والإجابة على ما أبدوه من استفسارات، وتضمنت قائمة الاستبيان رسالة إرفاق حيث احتوت هذه الرسالة على موضوع الدراسة والهدف من إجرائها، واسم المشرف على الدراسة واسم الباحث، مع التأكيد على سرية المعلومات التي سيتم الحصول عليها واستخدامها لأغراض البحث العلمي فقط، كما أرفقت مع القائمة مجموعة من النسب المالية، هذا إلى جانب بعض البيانات الشخصية للمشاركين في الدراسة.

وقد تم تقسيم استمارة الاستبيان إلى جزئين رئيسيين:

الجزء الأول:

يحتوي على معلومات عامة عن المشاركين من حيث المؤهل والتخصص والوظيفة التي يقوم بها حالياً، وسنوات الخبرة في مجال الانتمان.

الجزء الثاني:

يحتوي هذا الجزء على تطبيق المنهج التجريبي الذي يعتمد على التجربة العلمية كوسيلة من وسائل الحصول على المعلومات اللازمة لتحقيق أهداف الدراسة.

وقد احتوت قائمتا الاستبيان على مجموعة من الأسئلة ذات النهايات المغلقة، ومجموعة من الأسئلة ذات النهايات المفتوحة، واشتملت الدراسة ذات النهايات المغلقة على مجموعتين:

المجموعة الأولى: عبارات يطلب من المشاركين الإجابة عليها بنعم أو بلا.

المجموعة الثانية: عبارات يتطلب من المشاركين الإجابة عليها باستخدام مقياس ليكرت الخماسي، حيث كانت إجابات المقياس نوعين.

النوع الأول:

مرتفعة جداً	مرتفعة	متوسطة	منخفضة	منخفضة جداً	الإجابة
5	4	3	2	1	الدرجة

النوع الثاني:

بدرجة كبيرة جداً	بدرجة كبيرة	متوسطة	بدرجة قليلة	لا على الإطلاق	الإجابة
5	4	3	2	1	الدرجة

أما الأسئلة المفتوحة، فقد كان الهدف منها الحصول على بعض التعليقات أو الاقتراحات أو التفسيرات لإجابات المشاركين.

4-2-4 مجتمع وعينة الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من إدارات الائتمان¹¹ بالمصارف التجارية العاملة في ليبيا وهي: مصرف الوحدة، مصرف الجمهورية، المصرف التجاري الوطني، مصرف الصحاري، مصرف التجارة والتنمية، مصرف الإجماع العربي، المصرف المتوسط¹²، مصرف شمال أفريقيا، مصرف الأمان للتجارة والاستثمار، مصرف الساحل والصحراء ويمتلك مصرف الواحة، المتحد للتجارة والاستثمار، مصرف السرايا، مصرف الوفاء، مصرف الخليج العربي، المصرف التجاري العربي الأول .

بعد تحديد عينة الدراسة تم توزيع استمارات الاستبيان على الفئات المشاركة في الدراسة والمؤثرة في عملية اتخاذ قرار الائتمان وهذه العينة تمثل إدارات الائتمان بالإدارات العامة للمصارف (كونها تمثل مركز اتخاذ القرار في عملية منح الائتمان

¹¹ تم أستبعاد المدراء العامون من العينة نظرا لعد التمكن من الوصول إليهم ولكثرة أنشغالهم بالتزاماتهم الوظيفية.

¹² تم استبعاد المصرف من العينة وذلك بسبب امتناع مدير ادارة الائتمان على الاجابة عن الاسئلة.

في جميع الفروع)، والجدول (1-4) يوضح عدد الاستثمارات الموزعة، والمستلمة، ونسبة الردود.

جدول رقم (1-4)

الاستثمارات الموزعة والمستلمة ونسبة الردود

الإجمالي		البيان
النسبة %	العدد	
100%	47	استثمارات موزعة
77%	36	استثمارات مستلمة
23%	11	استثمارات لم تستلم
8%	3	استثمارات غير صالحة للتحليل الإحصائي ¹³
92%	33	استثمارات صالحة للتحليل الإحصائي

3-4 تحليل البيانات واختبار فرضية الدراسة:

بعد جمع استثمارات الاستبيان، تم تفريغ البيانات وتبويبها، ومراجعتها ومعالجتها إحصائياً باستخدام برنامج الحزم الإحصائية (SPSS) Static Package For Social Sciences وذلك من خلال الأساليب التالية:

1-3-4 اختبار التوزيع الطبيعي Normality Distrpution Test:

تم استخدام اختبار كولمغوروف سمرنوف Kolmogorv-Smirnov Test لاختبار ما إذا كانت البيانات تتبع التوزيع الطبيعي من عدمه، واتضح بأن القيمة الاحتمالية (Sig) لمحاور الدراسة كانت أعلى من مستوى الدلالة (0.05) لبعض المحاور وأقل من مستوى الدلالة في أخرى، وهذا يعني أن هناك بيانات تنتمي للتوزيع الطبيعي وبيانات لا تنتمي للتوزيع الطبيعي، لذلك سيتم استخدام الاختبارات الامعلمية والمعلمية للإجابة علي فرضيت الدراسة.

¹³ اعتبرت هذه الاستثمارات غير صالحة للتحليل بسبب عدم الاجابة على الاسئلة التي بها.

2-3-4 التحليل الوصفي Descriptive Analysis:

يعرف علم الإحصاء الوصفي بأنه "العلم الذي يساعد في تصنيف وتلخيص وعرض البيانات" (منصور وآخرون، 2002: 13).

وقد تم استخدام هذا الأسلوب من التحليل، لوصف البيانات العامة عن المشاركين وذلك من خلال الجداول التكرارية والنسب المئوية.

1-2-3-4 توزيع المشاركين في الدراسة بحسب المؤهل العلمي:

يتضح من الجدول (2-4) إن معظم عينة الدراسة من حملة البكالوريوس ونسبتهم (54.5%) من إجمالي المشاركين في الدراسة، وإن (30.3%) من حملة درجة الماجستير، و (6.1%) يحملون الدبلوم العالي، و (9.1%) لديهم مؤهلات علمية أخرى، وهذا يزيد من درجة الاعتمادية والموثوقية في البيانات المتحصل عليها.

جدول رقم (2-4)

توزيع المشاركين في الدراسة بحسب المؤهل العلمي

النسبة %	العدد	المؤهل العلمي للمشارك
30.3 %	10	ماجستير
54.5 %	18	بكالوريوس
6.1 %	2	دبلوم عالي
9.1 %	3	أخرى
100 %	33	المجموع

2-2-3-4 توزيع المشاركين في الدراسة بحسب التخصص العلمي:

تتطلب عملية اتخاذ قرار منح الائتمان أشخاص مؤهلين وعلى درجة عالية من الكفاءة في مجال المحاسبة والتمويل والمصارف والاقتصاد وإدارة الأعمال، والجدول رقم (3-4) يوضح توزيع المشاركين في الدراسة بحسب تخصصاتهم العلمية:

جدول رقم (4-3)

توزيع المشاركين في الدراسة بحسب التخصص العلمي

النسبة %	العدد	التخصص العلمي
42.4 %	14	محاسبة
18.2 %	6	إدارة أعمال
15.2 %	5	تمويل ومصارف
12.1 %	4	اقتصاد
12.1 %	4	أخرى
100 %	33	المجموع

من الجدول السابق يتضح ان التخصص العلمي في مجال المحاسبة وإدارة الأعمال والتمويل والمصارف، قد بلغت نسبته (75.8%) وهي تشكل نسبة جيدة، الأمر الذي يؤكد استيعاب المشاركين في الدراسة لترتيبات التمويل خارج الميزانية، ونسبة (12.1%) من المشاركين تخصصهم اقتصاد، بينما بلغت نسبة التخصصات الأخرى المشاركة في الدراسة (12.1%).

3-2-3-4 توزيع المشاركين في الدراسة بحسب الوظيفة:

يتطلب أن يكون أفراد العينة المستهدفة في الدراسة يعملون في إدارة الائتمان حتى يمكنهم اتخاذ قرار منح الائتمان بالحالة التطبيقية المرفقة مع استمارة الاستبيان، ويبين الجدول رقم (4-4) توزيع المشاركين بحسب وظائفهم.

جدول رقم (4-4)

توزيع المشاركين بحسب الوظيفة

النسبة %	العدد	الوظيفة
18.2 %	6	مدير إدارة الائتمان
18.2 %	6	نائب مدير إدارة الائتمان
24.2 %	8	رئيس قسم الائتمان
39.4 %	13	موظف بقسم الائتمان

0%	0	أخرى
100%	33	المجموع

من الجدول السابق يتضح أن نسبة (18.2%) من المشاركين يعملون بوظيفة مدير إدارة الائتمان، ونسبة (18.2%) من المشاركين يعملون بوظيفة نائب مدير إدارة الائتمان، ونسبة (24.2%) من المشاركين يعملون بوظيفة رئيس قسم الائتمان، ونسبة (39.4%) هم موظفين بقسم الائتمان.

4-2-3-4 توزيع المشاركين في الدراسة بحسب الخبرة في مجال الائتمان:

يمثل اكتساب الخبرة في مجال الائتمان أمراً هاماً وضرورياً لرفع الأداء، والجدول رقم (4-5) يوضح العدد والنسبة لسنوات الخبرة في مجال الائتمان بالنسبة للمشاركين بالدراسة:

جدول رقم (4-5)

توزيع المشاركين بحسب سنوات الخبرة في مجال الائتمان

النسبة %	العدد	عدد سنوات الخبرة
21.2 %	7	أقل من 5 سنوات
24.2 %	8	من 5 إلى أقل من 10 سنوات
54.6 %	18	أكثر من 10 سنوات
100 %	33	المجموع

يبين الجدول السابق أن (21.2%) من عينة الدراسة كانت خبرتهم أقل من 5 سنوات، بينما كانت نسبة (24.2%) تمثل من كانت خبرتهم تتراوح ما بين خمس سنوات إلى أقل من عشر سنوات، و (54.6%) من عينة الدراسة بلغت خبرتهم أكثر عشرة سنوات، مما يدل على أن الخبرة العملية هي الفترة الأكبر وهي تمثل الخبرة العميقة لأفراد العينة.

3-3-4 التحليل الاستدلالي Inferential Analysis:

للحكم على فرضية الدراسة، تم الاعتماد على التحليل الاستدلالي، للبيانات التي تم تجميعها عن طريق قائمتي الاستبيان التين احتوتا على مجموعة من الأسئلة التي من شأنها الحكم على فرضية الدراسة، وذلك من خلال اختبارها إحصائياً باستخدام الاختبارات المعلمية واللامعلمية، لان بيانات الدراسة المجمعّة جزء منها تخضع للتوزيع الطبيعي وجزء لا تخضع للتوزيع الطبيعي، ومن بين هذه الاختبارات مايلي:

1. اختبار انتماء البيانات للتوزيع الطبيعي Kolmogorov-Smirnov.
2. اختبار مان ويتني Mann Whitney.
3. اختبار T للعينتين التنايتين (paired – samples – t-test).
4. اختبار كأي تربيع للاستقلالية Chi-Squaretest-of independency.

4-3-4 اختبار فرضية الدراسة:

للإجابة على سؤال الدراسة، وتحقيق أهداف الدراسة، تم صياغة فرضية الدراسة على النحو التالي:

"لا يؤثر الإفصاح عن ترتيبات التمويل من خارج الميزانية علي قرارات منح الائتمان".

ولاختبار هذه الفرضية تم التعبير عنها إحصائياً على النحو التالي:

الفرضية الصفرية (H0): لا يؤثر الإفصاح عن ترتيبات التمويل من خارج الميزانية علي قرارات منح الائتمان.

الفرضية البديلة (H1): يؤثر الإفصاح عن ترتيبات التمويل من خارج الميزانية علي قرارات منح الائتمان.

و لاختبار فرضية الدراسة تم استخدام اختبار Mann-Whitney وهو اختبار لامعلمي يستخدم في حالة عينتين مستقلتين، ويعد أكثر الاختبارات اللابارامترية استخداماً في البحوث، حيث يشير الاختبار إلى وجود أو عدم وجود دلالة إحصائية

للفرق بين العينتين، وتحديد أي العينتين هي السبب في وجود الاختلاف المعنوي (رزق وعبدالصادق، 2006).

و تم تقسيم الجزء الثاني من أسئلة الاستبيان إلى عدة محاور منها أسئلة تختص بتحليل المؤشرات المالية للشركة طالبة الائتمان، المحور الثاني وهو عبارة عن سؤال مغلق متعلق بحصول الشركة علي تسهيل ائتماني من المصرف التجاري، المحور الثالث وهو عبارة عن أسئلة متعلقة بمدى تأثر متخذ القرار بمعلومات ترتيبات التمويل خارج الميزانية، المحور الرابع وهو عبارة عن أسئلة متعلقة بأي من القوائم المالية كان له الأثر في اتخاذ قرار الائتمان، المحور الخامس وهو سؤال مغلق يختص بمدى كفاية المعلومات المالية في اتخاذ قرار الائتمان.

المحور الأول: ويختص بتحليل المؤشرات المالية (ربحية، مخاطر، إدارة أصول) للشركة طالبة الائتمان، والتي تم تقسيمها أيضا إلى ثلاثة أنواع من الأسئلة على النحو التالي:

أولا: أسئلة تتعلق بتقييم مؤشرات الربحية للشركة والجدول رقم (4-6)
يوضح احتساب الوسط الحسابي والانحراف المعياري وقيمة Z والقيمة الاحتمالية.

جدول رقم (4-6)

نتائج التحليل الاحصائي لمؤشرات الربحية للشركة

القيمة الاحتمالية P-value	قيمة Z	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	المقياس					المؤشرات	
				مرتفعة جدا	مرتفعة	متوسطة	منخفضة	منخفضة جدا		
0.169	-1.374	0.931	3.353	%5.9	%41.2	%41.2	%5.9	%5.9	ربحية	السهم
		0.772	3.063	%6.3	%12.5	%62.5	%18.8	%0	تربحية	

0.981	-0.024	0.748	3.059	%5.9	%11.8	%64.7	%17.6	%0	ضابطة	العائد التشغيلي الذي حققته الشركة
		0.365	3.000	%0	%6.3	%87.5	%6.3	%0	تجريبية	
0.764	-0.301	0.529	3.177	%0	%23.5	%40.6	%5.9	%0	ضابطة	صافي الدخل الذي حققته الشركة
		0.500	3.125	%0	%18.8	%75.0	%6.3	%0	تجريبية	

تظهر نتائج الجدول (6-4) إن متوسط ربحية الشركة لم تختلف بشكل معنوي عن الوسط الفرضي للمقياس، وذلك لأن القيمة الاحتمالية المناظرة قد تجاوزت مستوى المعنوية (0.05)، أي أنه لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المجموعتين في تقييم مؤشرات الربحية.

ثانياً: أسئلة تتعلق بمؤشرات المخاطر المتعلقة بالشركة طالبة الائتمان
والجدول رقم (7-4) يبين احتساب الوسط الحسابي والانحراف المعياري وقيمة Z والقيمة الاحتمالية لمؤشرات المخاطر للشركة طالبة الائتمان.

الجدول رقم (7-4)

نتائج التحليل الاحصائي لمؤشرات المخاطر للشركة

القيمة الاحتمالية P-value	قيمة Z	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	المقياس					المؤشرات	
				مرتفعة جدا	مرتفعة	متوسطة	منخفضة	منخفضة جدا		
0.165	-1.388	0.493	2.353	%0	%0	%35.3	%64.7	%0	ضابطة	درجة المخاطر المالية التي تتعرض لها الشركة
		0.931	2.294	%0	25.0 %	%31.3	%37.5	%6.3	تجريبية	

0.127	-1.528-	0.588	2.688	%0	%0	%35.8	%58.8	%5.9	ضابطة	درجة تعرض الشركة للازمات المالية والتعثر المالي
		0.704	2.688	%0	12.5 %	%43.8	%43.8	%0	تجريبية	
0.067	-1.829-	0.562	2.235	%0	%5.9	%11.8	%82.4	%0	ضابطة	درجة مخاطر عدم السداد التي يتعرض لها المقرضون
		0.806	2.625	%6.3	%0	%43.8	%50.0	%0	تجريبية	

تظهر نتائج الجدول (7-4) إن متوسط مخاطر الشركة لم تختلف بشكل معنوي عن الوسط الفرضي للمقياس، وذلك لأن القيمة الاحتمالية المناظرة قد تجاوزت مستوى المعنوية (0.05)، أي أنه لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المجموعتين في تقييم مؤشرات المخاطر.

ثالثاً: أسئلة تتعلق بمؤشرات كفاءة وإدارة أصول الشركة طالبة الائتمان
والجدول رقم (8-4) يبين احتساب الوسط الحسابي والانحراف المعياري وقيمة Z والقيمة الاحتمالية لمؤشرات كفاءة وإدارة أصول الشركة طالبة الائتمان.

جدول رقم (8-4)

نتائج التحليل الاحصائي لمؤشرات إدارة الشركة لأصولها.

القيمة الاحتمالية P-value	قيمة Z	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	المقياس					المؤشرات	
				مرتفعة جدا	مرتفعة	متوسطة	منخفضة	منخفضة جدا		
0.237	-1.181-	0.849	3.294	%0	%47.1	%41.2	%5.9	%5.9	ضابطة	إدارة الشركة لا صولها
		0.680	3.063	%0	%25.0	%56.3	%18.8	%0	تجريبية	

0.923	-0.097-	0.866	3.000	%0	%29.4	%47.1	%17.6	%5.9	ضابطة	الاصول الثابتة في تحقيق المبيعات
		0.772	3.063	%0	%31.3	%43.8	%25.0	%0	تجريبية	

تظهر نتائج الجدول (8-4) إن متوسط مؤشر إدارة الشركة لأصولها لم يختلف بشكل معنوي عن الوسط الفرضي للمقياس، وذلك لان القيمة الاحتمالية المناظرة قد تجاوزت مستوى المعنوية (0.05)، أي أنه لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المجموعتين في تقييم مؤشرات إدارة الشركة لأصولها.

ولاختبار المؤشرات المالية في مجملها ومعرفة مدى قدرة المشاركين بالدراسة على تقييم هذه المؤشرات وبالتالي تأثيرها على قرار الائتمان، تم استخدام اختبار (T)، للأزواج وذلك بعد التحقق من تبعية المؤشرات الثلاث السابقة للتوزيع الطبيعي، وكانت النتائج كما هي موضحة بالجدول رقم (9-4).

جدول رقم (9-4)

نتائج التحليل الإحصائي لمقارنة تقييم المؤشرات المالية (للمتوسط بين الحالتين)

القيمة الاحتمالية P-value	قيمة إحصائية t	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الطريقة
0.481	-0.714	0.36047	2.8456	الضابطة
		0.23662	2.9219	التجريبية

تظهر نتائج الجدول رقم (9-4) اختبار (T) لعينتين مستقلتين عدم وجود فروق ذات دلالة معنوية بين متوسط المؤشرات المالية للشركة في حالة الإفصاح أو عدم الإفصاح عن ترتيبات التمويل من خارج الميزانية في صلب الميزانية، وإن القيمة الاحتمالية المناظرة لاختبار t (P-value) قد تجاوزت مستوى المعنوية (0.05) مما يدل على أنه لا يوجد تأثير ذو دلالة إحصائية في تقييم المؤشرات المالية بالطريقتين (الضابطة، التجريبية).

المحور الثاني: وهو عبارة عن سؤال مغلق متعلق بحصول الشركة علي تسهيل انتماني من المصرف التجاري، ولاختبار هذه السؤال تم استخدام اختبار مربع كأي (Chi-square) للاستقلالية هو اختبار يستخدم لمعرفة ما إذا كان هناك علاقة بين شيئين أو متغيرين و يجرى هذا الاختبار عن طريقة مقارنة قيمة يحددها الباحث مسبقا تعرف بمستوى المعنوية (ألفا) بالقيمة المسماة p-Value تحسب من البيانات المتوفرة، حيث سيتضح عن طريق المقارنة بين القيمتين ما إذا كانت هنالك علاقة بين الاثنين أم لا، والجدول (10-4) يوضح نتائج الاختبار الإحصائي لقرار الائتمان.

جدول رقم (10-4)

نتائج التحليل الإحصائي لقرار بمنح الائتمان للمجموعتين

هل يمكن للشركة الحصول على تسهيل انتماني				
القيمة الاحتمالية P-value	قيمة إحصائية كأي تربيع Chi-square	لا	نعم	
0.005	7.792	%0	%100	الضابطة
		%37.5	%62.5	التجريبية

تظهر نتائج الجدول رقم (10-4) إمكانية حصول الشركة طالبة الائتمان علي تسهيل انتماني، في الطريقتين (ضابطة، تجريبية)، ويرجع الانخفاض في نسبة الموافقة علي منح قرار الائتمان من الضابطة إلى التجريبية إلى أن جزء من المجموعة التجريبية قد أدركوا مخاطر ترتيبات التمويل من خارج الميزانية وبالتالي امتنعوا عن قرار منح الائتمان، أما ما يخص نتائج اختبار مربع كاي والذي سيكون حكم نهائي علي هذا التساؤل فإنه اثبت بأنه لا يوجد أثر علي قرار منح الائتمان حيث بلغت إحصائية اختبار مربع كاي (P-value) (0.005) وهذا يعني أن الظاهرتين غير مستقلتين.

المحور الثالث: وهو عبارة عن أسئلة متعلقة بمدى تأثير متخذ القرار بمعلومات ترتيبات التمويل خارج الميزانية، والجدول رقم (11-4) يوضح احتساب الوسط

الحسابي والانحراف المعياري وقيمة Z والقيمة الاحتمالية لمؤشرات المخاطر للشركة طالبة الائتمان:

الجدول رقم (4-11)

نتائج التحليل الاحصائي للمعلومات عن ترتيبات التمويل من خارج الميزانية

القيمة الاحتمالية P-value	قيمة Z	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	المقياس					الترتيبات محل الدراسة	
				درجة كبيرة جدا	درجة كبيرة	متوسطة	درجة قليلة	لا على الإطلاق		
0.970	-0.038-	0.966	3.059	%0	%41.2	%29.4	%23.5	%5.9	ضابطة	عملية توريق الأصول
		0.998	3.063	%0	%43.8	%25	%25	%6.3	تجريبية	
0.105	-1.622-	1.029	3.059	%0	%47.1	%17.6	%29.4	%5.9	ضابطة	عملية الإيجار التمويلي
		1.195	3.688	%31.3	%31.3	%12.5	%25.0	%0	تجريبية	
0.985	-0.190-	1.144	3.059	%0	%52.9	%11.8	%23.5	%11.8	ضابطة	عملية إنشاء شركات للبحوث والتطوير
		1.237	3.063	%6.3	%43.8	%12.5	%25.0	%12.5	تجريبية	

تظهر نتائج الجدول (4-1) إن متوسط المعلومات عن ترتيبات التمويل من خارج الميزانية لم تختلف بشكل معنوي عن الوسط الفرضي للمقياس لعمليات التوريق وإنشاء الشركات لأغراض البحوث والتطوير، وذلك لأن القيمة الاحتمالية المناظرة قد تجاوزت مستوى المعنوية (0.05)، أي أنه لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المجموعتين عند اتخاذ القرار، أما المعلومات المتعلقة بعمليات التأجير التمويلي فقد كان هناك اختلاف معنوي عن الوسط الفرضي للمقياس، وقد يكون سبب الاختلاف في المعلومات نتيجة عدم إدراك متخذي القرارات الائتمانية بالمصارف التجارية

الليبية لبقية ترتيبات التمويل قيد الدراسة، لأن الإيجار التمويلي يعد أشهر هذه الترتيبات.

ولاختبار أثر المعلومات عن ترتيبات التمويل من خارج الميزانية في مجملها علي اتخاذ قرار الائتمان تم استخدام اختبار (T)، وكانت النتائج كما هي موضحة بالجدول رقم (4-12).

جدول رقم (4-12)

نتائج التحليل الإحصائي لمقارنة المعلومات عن عمليات التمويل من خارج الميزانية (للمتوسط بين الحالتين)

القيمة الاحتمالية P-value	قيمة إحصائية t	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الطريقة
0.549	-0.607	0.97351	3.0588	الضابطة
		1.03436	3.2708	التجريبية

تظهر نتائج اختبار (T) عدم وجود فروق ذات دلالة معنوية بين متوسط لأثر المعلومات عن ترتيبات التمويل من خارج الميزانية، في حالة الإفصاح أو عدم الإفصاح عنها في صلب الميزانية، حيث تجاوزت قيمة إحصائية t (P-value) (0.05) ما يثبت عدم وجود أثر لترتيبات التمويل من خارج الميزانية على قرارات الائتمان.

المحور الرابع: وهو عبارة عن أسئلة متعلقة بأي من القوائم المالية كان له الأثر في اتخاذ قرار الائتمان والجدول رقم (4-13) يوضح احتساب الوسط الحسابي والانحراف المعياري وقيمة Z والقيمة الاحتمالية لاختبار أي القوائم المالية كان له أثر في اتخاذ قرار الائتمان.

الجدول رقم (4-13)

نتائج التحليل الإحصائي لاختبار أي القوائم المالية كان له أثر في اتخاذ قرار الائتمان

القيمة الاحتمالية P-value	قيمة Z	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	المقياس					القوائم المالية والإيضاحات المتممة	
				درجة كبيرة جدا	درجة كبيرة	متوسطة	درجة قليلة	لا على الإطلاق	ضابطة	تجريبية
0.077	-1.771-	0.697	4.118	%29.4	%52.9	%17.6	%0	%0	ضابطة	المعلومات الواردة بالمركز المالي
		0.806	3.625	%12.5	%43.8	%37.5	%6.3	%0	تجريبية	
0.053	-1.938-	0.935	4.000	%35.3	%35.3	%23.5	%5.9	%0	ضابطة	المعلومات الواردة بقائمة الدخل
		0.629	3.438	%0	%50.0	%43.8	%6.3	%0	تجريبية	
0.146	-1.454-	0.809	3.177	%5.9	%23.5	%52.9	%17.6	%0	ضابطة	المعلومات الواردة بالملاحظات
		0.885	3.625	%18.8	%31.3	%43.8	%6.3	%0	تجريبية	ت المتممة

تظهر نتائج الجدول رقم (4-13) أن المشتركين في الدراسة قد اعتمدوا على قائمة المركز المالي بشكل كبير للمجموعتين (ضابطة، تجريبية)، وكان هناك تركيز كبير على قائمة الدخل، أما الملاحظات المتممة للقوائم المالية فقد كان تركيز المجموعة التجريبية عليها أكثر مما يدل على أن بعض المشاركين في الدراسة قد تأثروا بتلك المعلومات عن ترتيبات التمويل المرفقة بالقوائم المالية.

ولاختبار أي من القوائم المالية له أثر ف اتخذ قرار الائتمان تم استخدام اختبار (T)، وكانت النتائج كما هي موضحة بالجدول رقم (4-14).

جدول رقم (14-4)

نتائج التحليل الإحصائي لمقارنة أي القوائم له أثر في اتخاذ قرار الائتمان
(للمتوسط بين الحالتين)

القيمة الاحتمالية P-value	قيمة إحصائية t	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الطريقة
0.332	0.985	0.63207	3.7647	الضابطة
		0.54049	3.5625	التجريبية

أظهرت نتائج الجدول رقم (14-4) بأنه لا يوجد اختلاف في متوسطات الإجابات للمشاركين في الدراسة بتأثرهم بالمعلومات الواردة بالقوائم المالية والإيضاحات المتممة لها عن ترتيبات التمويل خارج الميزانية، وقد تجاوزت قيمة إحصائية t (P-value) (0.05) ما يدل على أن المشاركين في الدراسة لم يختلفوا في درجة الاعتماد على القوائم المالية.

المحور الخامس: وهو سؤال مغلق يختص بمدى كفاية المعلومات المالية في اتخاذ قرار الائتمان، والجدول رقم (15-4) يوضح نتائج الاختبار الإحصائي ومدى كفاية المعلومات الواردة بالقوائم المالية والإيضاحات المتممة.

جدول رقم (4-15)

نتائج التحليل الإحصائي لمدى كفاية المعلومات المالية للمجموعتين

هل تعتقد بأن المعلومات في القوائم المالية والإيضاحات كافية لاتخاذ القرار				
القيمة الاحتمالية P-value	قيمة إحصائية كأي تربيع Chi-square	لا	نعم	
0.188	1.733	%52.9	%47.1	الضابطة
		%75.0	%25.0	التجريبية

أظهرت نتائج الجدول رقم (4-15) بأن المشتركين في الدراسة قد أكدوا عدم كفاية المعلومات الواردة بالقوائم المالية والإيضاحات المتممة لها لاتخاذ قرار الائتمان وفق النسب المذكورة بالجدول، كما تجاوزت قيمة اختبار مربع كاي (0.05) مما يدل عدم كفاية المعلومات، وبسؤال المشاركين عن ما هي البيانات والمعلومات التي ترى ضرورة أرفاقها مع القوائم المالية فقد أكد أغلب المشاركين على ضرورة أرفاق قائمة التدفقات النقدية ومعرفة أثر ترتيبات التمويل على التدفقات النقدية.

جدول رقم (4-16)

نتائج التحليل الإحصائي لقياس العلاقة بين قرار منح الائتمان مع ترتيبات التمويل من خارج الميزانية

القيمة الاحتمالية الاختبار كاي تربيع	بدرجة كبيرة	بدرجة متوسطة	لا على الاطلاق	هل يمكن للشركة X الحصول على تسهيل ائتماني وفقا للإفصاح عن ترتيبات التمويل التالية:	
0.156	% 40.7	% 22.2	% 37.0	نعم	توريق
	% 50.0	% 50.0	% 0.0	لا	الأصول

	% 42.4	% 27.3	% 30.3	المجموع	
0.134	% 51.9	% 11.1	% 37.0	نعم	الإيجار التمويلي
	% 66.7	% 33.3	% 0.0	لا	
	% 54.5	% 15.2	% 30.3	المجموع	
0.057	% 48.1	% 7.4	% 44.4	نعم	إنشاء شركات البحوث والتطوير
	% 66.7	% 33.3	% 0.0	لا	
	% 51.5	% 12.1	% 36.4	المجموع	

أظهرت نتائج الجدول رقم (4-16) بأن القيمة الاحتمالية لاختبار كاي تربيع قد تجاوزت (0.05) وهذا يعني أن الظاهرتين غير مستقلتين وبهذا نرفض الفرضية البديلة ونقبل الفرضية الصفرية (H_0) لا يؤثر الإفصاح عن ترتيبات التمويل من خارج الميزانية علي قرارات منح الائتمان.

4-4 الخلاصة:

أحتوى هذا الفصل على منهجية الدراسة التي تم اتباعها وطريقة تجميع البيانات اللازمة لها، وكذلك تحليل البيانات بشقيها الوصفي والاستدلالي، حيث تم استخدام الإحصاء الوصفي وذلك بهدف وصف بعض خصائص ومعالم عينة الدراسة، في حين تم استخدام الإحصاء الاستدالي لتحليل البيانات المتعلقة باختبار فرضيات الدراسة وهي البيانات التي تم تجميعها عن طريق قائمتي الاستبيان رقم (1)، (2)، من خلال استخدام بعض الاختبارات الإحصائية لقبول أو رفض فرضية الدراسة عند مستوي معنوية (0.05)، وتم التوصل إلى نتيجة رئيسية تتمثل في انه لا يؤثر الإفصاح عن ترتيبات التمويل من خارج الميزانية علي قرارات منح الائتمان، وهذه النتيجة تم التوصل إليها من خلال قبول فرضية الدراسة.

بالتالي يمكن القول بأن هناك دليلاً علمياً ذو دلالة إحصائية بعدم تأثر قرارات منح الائتمان بالإفصاح عن ترتيبات التمويل من خارج الميزانية .

الفصل الخامس

الخلاصة والنتائج والتوصيات

الفصل الخامس

الخلاصة والنتائج والتوصيات

1-5 مقدمة:

الهدف الرئيسي لهذه الدراسة هو تحديد اثر الإفصاح عن ترتيبات التمويل خارج الميزانية على قرار منح الائتمان المصرفي.

وقد احتوت هذه الدراسة على عدد خمس فصول اهتم الفصل الأول بإعطاء صورة شاملة عن خطة الدراسة من خلال توضيح مشكلة الدراسة وسؤالها وأهدافها و فرضيتها والتي تم صياغتها على النحو التالي:

فرضية الدراسة:

"لا يؤثر الإفصاح عن ترتيبات التمويل من خارج الميزانية علي قرارات منح الائتمان".

كما أوضح الفصل الأول أهمية الدراسة كون أن المصارف التجارية تسعى إلي تعظيم أرباحها من خلال زيادة حجم التسهيلات الائتمانية بما تمكنها من استخدام الموارد المتاحة لديها الاستخدام الأمثل وبذلك تتمثل أهمية الدراسة في عدة جوانب من أهمها، توفير معلومات محاسبية ملائمة لاحتياجات متخذي قرار منح الائتمان مما يزيد من جودة هذا القرار، ومن ثم خدمة الاقتصاد الوطني، من خلال المساعدة التمويلية للشركة من جهة، مع الحفاظ علي أموال المودعين والمستثمرين في المصارف من الضياع من جهة أخرى، كم يكون لها أهمية أخرى من منظور تطوير نظم المعلومات المحاسبية لخدمة اتخاذ قرار منح الائتمان، حيث تم اختيار عينة من المجتمع المذكور، وتم تجميع بيانات الدراسة عن طريق قائمة الاستبيان، في حين تم تحليل البيانات باستخدام كل من الإحصاء الوصفي والإحصاء الاستدلالي.

أما الفصل الثاني فقدم خلفية حول مفهوم الائتمان المصرفي وأنواعه وأهميته و أسسه و معايير و العوامل المؤثرة في قرار منحه و معلومات الائتمان وتحليلها، وفي الفصل الثالث تم مراجعة الأدبيات المتعلقة بترتيبات التمويل من خارج الميزانية وأهم

أشكله، وذلك للمساعدة في فهم موضوع الدراسة والمساهمة في تصميم قائمة الاستبيان .

وبناء على ذلك فقد شكل الفصل الثاني والثالث الإطار النظري للدراسة والذي يساهم في بناء قاعدة علمية واضحة لانجاز الجزء العملي لها، والذي خصص له الفصل الرابع مع شرح المنهجية التي اعتمدت عليها الدراسة وأسلوب الدراسة والإجراءات المتبعة وأداة تجميع البيانات المتمثلة في الاستبيان، كما تضمن الفصل تحليل البيانات التي تم تجميعها من عينة الدراسة باستخدام كلا من الإحصاء الوصفي، والإحصاء الاستدلالي، وإظهار نتائج هذا التحليل.

وأخيرا احتوى الفصل الحالي على عرض خلاصة لإجمالي الدراسة، وتكوين صورة شاملة تحتوي على كل خطوات وأجزاء الدراسة، وسيحتوي الجزء الباقي من هذا الفصل على عرض محددات الدراسة ونتائجها وتوصياتها.

2-5 محددات الدراسة:

تتمثل محددات هذه الدراسة في كونها اعتمدت على قوائم مالية افتراضية لتجميع بياناتها نظراً لعدم تعامل الشركات بترتيبات التمويل من خارج الميزانية، ونظراً لكثرة أنواع ترتيبات التمويل من خارج الميزانية ولعدم وضوح المعالجة المحاسبية للعديد منها فقد تم دراسة ثلاثة أنواع منها فقط.

3-5 نتائج الدراسة:

يمكن تلخيص النتائج التي تم التوصل إليها في هذه الدراسة على النحو التالي:

- 1- أظهرت الدراسة أن المشتركين في المجموعتين (الضابطة والتجريبية) لم يختلفوا في تقييمهم للمؤشرات المالية (ربحية ومخاطر وكفاءة إدارة أصول) للشركة، ولم يتأثروا بالتغيير الذي طرأ على القوائم المالية والملاحظات المتممة لها بعد عملية الإفصاح عن ترتيبات التمويل في داخل الميزانية.
- 2- أثبتت الدراسة أن جميع المشتركين في الدراسة يقوموا بالاعتماد على القوائم المالية والملاحظات المتممة لها عند اتخاذهم قرار الائتمان بالرغم من عدم إدراكهم لمخاطر ترتيبات التمويل من خارج الميزانية.

3- أظهرت الدراسة أن الإفصاح على ترتيبات التمويل من خارج الميزانية ليس له أثر على قرارات منح الائتمان المصرفي بالمصارف التجارية.

4-5 توصيات الدراسة:

على ضوء ما تقدم، وبناء على النتائج التي تم التوصل إليها بخصوص هذه الدراسة فإن الدراسة توصي بقيام المصارف التجارية الليبية بتوعية وتثقيف العاملين لديها بما تحويه القوائم المالية من معلومات عن ترتيبات التمويل من خارج الميزانية والمخاطر المصاحبة لها، بمساعدة أقسام المحاسبة بالجامعات الليبية ومراكز التدريب المحاسبية والمصرفية، وذلك بما يعمل على ترشيد قرارات الائتمان.

إجراء المزيد من الدراسات والأبحاث حول ترتيبات التمويل من خارج الميزانية لزيادة المعرفة حول الجوانب المختلفة لهذا الموضوع، كإجراء دراسة حول اثر الإفصاح عن ترتيبات التمويل من خارج الميزانية على قرار الأستثمار، أو اثر ترتيبات التمويل من خارج الميزانية على التدفقات النقدية للشركة.

فائمة المراجع

أولاً: المراجع العربية:

- إبراهيم، محمد أحمد، (2004)، "أثر التعامل في عقود المشتقات المالية على التدفقات النقدية للوحدة الاقتصادية- دراسة نظرية تطبيقية"، مجلة الدراسات والبحوث التجارية، كلية التجارة بنها، جامعة الزقازيق، العدد الثاني، 1-68.
- أبو الخير، مدثر طه، (2003)، "التمويل خارج الميزانية - دراسة تحليلية وانتقادية"، بحث غير منشور، كلية التجارة، جامعة طنطا.
- أبو نصار، محمد، حميدات، جمعة، (2013) "معايير المحاسبة الدولية والإبلاغ المالي الدولية"، منشورات دار وائل، عمان، الأردن الطبعة الأولى.
- أرشيد، عبدالمعطي رضا، محفوظ أحمد جودة، (1999) "إدارة الائتمان"، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، عمان.
- الأجهوري، عمرو علي عبداللطيف، (2010)، تأثير رأي مراجع الحسابات في القوائم المالية علي قرار منح الائتمان في البنوك المصرية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية.
- الجرجاوي، حليلة خليل، (2008) " دور التحليل المالي للمعلومات المالية المنشورة في القوائم المالية للتنبؤ بأسعار الأسهم"، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية، غزة.
- الحصادي، سالم إسماعيل، (2005) " تحليل القوائم المالية، مفاهيم، أساليب وأدوات، مجالات تطبيقه"، منشورات المكتب الوطني للبحث والتطوير، الطبعة الأولى، بنغازي، ليبيا.
- الحناوي، محمد صالح، جلال إبراهيم العبد، (2002)، "بورصة الأوراق المالية- بين النظرية والتطبيق"، الدار الجامعية، الإسكندرية.
- الخلايلة، محمود عبدالحليم، (2014) " التحليل المالي - باستخدام البيانات المحاسبية"، دار وائل، الطبعة السابعة، عمان- الأردن.
- الدرويش، بشير محمد، المهدي الطاهر عنية، البهلول عمر شلابي، (2005) "البحث العلمي في العلوم الإدارية والمالية ، الأسس والمفاهيم والنماذج " (طرابلس) المكتب الوطني للبحث والتطوير.
- الدغيم، عبدالعزيز وآخرون، (2006) "التحليل الائتماني ودورة في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي- بالتطبيق على المصرف الصناعي السوري"، مجلة تشرين للدراسات

- والبحوث العلمية سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد الثامن والعشرون، العدد الثالث، ص ص 191-210.
- الدوري، نورالدين، أديب أبوزناد، (2006)، "التحليل المالي باستخدام الحاسوب"، دار وائل للنشر، عمان-الأردن، الطبعة الأولى.
 - الزبيدي، حمزة محمود، (2002)، "إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني"، الوراق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.
 - الساكت، سناء محمد شعبان، (2010)، "أثر الإفصاح المحاسبي عن البنود الاحتمالية علي قرارات منح الائتمان المصرفي في المصارف التجارية"، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاقتصاد، جامعة بنغازي (قاريونس سابقاً).
 - السيد، أبو زيد كامل، (1997)، "دور المعلومات المحاسبية في ترشيد استخدام المشتقات المالية للحد من المخاطر في سوق المال المصري"، مجلة الدراسة والبحوث التجارية، كلية التجارة جامعة بنها، العدد الثاني، السنة السابعة عشر، 49-87.
 - الفولي، أسامة محمد وزينب عوض الله، (2005)، "اقتصاديات النقود والتمويل" دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية.
 - العامري، محمد علي إبراهيم، (2013)، "الإدارة المالية الحديثة"، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن.
 - العبادي، هاشم فوزي، جليل كاظم العارضي، (2012)، "الهندسة المالية وأدواتها بالتركيز على استراتيجيات الخيارات المالية"، الوراق للنشر والتوزيع، الأردن.
 - العصار، رشاد محمد، عليان الشريف، عاطف الأخرس (2001)، " إدارة وتحليل القوائم المالية"، دار البركة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان.
 - الكحلوت، خالد (2005)، "مدى اعتماد المصارف التجارية على التحليل المالي في ترشيد القرار الائتماني"، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية، غزة.
 - المرسي، رضا غريب(2004)، "القياس والإفصاح المحاسبي عن عقود التأجير بغرض ترشيد قرارات المستثمرين- مع دراسة تطبيقية"، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة، جامعة المنصورة.
 - النجار، فريد (2009)، "المشتقات والهندسة المالية"، الدار الجامعية، الأسكندرية.
 - النجار، فائق جبر،(1997)"التحليل الائتماني- مدخل اتخاذ القارات"، مطبعة الإسكان، عمان.

- النعيمي، عدنان تايه، (2010) "إدارة الائتمان - منظور شمولي" دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان.
- بوشعالة، عادل محمد علي، (2004)، دور التدفقات النقدية في منح الائتمان المصرفي - دراسة تحليلية علي المصارف التجارية الليبية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاقتصاد، جامعة بنغازي (قاريونس سابقاً).
- تركي، إبراهيم (1995) "تحليل التقارير المالية"، مطابع جامعة الملك سعود، الطبعة الثانية، السعودية.
- حسين، محمد إبراهيم محمد(2007) "دراسة تحليلية للقياس والإفصاح المحاسبي عن عقود اختيارات شراء العاملين للأسهم وأثره على سعر السهم"، رسالة ماجستير غي منشورة، كلية التجارة، جامعة عين شمس.
- حماد، طارق عبدالعال (2011)، "المشتقات المالية- مفاهيمها وانواعها واستخدامها في إدارة المخاطر والمحاسبة عنها"، الدار الجامعية، الإسكندرية.
- حنفي، عبدالغفار و رسمية قرياقص،(2005) "أسواق المال وتمويل المشروعات"، الدار الجامعية، الاسكندرية.
- خشيم، مصطفى (2002)، "مناهج واساليب البحث العلمي"، الهيئة القومية للبحث العلمي.
- ربابعة، عبدالرؤوف و حطاب، سامي (2006) "التحليل المالي وتقييم الأسهم ودور الإفصاح في تعزيز كفاءة سوق الأوراق المالية"، هيئة الأوراق المالية والسلع، أبوظبي، دبي، الشارقة، فبراير، مارس.
- رزق، محمود عبدالفتاح و عبدالصادق، أسامة سعيد، (2006)، " مدخل القياس المتوازن للأداء كأداة لقياس فاعلية التكاليف من منظور الجودة الشاملة بالتطبيق على مؤسسات التعليم العالي"، المجلة المصرية للدراسات التجارية، كلية التجارة جامعة المنصورة، المجلد الثلاثون، العدد الأول.
- سعيد، عبدالسلام الفقية (2000) "الائتمان المصرفي"، اكااديمية الدراسات العليا والبحوث الاقتصادية.
- شامية، أحمد زهير،(1993) "النقود والمصارف" دار زهران للنشر، الطبعة الأولى، عمان.
- شرويد، ريتشارد. كلارك، مارتل. كاثي، جاك، (2006) "نظرية المحاسبة"، تعريب خالد علي أحمد كاجيجي، إبراهيم ولد محمد فال، دار المريخ.

- شعبان، محمد رمضان محمد (2010) "القياس المحاسبي للمشتقات المالية - دراسة ميدانية"، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة جامعة طنطا.
- صالح، محمد جلال، (1998)، " ترشيد معالجات التأجير التمويلي باستخدام المعلومات المحاسبية"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، العدد الأول (يناير): 513، 555.
- طلخان، السيدة مختار عبدالغني،(2010)، أثر الممارسات المحاسبية للتأجير التمويلي كمصدر للتمويل خارج الميزانية في مصر علي ملائمة المعلومات المحاسبية لقرارات الاستثمار - دراسة تحليلية وتطبيقية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية.
- عبدالله، ياسر محمد احمد، (2008) " متطلبات القياس والإفصاح المحاسبي عن عمليات توريق الأصول المالية مع دراسة تطبيقية في بيئة الممارسة المحاسبية في مصر"، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية.
- عبدالهادي، محمد (2000) " الإدارة المالية"، الطبعة الأولى، دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
- عبدالهادي، إبراهيم عبدالحفيظ، (1999)، "الإطار المعلوماتي المعاصر للإفصاح عن الأدوات المالية المشتقة في ضوء المعايير المحاسبية الدولية"، مجلة الدراسات المالية والتجارية (العلوم الإدارية)، كلية التجارة، بني سويف، جامعة القاهرة، العدد الأول، السنة التاسعة عشر (مارس)، 141-191.
- علي، عبدالوهاب نصر، شحاتة، شحاتة السيد، سالم، احمد محمد كامل، (2007)، "المحاسبة عن الأدوات والمشتقات المالية وعمليات الشركات متعددة الجنسيات وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية"، قسم المحاسبة، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية.
- عمر، السيد أحمد مصطفى، (1992)، "إعداد المقترحات الأولية لمشروعات البحوث - مع نموذج للتطبيق" منشورات جامعة بنغازي (قاريونس سابقاً)، بنغازي.
- عيسى، حسين محمد، (1997) " القواعد والمعايير المحاسبية لعقود التأجير التمويلي - دراسة تحليلية مقارنة"، المجلة العلمية للاقتصاد و التجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، العدد الأول (يناير)، ص661-717.
- فنير، عماد محمد حسين، (2010)، أثر الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية علي قرارات منح القروض والتسهيلات الائتمانية - دراسة ميدانية للمصارف التجارية العاملة في

نطاق مدينة بنغازي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاقتصاد، جامعة بنغازي (قاريونس سابقاً).

- قاسم، عبدالرازق، وآخرون، (2015)، " مبادئ التمويل "، منشورات جامعة دمشق، سوريا.
- لظفي، أمين السيد احمد (2007)"التحليل المالي لأغراض تقييم ومراجعة الأداء والاستثمار في البورصة"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر.
- كويل، برين،(2006) "تحديد مخاطر الائتمان"، إعداد قسم الترجمة بدار الفاروق، القاهرة.
- مبارك، (2005)، "إدارة المخاطر في المصارف"، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، بالتعاون مع مصرف الوحدة بنغازي.
- محمد، محمد عبدالعزيز، (2001)، "المعالجة المحاسبية والضريبية لعقود التأجير التمويلي"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة، العدد الثالث (يوليو): 611، 665.
- محمد، نظير رياض، (1999)، "الإدارة المالية- قرار التمويل"، المكتبة العصرية، المنصورة.
- مطاوع، سعد عبدالحميد، (2010)، "الإدارة المالية- مدخل حديث"، المكتبة العصرية، المنصورة.
- مطر، محمد (2010)"الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي والائتماني"، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
- معلا. ناجي، أحمد ظاهر، (1999)، "العوامل المحددة لقرار منح التسهيلات الائتمانية المباشرة في المصارف الأردنية"، مجلة دراسات للعلوم الإدارية، المجلد السادس والعشرون، العدد الثاني، 239-259.
- منصور، عزام صبري و آخرون، (2002)، "مقدمة في الإحصاء"، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان.
- هندي، منير إبراهيم، (2015)، "سلسلة الفكر الحديث في الهندسة المالية- إدارة المخاطر"، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية.
- هندي، منير إبراهيم، (2014)، "أساسيات عقود المشتقات- العقود لآجلة والمستقبلية وعقود الخيار والمبادلة"، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية.

- هندي، منير إبراهيم، (2008أ)، "الإدارة المالية- مدخل تحليلي معاصر"، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية.
- هندي، منير إبراهيم، (2008ب)، "إدارة المخاطر- الهندسة المالية باستخدام التوريق والمشتقات- الجزء الثاني: المشتقات. العقود الآجلة والعقود المستقبلية"، منشأة المعارف، الإسكندرية.
- هندي، منير إبراهيم، (2006)، "إدارة المنشآت المالية وأسواق المال"، منشأة المعارف، الإسكندرية.
- ويستون، فرد، يوجين برجام، (2010)، "التمويل الإداري"، الجزء الأول، ترجمة عدنان داغستاني، احمد نبيل عبدالهادي، دار المريخ للنشر، الرياض.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

- Alston and Bird LLP Securities Advisory,(2003), "SEC Adopts Rules Requiring MD & A Disclosure of-Balance Sheet Arrangements and Aggregate Contractual Obligations", Available at <http://www.alston.com>.
- Altamuro ,Jennifer L.M., (2006), "The Determinants of Synthetic Leases Financing and The Impact on The Cost of Future Debt", Available at <http://www.ssrn.com>
- Financial, 1982, Statement of Financial Accounting Standard No. 68: Research and development Arrangements, Stamford, Conn: FASB.
- Gorton, Gary and Nicholas S. Souleles, (2005), "Special Purpose Vehicle and Securitizations", Available at <http://www.ssrn.com>.
- Landry, Suzanne and Antonello Callimaci, (2003)," The Effect of Management Incentives and Cross-Listing Status on the Accounting Treatment of R &D Spending", **Journal of International Accounting, Auditing & Taxation, Vol. 12, pp. 131-152.**
- Lim, Steve C., Steven C. Mann and Vassil T. Mihov, (2003) "Market Evaluation of Off-balance sheet financing :You Can But Can't Hide", Available at <http://www.ssrn.com>.

- McCoy, Tim and Margaret Hoskins, (2007), "Alza Corporation: A Case Study Concerning R & D Accounting Practices in the Pharmaceutical Industry", **Journal of The International Academy for Case Studies**, Vol. 43, No. 2, pp. 280-290.
- Mills, Lillian F. and Kaye J. Newberry, (2004) "Firms Off-balance sheet Financing: Evidence From Their Book-Tax Reporting Differences " Available at <http://www.ssrn.com>
- Penman, Stephen H. (2007), **Financial Statement Analysis and Security Valuation**, McGraw-Hill Irwin, New York.
- Sappideen, Razeen, (1991), "The Use of Accounting Models, Statistical Models, and Securities Marketing Prices to Predict Corporate Failure and the Case for Continuing Fiduciary Obligations to Corporate Creditors", *Bond University Law Review*, Vol. 3, No. 2 , pp. 209-241, Available at <http://www.ssrn.com>.
- Shevlin, Terry, (1987), "Taxes and Off-balance Sheet Financing: Research and Development Limited Partnerships", **The Accounting Review (July)**, Vol. 1X11, No. 3, pp. 480-509.
- Sivaramakrishnan, K. and Lynda Thoman, (2003), "Diversification and the Accounting for New Projects On or Off the Balance Sheet", Available at <http://www.ssrn.com>.
- (SEC) United States Securities and Exchange Commission, 2005, <http://www.sec.gov>.
- (WSGR) Wilson Sonsini Goodrich & Rosati, (2003), "Disclosure in MD & A about off-Balance Sheet Arrangements and Aggregate Contractual Obligations under Section 401(a) of The Sarbanes-Oxley Act of 2002", Available at <http://www.wsg.com>

الملاحق

الاستبيان

رقم 1

جامعة بنغازي

كلية الاقتصاد

قسم المحاسبة

الأستاذ الفاضل / الأستاذة الفاضلة ...

السلام عليكم،،،

أتوجه إليكم بالاحترام والتقدير آملاً تعاونكم لإنجاح هذه الدراسة الميدانية لغرض استكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في المحاسبة تحت عنوان:

" اثر الإفصاح عن ترتيبات التمويل خارج الميزانية على قرارات الائتمان المصرفي بالمصارف التجارية الليبية"

تحت إشراف الأستاذ الدكتور // جمعة خليفة الحاسي

ويقدر الباحث حسن تعاونكم ومساهمتم الفعالة في إثراء المعرفة، كما يؤكد على أن إجاباتكم على كافة الأسئلة التي اشتملت عليها قائمة الاستبيان لها بالغ الأثر في المساهمة في تطوير القوائم المالية لتوفير معلومات ملائمة لاتخاذ قرارات الائتمان.

مع العلم بأنه لا توجد إجابات صحيحة أو خاطئة، وإنما هي تعبر عن حكمكم وتقديركم الشخصي، كما أن هذه البيانات لن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي.

ولكم مني جزيل الشكر

وفائق الاحترام والتقدير،،،

والسلام عليكم

الباحث

إيهاب حمزة المسماري

أولاً: البيانات الشخصية للمشارك:

1. المؤهل العلمي للمشارك:

- | | | | |
|-----|-----------------|-----|-------------|
| () | ماجستير | () | دكتوراه |
| () | دبلوم عالي | () | بكالوريوس |
| () | أخرى تذكر | () | دبلوم متوسط |

2. التخصص:

- | | | | |
|-----|-----------------|-----|--------|
| () | إدارة أعمال | () | محاسبة |
| () | تمويل ومصارف | () | اقتصاد |
| | أخرى تذكر | | |

3. الوظيفة:

- | | | | |
|-----|--------------------------|-----|---------------------|
| () | نائب مدير إدارة الائتمان | () | مدير إدارة الائتمان |
| () | موظف بقسم الائتمان | () | رئيس قسم الائتمان |

4. الخبرة في مجال الائتمان :

- | | | | |
|-----|--------------------------|-----|-------------------------|
| () | من 5 إلى أقل من 10 سنوات | () | أقل من 5 سنوات |
| () | من 15 سنة فأكثر | () | من 10 إلى أقل من 15 سنة |

توضيح لبعض المصطلحات التي قد تستخدم في الاستبيان

التمويل خارج الميزانية: هو ترتيبات أو أنشطة أو ارتباطات مالية، يترتب عليها تمويل لعمليات الشركة، أو تضمن لها مصادر توريد أو خدمات مستقبلية دون أن ينعكس ذلك على حجم الديون المفصح عنها بالميزانية، وإنما يتم الإفصاح عنها في الإيضاحات المتممة للقوائم المالية، لعدم استيفاء العديد منها معايير الاعتراف والإفصاح المحاسبي.

ويعتبر التحليل المالي من أهم وأقدم الوسائل المستخدمة من قبل محلي الائتمان لتقييم المركز المالي وربحية الشركة، ويعتمد هذا التحليل على أربع مجموعات من النسب المالية، لكل منها دلالتها في تقييم المركز المالي وربحية الشركة. وذلك كما يلي:

1- نسب السيولة:

وهي تقيس مدى قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها قصيرة الأجل عندما يحين موعد استحقاقها، بما يتوفر لديها من أصول يمكن تحويلها إلى نقدية في فترة زمنية قصيرة نسبياً، ومن أهم هذه النسب:

- نسبة التداول: وتقاس بقسمة الأصول المتداولة على الالتزامات المتداولة.
- نسبة السيولة السريعة: وتقاس بقسمة الأصول المتداولة مخصوماً منها المخزون على الالتزامات المتداولة.

2- نسب النشاط:

تهتم بمدى فاعلية الشركة في استخدام مواردها المالية المتاحة لها والرقابة عليها، ومن أهم هذه النسب:

- معدل دوران الأصول: وتقيس مدى مساهمة الأصول في تحقيق المبيعات، وتقاس بقسمة المبيعات على متوسط الأصول.
- معدل دوران الأصول الثابتة: وتقيس مدى مساهمة الأصول الثابتة في تحقيق المبيعات، وتقاس بقسمة المبيعات على الأصول الثابتة.

3- نسب الاقتراض:

وهذه النسب تقيس المدى الذي ذهبت إليه الشركة في الاعتماد على الأموال المقترضة في تمويل احتياجاتها، والمخاطر المترتبة على التمويل بالمديونية نتيجة لعدم القدرة على سداد الفوائد والأموال المقترضة، ويمكن قياس نسب الاقتراض بالنسب التالية:

- نسبة الديون إلى إجمالي الأصول: وتقاس بقسمة إجمالي الالتزامات على إجمالي الأصول.
- نسبة الديون إلى حقوق الملكية: وتقاس بقسمة إجمالي الالتزامات على حقوق الملكية.
- نسبة الأصول المتداولة إلى الديون: وتقاس بقسمة الأصول المتداولة على إجمالي الالتزامات.
- نسبة الأصول الثابتة إلى الديون: وتقاس بقسمة الأصول الثابتة على إجمالي الالتزامات.
- عدد مرات تغطية الفوائد: وتقاس بقسمة الدخل التشغيلي على مصروفات الفوائد.

4- نسب الربحية:

- وتقيس قدرة الشركة على توليد الأرباح من النشاط الرئيسي للشركة، ومن أهم هذه النسب:
- نسبة صافي الربح إلى المبيعات: وتقاس بقسمة صافي الربح بعد الضريبة على المبيعات.
- العائد على الأصول: وتقاس بقسمة صافي الدخل على الأصول.
- العائد التشغيلي على الأصول التشغيلية: وتقاس بقسمة الربح التشغيلي على الأصول التشغيلية.
- العائد على الملكية: ويقاس بقسمة صافي الربح بعد الضريبة على حقوق الملكية.
- نسبة الربح التشغيلي إلى المبيعات: وتقاس بقسمة الربح التشغيلي على صافي المبيعات.

ثانياً: التجربة الحقلية:

هذه الدراسة تتطلب من حضرتكم الحكم على مدى إمكانية حصول الشركة الصناعية (X) على تسهيل ائتماني من مصرفكم، وذلك بناءً على طلبها المقدم إليكم والمرفق بالقوائم المالية المعتمدة من المراجع القانوني، التي يعتمد عليها في اتخاذ قرار منح الائتمان.

وبافتراض توفر معلومات جيدة حول الشركة بما فيها قوة وضعف، وكذلك حصول المصرف على معلومات عن شخصية الشركة، وتعاملها السابق مع المصارف التجارية، ونوع الرهونات المقدمة والتحقق منها، وكذلك استيفاء جميع المستندات المطلوبة التي يتم بها دراسة طلب التسهيلات الائتمانية.

وبافتراض أن لديكم كافة الصلاحيات المخولة إليكم نأمل التكرم بالاطلاع على هذه القوائم والإجابة عن الأسئلة المرفقة بها بحيث تكون الإجابة محددة لإمكانية حصول هذه الشركة على تسهيل ائتماني من عدمه.

الميزانية العمومية للشركة X في 31/12/2011

الخصوم	جزني	كلي	الأصول	جزني	كلي
الالتزامات المتداولة			الأصول المتداولة		
دائنون	682,000		النقدية	2,148,000	
التزامات عقود استئجار	29,961		استثمارات قصيرة الأجل	68,000	
اوراق دفع	790,000		مدينون (صافي)	2,103,000	
مستحقات	159,000		مخزون	889,000	
اجمالي الالتزامات المتداولة		1,660,961	اجمالي الاصول المتداولة		5,208,000
التزامات طويلة الاجل			الأصول الثابتة		
سندات 5%	1,023,000		اراضي	2,072,000	
التزامات عقود استئجار	67,297		الالات ومعدات	3,155,000	
قرض بضمان المدينون 2	1,200,000		اثاث وتجهيزات	358,000	
اجمالي الالتزامات طويلة الاجل		2,290,297	السيارات	375,000	
حقوق الملكية			معدات مؤجرة ايجار تمويلي	125,000	
اسهم عادية 2000000 سهم	3,800,000		مجمع الاستهلاك	113,750	
بقيمة اسمية 1.90 دينار			اجمالي الاصول الثابتة		5,971,250
احتياطي عام	4,331,242				
الارباح المحتجزة	2,841,250				
حقوق الاقلية	2,113,000				
اجمالي حقوق الملكية		13,085,492	اجمالي الاصول الثابتة		5,857,500
مجموع الخصوم		17,036,750	مجموع الاصول		17,036,750

قائمة الدخل عن الفترة من 1/1/2011 إلى 31/12/2011

	5,974,000.000	المبيعات
	1,928,000.000	تكلفة المبيعات
4,046,000.000		
	10,000.000	مصروفات التشغيل:
	1,450,000.000	م بيعيه وتسويقية
	19,400.000	م بحوث وتطوير
	31,250.000	م إدارية وعمومية
	2,000.000	م استهلاك معدات مستأجرة
	82,500.000	م تأمين وصيانة
-1,593,150.000		م استهلاك الاصول الثابتة
2,452,850.000	91,840.000	الدخل من العمليات التشغيلية
-91,840.000		مصروف الفائدة
2,361,010.000		
-472,202.000		ضريبة الدخل 20%
1,888,808.000		صافي الدخل

0.944	ربح السهم
-------	-----------

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في 31/12/2011 :

الإيضاح رقم 1 - تتضمن الاصول الثابتة معدات مستأجرة إيجاراً تمويلياً تم معالجتها طبقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم (17) لذا تم الاعتراف بها كأصول ثابتة قيمتها العادلة 125000 وكانت بيانات العقد كما يلي:

البيان	القيمة
مدة العقد	- 4 سنوات
العمر الانتاجي	- 4 سنوات
قيمة الدفعة السنوية من المستأجر إلى المؤجر	37742
القيمة العادلة للآلات عند توقيع عقد التأجير	125000
دفعة سنوية تدفع من قبل المستأجر للمؤجر عن مصاريف تأمين وصيانة الآلات (تدفع مع الدفعة السنوية)	2000
معدل الفائدة على الاقتراض الاضافي	9%
معدل الفائدة الضمني	8%

الإيضاح رقم 2 - عملية توريق اصول واعتبارها عملية إقراض بضمان المدينون

الآتي مجموعة من النسب المالية المشتقة من البيانات الواردة بالقوائم المالية للشركة :

النسبة	الشركة
معدل دوران الأصول	0.351
معدل دوران الأصول الثابتة	1.000
نسبة الديون إلى حقوق الملكية	0.302
نسبة الديون إلى إجمالي الأصول	0.232
العائد على حقوق الملكية	0.144
العائد التشغيلي على الاستثمار	0.144
العائد الصافي على الاستثمار	0.111
نسبة مضاعف الرفع المالي	130.196
الرفع المالي	1.039
عدد مرات تغطية الفوائد	26.708

وفقاً للمعلومات السابقة، إبداء الرأي في الاستفسارات لبعض المؤشرات المالية للشركة (X) التالية:

مرتفعة جداً	مرتفعة	متوسطة	منخفضة	منخفضة جداً	المؤشرات المالية	ت
					تعتبر درجة المخاطر المالية التي تتعرض لها الشركة	1
					تعتبر درجة تعرض الشركة للأزمات المالية والتعثر المالي	2
					تعتبر ربحية السهم التي حققتها الشركة	3
					تعتبر إدارة الشركة لأصولها إدارة ذات كفاءة	4
					تعتبر الأصول الثابتة في تحقيق المبيعات....	5
					تعتبر درجة مخاطر عدم السداد التي يتعرض لها المقرضون	6
					يعتبر العائد التشغيلي الذي حققته الشركة من استثمار أصولها	7
					يعتبر صافي الدخل الذي حققته الشركة من استثمار أصولها	8

1: هل يمكن للشركة (X) الحصول على تسهيل ائتماني؟

نعم () لا ()

2: إذا كانت الإجابة في السؤال السابق بنعم فما هو السقف الذي يمكن منحه للشركة

(X)؟

.....

.....

.....

.....

.....

4: عند اتخاذك هذا القرار، هل كان للمعلومات عن ترتيبات التمويل خارج الميزانية التالية تأثير على قرارك؟

ت	المعلومات	لا على الإطلاق	درجة قليلة	درجة متوسطة	درجة كبيرة	درجة كبيرة جدا
1	عملية توريق الأصول					
2	عملية الإيجار التمويلي					
3	انشاء شركة أخرى لإجراء عمليات البحوث والتطوير					

5: أي من المعلومات التالية كان له تأثير أكبر على تقييمك للمركز المالي وربحية الشركة؟

ت	المعلومات	لا على الإطلاق	درجة قليلة	درجة متوسطة	درجة كبيرة	درجة كبيرة جدا
1	المعلومات الواردة بقائمة المركز المالي					
2	المعلومات الواردة بقائمة الدخل					
3	المعلومات الواردة بالإيضاحات المتممة					

6: هل تعتقد بأن المعلومات المتوفرة في القوائم المالية المرفقة كافية لاتخاذ قرار الانتمان؟

لا ()

نعم ()

7: إذا كانت الإجابة عن السؤال السابق بـ لا فما هي البيانات والمعلومات التي ترى ضرورة إرفاقها؟

.....

.....

.....

.....

8: إذا كان قراركم هو رفض منح التسهيل الائتماني للشركة (X) فما هي الأسباب التي أدت إلى اتخاذ هذا القرار؟

.....

.....

.....

.....

.....

9: في حال رغبتكم في الحصول علي نتائج الدراسة يمكنكم عن طريق كتابة البريد الإلكتروني:

الاستبيان

رقم 2

جامعة بنغازي

كلية الاقتصاد

قسم المحاسبة

الأستاذ الفاضل / الأستاذة الفاضلة ...

السلام عليكم،،،

أتوجه إليكم بالاحترام والتقدير آملاً تعاونكم لإنجاح هذه الدراسة الميدانية لغرض استكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في المحاسبة تحت عنوان:

" اثر الإفصاح عن ترتيبات التمويل خارج الميزانية على قرارات الائتمان المصرفي بالمصارف التجارية الليبية"

تحت إشراف الأستاذ الدكتور // جمعة خليفة الحاسي

ويقدر الباحث حسن تعاونكم ومساهمتمكم الفعالة في إثراء المعرفة، كما يؤكد على أن إجاباتكم على كافة الأسئلة التي اشتملت عليها قائمة الاستبيان لها بالغ الأثر في المساهمة في تطوير القوائم المالية لتوفير معلومات ملائمة لاتخاذ قرارات الائتمان.

مع العلم بأنه لا توجد إجابات صحيحة أو خاطئة، وإنما هي تعبر عن حكمكم وتقديركم الشخصي، كما أن هذه البيانات لن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي.

ولكم مني جزيل الشكر

وفائق الاحترام والتقدير،،،

والسلام عليكم

الباحث

إيهاب حمزة المسماري

أولاً: البيانات الشخصية للمشارك:

5. المؤهل العلمي للمشارك:

- | | | | |
|-----|-----------------|-----|-------------|
| () | ماجستير | () | دكتوراه |
| () | دبلوم عالي | () | بكالوريوس |
| () | أخرى تذكر | () | دبلوم متوسط |

6. التخصص:

- | | | | |
|-----|-----------------|-----|--------|
| () | إدارة أعمال | () | محاسبة |
| () | تمويل ومصارف | () | اقتصاد |
| | أخرى تذكر | | |

7. الوظيفة:

- | | | | |
|-----|--------------------------|-----|---------------------|
| () | نائب مدير إدارة الائتمان | () | مدير إدارة الائتمان |
| () | موظف بقسم الائتمان | () | رئيس قسم الائتمان |

8. الخبرة في مجال الائتمان :

- | | | | |
|-----|--------------------------|-----|-------------------------|
| () | من 5 إلى أقل من 10 سنوات | () | أقل من 5 سنوات |
| () | من 15 سنة فأكثر | () | من 10 إلى أقل من 15 سنة |

توضيح لبعض المصطلحات التي قد تستخدم في الاستبيان

التمويل خارج الميزانية: هو ترتيبات أو أنشطة أو ارتباطات مالية، يترتب عليها تمويل لعمليات الشركة، أو تضمن لها مصادر توريد أو خدمات مستقبلية دون أن ينعكس ذلك على حجم الديون المفصح عنها بالميزانية، وإنما يتم الإفصاح عنها في الإيضاحات المتممة للقوائم المالية، لعدم استيفاء العديد منها معايير الاعتراف والإفصاح المحاسبي.

ويعتبر التحليل المالي من أهم وأقدم الوسائل المستخدمة من قبل محلي الائتمان لتقييم المركز المالي وربحية الشركة، ويعتمد هذا التحليل على أربع مجموعات من النسب المالية، لكل منها دلالتها في تقييم المركز المالي وربحية الشركة. وذلك كما يلي:

5- نسب السيولة:

وهي تقيس مدى قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها قصيرة الأجل عندما يحين موعد استحقاقها، بما يتوفر لديها من أصول يمكن تحويلها إلى نقدية في فترة زمنية قصيرة نسبياً، ومن أهم هذه النسب:

- نسبة التداول: وتقاس بقسمة الأصول المتداولة على الالتزامات المتداولة.
- نسبة السيولة السريعة: وتقاس بقسمة الأصول المتداولة مخصوماً منها المخزون على الالتزامات المتداولة.

6- نسب النشاط:

تهتم بمدى فاعلية الشركة في استخدام مواردها المالية المتاحة لها والرقابة عليها، ومن أهم هذه النسب:

- معدل دوران الأصول: وتقيس مدى مساهمة الأصول في تحقيق المبيعات، وتقاس بقسمة المبيعات على متوسط الأصول.
- معدل دوران الأصول الثابتة: وتقيس مدى مساهمة الأصول الثابتة في تحقيق المبيعات، وتقاس بقسمة المبيعات على الأصول الثابتة.

7- نسب الاقتراض:

وهذه النسب تقيس المدى الذي ذهبت إليه الشركة في الاعتماد على الأموال المقترضة في تمويل احتياجاتها، والمخاطر المترتبة على التمويل بالمدىونية نتيجة لعدم القدرة على سداد الفوائد والأموال المقترضة، ويمكن قياس نسب الاقتراض بالنسب التالية:

- نسبة الديون إلى إجمالي الأصول: وتقاس بقسمة إجمالي الالتزامات على إجمالي الأصول.
- نسبة الديون إلى حقوق الملكية: وتقاس بقسمة إجمالي الالتزامات على حقوق الملكية.
- نسبة الأصول المتداولة إلى الديون: وتقاس بقسمة الأصول المتداولة على إجمالي الالتزامات.
- نسبة الأصول الثابتة إلى الديون: وتقاس بقسمة الأصول الثابتة على إجمالي الالتزامات.
- عدد مرات تغطية الفوائد: وتقاس بقسمة الدخل التشغيلي على مصروفات الفوائد.

8- نسب الربحية:

- وتقيس قدرة الشركة على توليد الأرباح من النشاط الرئيسي للشركة، ومن أهم هذه النسب:
- نسبة صافي الربح إلى المبيعات: وتقاس بقسمة صافي الربح بعد الضريبة على المبيعات.
- العائد على الأصول: وتقاس بقسمة صافي الدخل على الأصول.

- العائد التشغيلي على الأصول التشغيلية: وتقاس بقسمة الربح التشغيلي على الأصول التشغيلية.
- العائد على الملكية: ويقاس بقسمة صافي الربح بعد الضريبة على حقوق الملكية.
- نسبة الربح التشغيلي إلى المبيعات: وتقاس بقسمة الربح التشغيلي على صافي المبيعات.

ثانياً: التجربة الحقلية:

هذه الدراسة تتطلب من حضرتكم الحكم على مدى إمكانية حصول الشركة الصناعية (X) على تسهيل ائتماني من مصرفكم، وذلك بناءً على طلبها المقدم إليكم والمرفق بالقوائم المالية المعتمدة من المراجع القانوني، التي يعتمد عليها في اتخاذ قرار منح الائتمان.

وبافتراض توفر معلومات جيدة حول الشركة بما فيها قوة وضعف، وكذلك حصول المصرف على معلومات عن شخصية الشركة، وتعاملها السابق مع المصارف التجارية، ونوع الرهونات المقدمة والتحقق منها، وكذلك استيفاء جميع المستندات المطلوبة التي يتم بها دراسة طلب التسهيلات الائتمانية.

وبافتراض أن لديكم كافة الصلاحيات المخولة إليكم نأمل التكرم بالاطلاع على هذه القوائم والإجابة عن الأسئلة المرفقة بها بحيث تكون الإجابة محددة لإمكانية حصول هذه الشركة على تسهيل ائتماني من عدمه.

الميزانية العمومية للشركة X في 31/12/2011

الخصوم	جزئي	كلي	الأصول	جزئي	كلي
الالتزامات المتداولة			الأصول المتداولة		
دائنون	382,000		النقدية	1,563,000	
اوراق دفع	790,000		استثمارات قصيرة الأجل	68,000	
مستحقات	159,000		مدينون (صافي) 1	453,000	
اجمالي الالتزامات المتداولة		1,331,000	مخزون	289,000	
			اجمالي الأصول المتداولة		2,373,000
التزامات طويلة الأجل			استثمارات طويلة الأجل 2		1,700,000
سندات 5%	1,023,000		الأصول الثابتة		
اجمالي الالتزامات طويلة الأجل		1,023,000	اراضي	2,072,000	
حقوق الملكية			الات ومعدات	1,866,000	
اسهم عادية 2000000 سهم	3,800,000		اثاث وتجهيزات	358,000	
بقية اسمية 1.90 دينار			السيارات	275,000	
احتياطي عام	5,031,242		مجمع الاستهلاك	79,375	
الارباح المحتجزة	1,791,633		اجمالي الأصول الثابتة		4,491,625
اجمالي حقوق الملكية		10,622,875	مجموع الأصول		4,412,250
مجموع الخصوم		12,976,875			12,976,875

قائمة الدخل عن الفترة من 1/1/2011 إلى 31/12/2011

	4,974,000.000	المبيعات
	1,028,000.000	تكلفة المبيعات
3,946,000.000		
		مصروفات التشغيل:
	10,000.000	م بيعيه وتسويقية
	19,400.000	م إدارية وعمومية
	37,742.000	م ايجار معدات 3
	2,000.000	م تأمين وصيانة
	79,375.000	م استهلاك الأصول الثابتة
-146,517.000		
3,799,483.000		الدخل من العمليات التشغيلية
	81,840.000	مصروف الفائدة
-81,840.000		
3,717,643.000		
-743,528.600		ضريبة الدخل 20%
2,974,114.400		صافي الدخل

1.487	ربح السهم
-------	-----------

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في

: 31/12/2011

الإيضاح رقم 1 - عملية توريق أصول واعتبارها عملية إقراض
بضمان المدينون

الإيضاح رقم 2 - تمتلك الشركة اغلب اسهم الشركة Y وتستخدم لإجراء عمليات
البحوث والتطوير

الإيضاح رقم 3 - مصروف معدات مستأجرة إيجاراً تمويلياً قيمتها العادلة 125000 وكانت بيانات العقد كما يلي:

البيان	القيمة
مدة العقد	4 سنوات
العمر الانتاجي	4 سنوات
قيمة الدفعة السنوية من المستأجر إلى الموَجِر	37742
القيمة العادلة للآلات عند توقيع عقد التاجير	125000
دفعة سنوية تدفع من قبل المستأجر للموَجِر عن مصاريف تأمين وصيانة الآلات (تدفع مع الدفعة السنوية)	2000
معدل الفائدة على الاقتراض الاضافي	9%
معدل الفائدة الضمني	8%

الآتي مجموعة من النسب المالية المشتقة من البيانات الواردة بالقوائم المالية للشركة :

النسبة	الشركة
معدل دوران الأصول	0.383
معدل دوران الأصول الثابتة	1.107
نسبة الديون إلى حقوق الملكية	0.222
نسبة الديون إلى إجمالي الأصول	0.181
العائد على حقوق الملكية	0.280
العائد التشغيلي على الاستثمار	0.293
العائد الصافي على الاستثمار	0.229
نسبة مضاعف الرفع المالي	122.160
الرفع المالي	1.022
عدد مرات تغطية الفوائد	46.426

وفقاً للمعلومات السابقة، إبداء الرأي في الاستفسارات لبعض المؤشرات المالية للشركة (X)

مرتفعة جدا	مرتفعة	متوسطة	منخفضة	منخفضة جدا	المؤشرات المالية	ت
					تعتبر درجة المخاطر المالية التي تتعرض لها الشركة	1
					تعتبر درجة تعرض الشركة للأزمات المالية والتعثر المالي	2
					تعتبر ربحية السهم التي حققتها الشركة	3
					تعتبر إدارة الشركة لأصولها إدارة ذات كفاءة	4
					تعتبر الأصول الثابتة في تحقيق المبيعات....	5
					تعتبر درجة مخاطر عدم السداد التي يتعرض لها المقرضون	6
					يعتبر العائد التشغيلي الذي حققته الشركة من استثمار أصولها	7
					يعتبر صافي الدخل الذي حققته الشركة من استثمار أصولها	8

1: هل يمكن للشركة (X) الحصول على تسهيل ائتماني؟

لا ()

نعم ()

2: إذا كانت الإجابة في السؤال السابق بنعم فما هو السقف الذي يمكن منحه للشركة

(X)؟

.....

.....

.....

.....

.....

4: عند اتخاذك هذا القرار، هل كان للمعلومات عن ترتيبات التمويل خارج الميزانية التالية تأثير على قرارك؟

ت	المعلومات	لا على الإطلاق	درجة قليلة	درجة متوسطة	درجة كبيرة	درجة كبيرة جدا
1	عملية توريق الأصول					
2	عملية الإيجار التمويلي					
3	انشاء شركة أخرى لإجراء عمليات البحوث والتطوير					

5: أي من المعلومات التالية كان له تأثير أكبر على تقييمك للمركز المالي وربحية الشركة؟

ت	المعلومات	لا على الإطلاق	درجة قليلة	درجة متوسطة	درجة كبيرة	درجة كبيرة جدا
1	المعلومات الواردة بقائمة المركز المالي					
2	المعلومات الواردة بقائمة الدخل					
3	المعلومات الواردة بالإيضاحات المتممة					

6: هل تعتقد بأن المعلومات المتوفرة في القوائم المالية المرفقة كافية لاتخاذ قرار الانتمان؟

لا ()

نعم ()

7: إذا كانت الإجابة عن السؤال السابق بـ لا فما هي البيانات والمعلومات التي ترى ضرورة إرفاقها؟

.....

.....

.....

.....

8: إذا كان قراركم هو رفض منح التسهيل الائتماني للشركة (X) فما هي الأسباب التي أدت إلى اتخاذ هذا القرار؟

.....

.....

.....

.....

.....

9: في حال رغبتكم في الحصول علي نتائج الدراسة يمكنكم عن طريق كتابة البريد الإلكتروني:

Libyan commercial banks are recommended to educate their personnel about what financial statements contain about off-balance financing arrangement and related risks. This task can be achieved with the assistance of accounting departments in Libyan colleges, accounting and banking training centers. It also recommended conducting more studies

Abstract

The impact of disclosing the finance arrangements off-balance sheet financing on credit decisions of Libyan commercial banks

The current study aims to identify the effect of finance sheet arrangement disclosure off-balance sheet on bank decisions of granting credit. As firms conceal their debit by funding off-balance sheet, as the case of funding lease treated as operating lease, the financial statements are heterogeneously issued.

Therefore the comparison of these statements would be meaningless and show the unreal financial position of the firm. However, commercial banks, among other users of financial reports, rely greatly on these financial reports to obtain information and related explanations, which contribute in making credit and investing decisions. The quality of these decisions is closely related to the extent of their ability to interpret the informational content via extracting certain financial ratios to examine the firm ability of repayment.

For the purpose of the study, the following hypothesis was articulated:

"Accounting disclosure has no effect of financing arrangements off-balance sheet upon the credit-related decisions."

Credit department of commercial banks were selected as study population.

The study sample constituted of 12 banks out of 16 participated ones, which represent 75% of the study population.

The study adopted an empirical method and utilized an questionnaire as a tool of gathering relevant data from the sample. Data was analyzed using descriptive statistics for describing the subjects' personal data and inferring statistics for testing the hypothesis through a set of tests.

The study scientifically ascertained that the disclosure of financing arrangements off-balance sheet has no effect on credit decisions made by Libyan commercial banks. This was established through rejecting the alternative and accepting the null hypothesis.

University of Benghazi
Faculty of Economics
Department of Accounting



**Impact of disclosing the arrangements off-balance
sheet financing on credit decisions of Libyan
commercial banks**

Pilot study on a sample of Credit department of commercial
banks in Libyan

By:

Ehab. H. Aeyad. Elmesmari

Supervisor:

Dr. Jummaa K. Elhassy

A thesis submitted in partial fulfillment of the requirement of Master's
degree in accounting, Faculty of Economics, Benghazi University.

Date: 08/06/2015

Spring 2014